2014 27

سياسات

SEYASAT

الندوة

- «العمليـة التفاوضية»: المستجدات والخيارات

دراسات

- التوجه للمحاكم الدولية: الفرص والممكنات
- الأمن المائي في حوض الأردن في ظل الهيمنة الإسرائيلية

مقالات

- كيري لا يزحزح عقيدة نتنياهو والمفاوضات أسيرة مشروع الـ «لا دولة»
- خيارات ما بعد إخفاق المفاوضات

سياسات عامة

- قانون صندوق الإقراض لطلبة مؤسسات التعليم العالي: التحول من الإغاثة إلى التنمية المستدامة

سياسة دولية

- مصر والقضية الفلسطينية في عهد محمد مرسي: دراسة تحليلية

فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة

سياسات
فصلية سياسية تصدر عن معهد السياسات العامة
27 2014

سياسات
SEYASAT

معهد السياسات العامة
Institute for Public Policies

In cooperation with:
Friedrich-Ebert-Stiftung

سياسات

SEYASAT

فصـــــليـــة تـصـــدر عـــن معـــهـــد السياسات العـــامـــة

رئيس التحرير : الدكتور عاطف أبو سيف

مدير التحرير: أكرم مسلّم

المراسلات: معهد السياسات العامة، عمارة ابن خلدون، المصيون، رام الله، فلسطين، تلفاكس: ٢٩٥٩٣٠٦ – ٠٢

صفحة معهد السياسات العامة الإلكترونية: www.ipp-pal.ps

بريد "سياسات" الإلكتروني : info@ipp-pal.ps

رام اللّه (٢٧) نيسان ٢٠١٤

الإخراج والطباعة : مؤسسة "الأيام" – رام الله – فلسطين

التصميم الفني ولوحة الغلاف: حسني رضوان

المواد المنشورة لا تعبّر بالضرورة عن رأي المجلة أو المعهد

معهد السياسات العامة، جمعية أهلية تأسست عام ٢٠٠٦ في رام الله، تُصدر إلى جانب «سياسات» أوراق تقييم أداء، وأوراقاً سياساتية إلى جانب تنظيم برامج تدريبية تندرج ضمن محاولة موسعة للمشاركة في تصويب الأداء المؤسساتي ورفد النقاش السياسي بالمعلومات الدقيقة والتحليلات المعمقة والأرقام.

ترحب «سياسات» بمساهمات الكتاب والباحثين الفلسطينيين والعرب في السياسة الفلسطينية وتشابكاتها الإقليمية والدولية، وفي البحث في السياسة العامة وتطبيقاتها. يتم تصنيف المواد إلى دراسات (٥٠٠٠-٦٠٠٠ كلمة) ومقالات (٣٠٠٠-٤٥٠٠ كلمة) وعروض كتب (١٠٠٠-٢٥٠٠).

بذلك ترحب «سياسات» بأي اقتراحات لعرض كتب سواء صدرت بالعربية أو بلغة أجنبية. مع مراعاة أن تلتزم المساهمات المقدمة القواعد المتعارف عليها في البحث والكتابة من حيث الأصالة والرصانة والصنعة العلمية، وألا تكون مقدمة لأي مكان آخر للنشر أو سبق نشرها مستقلة أو نشر جزء منها.

تبلغ «سياسات» الكاتب بقبول مادته للنشر في غضون شهر من تسلمها للمادة. وتقدم «سياسات» مكافأة مالية على المواد التي يتم نشرها.

ترسل المواد على بريد المجلة الإلكتروني أو على عنوان معهد السياسات العامة البريدي.

الفهرس

في البداية ٧

عناصر الحل النهائي للقضية الفلسطينية في ضوء القانون الدولي / المحامي د. ابراهيم شعبان ٩

التوجه للمحاكم الدولية: الفرص والممكنات / المحامي صلاح عبد العاطي ٣٣

الأمن المائي في حوض الأردن في ظل الهيمنة الإسرائيلية واحتمالات نشوب حروب مائية / د.مراد شاهين ٥١

حكومة تسيير الأعمال بين اللازم والضروري / صالح سرور ٦٢

خيارات ما بعد إخفاق المفاوضات / مهند عبد الحميد ٧٥

كيري لا يزحزح عقيدة نتنياهو والمفاوضات أسيرة مشروع الـ «لا دولة» للفلسطينيين / محمد هواش ٨٢

العملية التفاوضية: المستجدات والخيارات (ندوة) / أدارها د. عاطف أبو سيف ٨٧

قانون صندوق الإقراض لطلبة مؤسسات التعليم العالي: التحول من الإغاثة إلى التنمية المستدامة / زكريا السرهد ١١٠

مصر والقضية الفلسطينية في عهد محمد مرسي: دراسة تحليلية / كمال أبو شاويش ١٢٥

قراءة في كتاب: علاقة الدين بالدولة في الوطن العربي ١٥٥

قراءة في كتاب: sleepless in Gaza:Israel drone war against Gaza Strip ١٦١

المكتبة ١٦٨

قبل أيام، وقّع الرئيس أبو مازن طلبات انضمام فلسطين إلى مجموعةٍ من المؤسسات الدولية؛ في أوّل ردّة فعلٍ فلسطينيةٍ على رفض إسرائيل إطلاق سراح الدفعة الرابعة من الأسرى، مجهضةً بذلك المفاوضات قبل شهر من نهايتها المتوقعة في أواخر نيسان.

كان من الواضح أن إسرائيل ستبرع في إشعال برميل البارود الذي تستند إليه طاولة المفاوضات، وكان واضحاً أن جهود السيناتور كيري لن تكون نزيهةً، خصوصاً بعد أن تبنّى الرواية الإسرائيلية للحل، ناهيك عن فهمه اليهودي لطبيعة الصراع.

بعد أن وافق الرئيس أبو مازن – في آب من العام الماضي – على مهلة الشهور التسعة، قيل إن وراء الأكمة ما وراءها، وإن ثمة فرصاً ثمينةً ستعرض على الطرفين، لكن الأحداث دللت بكثير من البراعة على أن الموقف الأميركي المنحاز لم يملك القليل من الحياء حتى يكشف عن انحيازه.

وفي وجه ما عُرف بمقترحات اتفاق الإطار ومواصلة إسرائيل الاستيطان ورفضها الوفاء بما تعهدت به؛ لم يكن أمام الفلسطينيين إلا أن يقولوا للمجتمع الدولي إن هذه القضية أنت من خلقتها بقراراتك الجائرة بحق شعب سكن هذه الأرض قبل أن يعرف البشر كلمة تاريخ حتى، وأنت من ساهمت في تشريده واحتلال أرضه، وأنت مطالب اليوم بإيجاد حل له.

إن الخروج من عنق الزجاجة الأميركية – والقول إن أميركا ليست إلهاً يُنصّب بلا منازع على المفاوضات بين الفلسطينيين والإسرائيليين – هو الخطوة الأولى في تصويب مسار القضية الفلسطينية ومكانتها في المحافل الدولية، من خلال القول إن شرطي الحانة الأميركي لا يصلح لرعاية البلدة.

على المجتمع الدولي أن يقف أمام مسؤوليته تجاه ذلك ويلزم إسرائيل باحترام القرارات الأممية والشرعية الدولية.

وعليه، فمعركة الفلسطينيين طويلة، وليس الانضمام إلى المنظمات الدولية إلاّ أول الطريق، إلى جانب ذلك فإن العام ٢٠١٤ هو عام التضامن مع الشعب الفلسطيني كما أعلنت ذلك الأمم المتحدة، والصراع الأممي في المحافل الدولية سيكون مسنوداً بالكثير من التضامن والمؤازرة.

تسعى سياسات – في هذا العدد – إلى تقديم مجموعة من الدراسات والمواضيع التي تساعد في فهم أكثر عمقاً لطبيعة المرحلة الراهنة، وفي تمكين سياسي ومفاهيمي فلسطيني أكثر حدة، حتى يتم رفد النقاش السياسي الداخلي بالكثير من أدوات التحليل ومداخله. تضم زاوية الدراسات ثلاث دراسات تعزّز تسليط الضوء على الجوانب الدولية المختلفة للصراع، حيث يكتب أستاذ القانون في جامعة القدس المحامي الدكتور إبراهيم شعبان دراسة بعنوان "عناصر الحل النهائي للقضية الفلسطينية في ضوء القانون الدولي"، ويكتب الناشط الحقوقي والخبير القانوني المحامي صلاح عبد العاطي حول "التوجه للمحاكم الدولية: الفرص والممكنات"، كما يكتب الدكتور مراد شاهين من دائرة العلوم السياسية في جامعة بيرزيت دراسة يسلط الضوء من خلالها على "الأمن المائي

في حوض الأردن في ظل الهيمنة الإسرائيلية واحتمالات نشوب حروب مائية". كما يكتب الباحث صالح سرور حول "حكومة تسيير الأعمال بين اللازم والضروري" مناقشاً فكرة حكومة تسيير الأعمال خلال السنوات السبع الماضية للوقوف حول ضروراتها وضوابطها.

وفي زاوية المقالات يكشف مقالان: الأول لمهند عبد الحميد بعنوان "خيارات ما بعد إخفاق المفاوضات"، والثاني لمحمد هواش بعنوان "كيري لا يزحزح عقيدة نتنياهو، والمفاوضات أسيرة مشروع الـ"لا دولة" للفلسطينيين"، عن الكثير من جوانب أزمة التفاوض وسبل التغلب عليها في ظل عدم رغبة الإدارة الأميركية في تقبّل الحقيقة القائلة إن الصراع في أساسه ليس مقولات دينية وأيديولوجية بل احتلال إسرائيل فلسطين، وإن إنهاء الاحتلال وحده يضيء شمعة في طريق حل الصراع وليس عشرة آلاف زيارة يقوم بها كيري.

ولتعزيز هذا النقاش، تحاور سياسات في ندوتها قادة الفصائل الوطنية الكبرى في منظمة التحرير لمناقشتهم في الخيارات المتاحة للفلسطينيين وكيفية التعاطي مع الواقع الذي نجم بعد تعليق المفاوضات. يجلس حول طاولة سياسات عضو المجلس الثوري لحركة فتح محمد النحال، وعضو المكتب السياسي للجبهة الشعبية كايد الغول، وعضو المكتب السياسي للجبهة الديمقراطية ناصر أبو ناصر، وعضو المكتب السياسي لحزب الشعب وليد العوض، في حوار يديره الدكتور عاطف أبو سيف رئيس تحرير سياسات.

تضم زاوية سياسات دراسة للباحث زكريا السرهد بعنوان "قانون صندوق الإقراض لطلبة مؤسسات التعليم العالي: التحول من الإغاثة إلى التنمية المستدامة" يسلط الضوء فيها على صندوق إقراض الطالب محاولاً تقديم اقتراحات عملية لتحويل الصندوق من مجرد فكرة مساعدة للطلبة إلى مشروع تنموي يدوم ويتم تطويره.

وفي زاوية السياسات العامة، يكتب الباحث كمال أبو شاويش حول "مصر والقضية الفلسطينية في عهد الرئيس السابق محمد مرسي: دراسة تحليلية"، في محاولة للوقوف عند حقبة انتهت من تاريخ مصر، ووجب علينا فلسطينياً أن ندرسها حتى نتعلم منها.

في زاوية مراجعة الكتب، تقدم سياسات قراءة في الكتاب الذي يحرره عبد الإله بلقزيز بعنوان "علاقة الدين بالدولة في الوطن العربي"، كما تقدم سياسات عرضاً لكتاب الدكتور عاطف أبو سيف الصادر عن مؤسسة (روزا لوكسمبورغ) بالإنجليزية حول الطائرات الزنانة واستخدامها في قطاع غزة من قبل إسرائيل، هذا إلى جانب مجموعة من الكتب في زاوية المكتبة ذات العلاقة بالقضية الفلسطينية وارتباطاتها.

عام التضامن مع الشعب الفلسطيني بحاجة إلى تضامن الفلسطينيين مع أنفسهم وأن يقرروا إنهاء الانقسام الذي يبلغ عامه السابع بعد أشهر ويستعدوا موحدين لمواجهة التحديات التي تجعل من قضيتهم الكبرى قضيةً ثانويةً في ظل انشغال العالم بمشاكله. سياسات تقدم القليل مما يلزم لفعل ذلك.

عناصر الحل النهائي للقضية الفلسطينية في ضوء القانون الدولي

المحامي الدكتور إبراهيم شعبان*

مقدمة

كثيرة هي مشاريع الحلول السياسية التي تعاقبت على النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، ومتعددة بل متنوعة مشاريع الحلول تلك، فمنها ما صادف قبولاً من البعض أو رفضاً من البعض الآخر، ومنها ما لاقى قبولاً جزئياً أو رفضاً جزئياً، ومنها ما استند إلى خلفية محددة كالتاريخ أو الدين أو توازن القوى أو الواقع العالمي أو القوة بأشكالها كافة، ومنها ما استند إلى القانون الدولي وقواعده وتطبيقاته في المجتمع الدولي جزئياً وليس كلياً.[1] وأبرز هذه الحلول حل الدولة الواحدة وحل الدولتين.

استخدمت الوسائل المتنوعة والمختلفة لإقناع أو إجبار الأطراف المتصارعة على قبول حل ينهي النزاع ويؤسس لحالة سلم بين المتنازعين وفي المنطقة، وتراوحت هذه الوسائل من النصح والإرشاد وبعث وفود التفاوض والإقناع حيناً، إلى حد استعمال القوة العسكرية وشن الحرب والحصار الاقتصادي والتهديد بالقوة بكل أشكالها حيناً آخر، وكأن الوسائل تراوحت بين الإكراه والرضا عملاً بسياسة العصا والجزرة.[2]

على الرغم من كل تلك المحاولات عبر العقود المختلفة فإنها لم تسفر عن حل جذري لحل النزاع الفلسطيني الإسرائيلي، وبقيت القضية الفلسطينية دون حل، وبقي عدم حلها تهديداً دائماً ومستمراً للسلم والأمن الدوليين ونفياً

* أستاذ مساعد في كلية الحقوق – جامعة القدس.

لحقوق الإنسان الأساسية، وما زال عدم حل القضية الأساسية يفرز مآسيَ إنسانية يومية ومشاكل جديدة ودماء نازفة وقلاقل كثيرة وأعمال عنف دون نهاية.

ليس الهدف من وراء هذه الدراسة وضع حل كامل واف لقضية استعصت على الحل سنوات طوال، ولا عرض تفاصيلها على مدى السنين وعرض تطورها خلال قرن من الزمان، وخاصة أن هناك فرقاً كبيراً بين ما هو موجود وبين الذي يجب أن يكون، أي بين الممارسات الدولية القائمة هذه الأيام وفي الماضي وبين المشروعية التي تفرضها وتؤسس لها مبادئ القانون الدولي العام.

بكلام آخر، نبعت كثير من الممارسات الدولية من مصالح خاصة أو تكتيكات أو أعمال سياسية أو مصالح اقتصادية أو إستراتيجية أو توازنات قوى مزعومة أو اعتبارات دينية أو ذرائع محلية أو كل أو بعض هذه الأمور معاً، ولكنها لم تنبع من مبادئ المشروعية الدولية،[٣] ومما زاد الأمر سوءاً عدم قيام شخص قانوني دولي بوضع حل للقضية الفلسطينية وفرضه وفق القانون الدولي العام، مع أن كل المساهمين في وضع الحلول الكثيرة والمتنوعة انطلقوا مما هو كائن وليس مما يجب أن يكون وفق مصادر القانون الدولي العام كما وردت في المادة ٣٨ من نظام محكمة العدل الدولية.

الحقيقة أن أي حل للقضية الفلسطينية يجب أن ينطلق من مبادئ الشرعية الدولية وليس من أي مصدر آخر، وأن إخراج بعض النزاعات الدولية ومنها القضية الفلسطينية من تحت عباءة القانون الدولي العام إلى ميدان السياسة أو الدين أو الواقع أو توازن القوى أو الاقتصاد أو أي اعتبار آخر هو ردة من عصر التنظيم الدولي إلى عصر الغزو والاحتلال، وحرمان من ضمانات حقوق الإنسان، وإخلال بمراكز الأطراف المتصارعة وتعريضها لرياح القوة العسكرية وعسف بالبقية الباقية من تلك الحقوق.

ابتداء، هناك ملاحظات أربع نفتتح بها الموضوع وتتصل بالقانون الدولي العام الذي يختلف بشكل أساسي عن القانون الخاص الداخلي، وذلك حتى يكون الأمر أكثر وضوحاً وأقل غموضاً.

الملاحظة الأولى: تتعلق بعلاقة القانون والسياسة، ذلك أن القانون أحد أدوات السياسة والعكس غير صحيح، فالسياسي يقرر استعمال الأداة القانونية أو الاقتصادية أو العسكرية ويوظفها لخدمة أهدافه السياسية. وهنا تبدو القيادة الفلسطينية وقد أرادت استخدام البعد القانوني لطلب حل عادل على الرغم من أن الوقائع على الأرض معاكسة تماماً لمنطق العدالة. من نافل القول إن القانون أحد أدوات السياسة، وهذا ينطبق على القانون الدولي العام أكثر من انطباقه على أي قانون آخر.

بكلام آخر، فإن السياسيين يمكن أن يقوموا بحلول سياسية تبتعد أو تقترب من القواعد المستقرة في قانون الأمم بحسب اعتبارات وظروف لا تأخذها بالحسبان قواعد الشرعية

الدولية، كما أنهم يمارسون الطريقة الانتقائية من المصدر الواحد، فيأخذون بواحد ويهملون الآخر على الرغم من صدورهما من الدول نفسها.

الملاحظة الثانية: تتعلق بعناصر الدولة. فكل دولة لا بد لها من عناصر ثلاثة، أولها يتعلق بالإقليم وثانيها بالسكان وثالثها بالسلطة السياسية ذات السيادة. وواضح أن الدولة الفلسطينية العتيدة ستكون في حدود الرابع من حزيران وفقاً للاعتراف بها، بينما إسرائيل ما زالت إلى يومنا هذا دولة دون حدود رسمية، وكلنا يذكر تجاوزها لحدود التقسيم واستيلاءها على أراضي الإقليم الفلسطيني بحيث بقي ٢٢٪ فقط من أراضي فلسطين التاريخية، ويجب أن أذكر أن العقدة الكأداء في سبيل قيام الدولة واقعاً هي الاحتلال الإسرائيلي الطويل الأجل، ولا بد من التوضيح أن الاحتلال الإسرائيلي ولو طال لا يملك ذرة واحدة من ذرات السيادة الفلسطينية وإن امتلك قوة على الأرض من ناحية واقعية. فعلينا التمييز بين السيادة والسلطة.

الملاحظة الثالثة: تتعلق بموضوع الجزاء في القانون الدولي الذي يعتبر أمراً شائكاً إلى حد كبير، فالدول ليست كالأفراد، لذلك جاؤوا لها بجزاءات خاصة، صحيح أن هناك الفصل السابع في ميثاق الأمم المتحدة الذي يتضمن جزاءات دولية كثيرة، لكن هذا الفصل المهم لم يستعمل تجاه إسرائيل ولو لمرة واحدة طيلة حقبة النزاع العربي الإسرائيلي في ستة عقود ونيف، بينما استعمل ضد الصين وجنوب إفريقيا والعراق بشكل واسع وضد حزب الله أخيراً.

الملاحظة الرابعة تقول إن المحافل الدولية ليست مناصرة تماماً للقضية الفلسطينية، فالدول لها مصالحها، لذا نرى أن عصبة الأمم حينما قررت انتداب فلسطين عام ١٩٢٢ ضمنته وعد بلفور زوراً وبهتاناً، ويجب أن نذكر أن الأمم المتحدة أصدرت قرارها الظالم رقم ١٨١ القاضي بتقسيم فلسطين وتدويل مدينة القدس وبعد العام ١٩٦٧ قرار ٢٤٢ الغامض والشهير، وحتى نكون منصفين صدرت قرارات حول حق تقرير المصير للفلسطينيين وبطلان ضم القدس وعدم شرعية المستوطنات وعودة اللاجئين الفلسطينيين.

ليس خافياً أن القانون الدولي العام قانون جزاؤه غير فعال وأحياناً غير مؤثر في الدول كما هو الحال في الجزاء بين الأفراد في المنازعات الداخلية وفق القانون الداخلي،[٤] ذلك أن كثيراً من الدول تقوم بتسييس الجزاء في القانون الدولي العام وفق مصالحها، لكنه يبقى الملاذ الوحيد والأمين لحل المنازعات الدولية، وما عدا ذلك وهم أو سراب يروج له حتى يغدو الشعب الفلسطيني مجرداً من أهم حصن يحصن به حقوقه ويقيمها ويحافظ عليها.

من هنا ستتم الاستعانة بوضع بذور هذا الحل بالمصادر المستقرة في القانون الدولي العام كما أوضحتها المادة ٣٨ من نظام محكمة العدل الدولية وهي: المعاهدات الشارعة وغير الشارعة والعرف الدولي ومبادئ القانون العامة التي أقرتها الدول المتمدنة وأحكام المحاكم وبخاصة

محكمة العدل الدولية ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام وما جرى من تطبيقات لذلك كله.

ولا بد من الاسترشاد بما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات الشارعة الأخرى: إقليمية أكانت أم عالمية، كما أن ما صدر عن الأمم المتحدة من قرارات وإعلانات من مختلف أجهزتها وبخاصة قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية والمجلس الاقتصادي الاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان تشكل مصدراً مهماً لمرجعية الحل للقضية الفلسطينية، وبخاصة أن كثيراً من هذه القرارات قد اتخذ بأغلبية كبيرة تكاد تقارب الإجماع، وتعاقب عليها سلوك الدول حتى وصلت إلى ما يقارب درجة العرف الدولي العملي.

مهما كانت الظروف والأوضاع المحيطة بالسياسة وإفرازاتها فإنها لا تقوى على مخالفة قواعد القانون الدولي المستقرة والتي اصطلح على تسميتها القواعد الآمرة والتي استمد بعضها من ميثاق الأمم المتحدة، أو قراراتها المتعاقبة، مثل الحق في تقرير المصير للشعوب وأن لا ثمار للعدوان وعدم جواز كسب ملكية الإقليم بالقوة وحظر الاستيطان واحترام الاستقلال السياسي للدول ومبدأ المساواة بالسيادة بين الدول.

غني عن البيان أن صوت المدفع وأزيز الطائرات ومظاهر القوة العسكرية كلها لا تصنع مبادئ الشرعية الدولية ولا تخلق الحقوق للجماعات أو الأفراد ولا يخلقها سوى ممارسات الدول مع بعضها البعض سواء اتخذت تلك الممارسات صورة المعاهدات أو صورة الأعراف الدولية، وحينما يتحدث المدفع يجب ألا يسكت القانون مهما كان صوته ضعيفاً.

بعد هذه الملاحظات الأساسية، لا بد من استعراض عناصر الحل الجوهرية والتي يشكل تطبيقها مثار خلاف كبيراً بين الخصوم، وهذا الخلاف هو الذي يقرر رجحان حل الدولة أو حل الدولتين بطريقة علمية وليس بشكل عاطفي، وبالتالي نفياً لواحد منهما أو اختراع حل آخر يمزج بين هذه العناصر بشكل خلاق أو مبتكر، وهذه العناصر هي الحق في تقرير المصير وحق العودة والاستيطان والقدس والحدود.

١- الحق في تقرير المصير

يعتبر الحق في تقرير المصير أساس حقوق الإنسان الجماعية والحق الذي لا بد من توافره لتمتع الإنسان بحقوق الإنسان الأخرى وبخاصة الحقوق السياسية، وهو يشبه في أهميته إلى حد كبير الحق في الحياة بالنسبة للحقوق المدنية، فدونهما يصعب إن لم يكن مستحيلاً التمتع بمنظومة حقوق الإنسان الأخرى، وللتدليل على أهميته نص عليه كل من ميثاق الأمم المتحدة في عدة مواقع.

فقد نص عليه ميثاق الحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ وميثاق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ في المادة الأولى منهما كناية عن أهميته القصوى وإجماع المجتمع الدولي عليه. [٥] ونص عليه البرتوكول

الأول لعـــام ١٩٧٧ الإضافـــي لاتفاقيات جنيف الأربع لعـــام ١٩٤٩ والمتعلق بضحايا المنازعات المســـلحة غير الدولية في مادته الأولى – الفقرة الرابعة، حينما شمل بحمايته واحترامه المنازعات المســـلحة التي تمارســـها الشـــعوب أثناء حق تقرير المصير، حتى أن بعض الشـــراح ذكر أن المقصود من ذلك النص كان بشـــكل غير مباشر الفلسطينيين. [٦]

واعتبره فقهـــاء القانون الدولي من القواعد الآمرة ولا يجوز الانسحاب منه أو التراجع عنه، وجعل الفقهاء من مخالفته سبباً لبطلان المعاهدة عمـــلاً بالمادة ٥٣ من قانون المعاهدات أو بطلاناً للعمل الدولي أو التصريح الذي قضى بذلك. [٧] وأخذت به كذلك محكمة العدل الدولية في أحكام عـــدة كان أبرزها موضـــوع ناميبيا، [٨] وآخرها موضوع الجدار، [٩] وتبنته ممارسات دول كثيرة فـــي المجتمع الدولي كما هـــو الحال في مؤتمر هلسنكي للعام ١٩٧٥. [١٠]

وصدرت عدة إعلانات للأمم المتحدة مستندة إليه ومؤكدة لمضمونه مثل إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة للعام ١٩٦٠، وقرار الســـيادة الدائمـــة على المـــوارد الطبيعية للعام ١٩٦٢، وإعلان بشـــأن حق الشعوب في السلم للعـــام ١٩٨٤، وإعلان الحق فـــي التنمية للعام ١٩٨٦، ولكن الأهم على الإطلاق هو إعلان مبادئ القانون الدولي بشأن التعاون والعلاقات الودية بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة الصادر عام ١٩٧٠ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقـــم ٢٦٢٥ والذي تضمن الحق بتقرير المصير بشـــكل موســـع ومؤكد، علماً أن هذا القرار قد صدر بإجماع الدول في الجمعية العامة مما جعل البعض يعتبره تعديلاً لميثاق الأمم المتحدة. [١١]

يقضي حق تقرير المصير بحق الشعب في أن يختار لنفسه شكلاً من أشكال التنظيم السياسي وأن يختار علاقته بالشعوب الأخرى ويختار طرق نمائه الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وغدت لهذا الحق صفة الحق القانونية وابتعد عن كونه مبدأ سياسياً كما كان يصنفه البعض. وللشعب صاحـــب الحـــق في تقريـــر المصيـــر أن يختار الاستقلال في دولة طريقاً أو الارتباط بدولة أخرى عن طريق الفدرالية أو الكونفدرالية أو الاندماج في دولة أخرى ومع شعب آخر أو قد يختار حكماً ذاتياً أو أي صيغة يقررها الشعب بحرية. [١٢]

يعتبر حق تقرير المصير بالنســـبة للشـــعب الفلسطيني حجر الرحى في أي حل قادم، فعلى الرغم من تجاهل صك الانتداب على فلســـطين حق الفلســـطينيين في تقرير مصيرهم وانشغاله بإنشـــاء وطن قومي لليهود في فلســـطين، فإن نظام الانتداب بشكل عام قام على أساس الحق في تقرير المصير للشعوب، ومن هنا فقد استند واعترف قرار تقســـيم فلسطين في العام ١٩٤٧ ولو ضمنا بحق الفلسطينيين بتقرير مصيرهم.

مضـــى وقت طويل حتى أعادت الأمم المتحدة الكـــرّة وكررت واعترفت بحق الفلســـطينيين في تقرير المصير بشكل واضح، فكان ذلك في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٦٤٩ الصادر

فـــي العام ١٩٧٠، بعد أن كان قد بدأ سلســـلة من القرارات الخجولة حول الشـــعب الفلسطيني وحقوقه غير القابلـــة للتصرف ومنظمة التحرير الفلسطينية منذ العام ١٩٦٩، وزاد الأمر تأكيداً أن شكلت الجمعية العامة للأمم المتحدة لجنة تهتم بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ووضع الحلول المناسبة بشأنها. [١٣]

يجب أن نلاحظ أن الموقف الإسرائيلي من حق تقرير المصير للفلســـطينيين كان يتمثل بإنكاره على الدوام، ويبدو أن هذا الموقف قد خفت حدّته شكلاً وليس موضوعاً حينما اعترف الإسرائيليون في اتفاقيات كامب ديفيد عام ١٩٧٨ بالشـــعب الفلسطيني ودور ممثليه لحل المشكلة الفلسطينية من جميع جوانبها مع الإصرار على رفض منظمة التحرير الفلسطينية كممثل للشعب الفلسطيني، وخطا الموقف الإسرائيلي خطوة أخرى على الرغم من عدم كفايتها حينما اعترفت إسرائيل بمنظمة التحرير الفلسطينية ضمن الاعتراف المتبادل بين إســـرائيل و(م.ت.ف). وحدث موقف إسرائيلي أكثـــر تقدماً حينمـــا نص إعلان المبـــادئ لعام ١٩٩٣ في مقدمته على أن الحكومة الإسرائيلية ومنظمـــة التحرير الفلســـطينية اتفقتا "على أن الوقـــت قد حان لوضع حد لعقـــود من المواجهة والنزاع والاعتراف بالحقوق الشرعية والسياسية المتبادلة وبذل الجهد للعيش معاً بشـــكل سلمي وبكرامة متبادلة وأمن وصولاً لسلام عادل ودائم في تســـوية تاريخية توفيقية". [١٤] وهذا ما أكدته الاتفاقية الإســـرائيلية الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة الموقعة في واشـــنطن في ٢٨ أيلول من العام ١٩٩٥،[١٥] إلا أن الموقف الرسمي الإسرائيلي بقي مصراً على إنكار حق الفلسطينيين في تقرير المصير.

لا يتعلق الســـؤال المطـــروح الآن بتطبيق أو عدم تطبيق الحق فـــي تقرير المصير، بل تحديد نطاق التطبيق المكاني له. بكلام آخر، هل يشمل نطاق التطبيق الأراضي التي احتلتها إســـرائيل بعد العام ١٩٦٧ ؟ أم أن الأراضي التي يشملها نطاق التطبيق تتجاوز ذلك إلى حدود التقسيم؟ أم أن نطاق التطبيق يشمل جميع أراضي فلسطين التاريخية؟! وكأن السؤال المثار هو ما هي القيمة القانونية لرســـالة الاعتراف التي وجهها الرئيس ياسر عرفات كرئيس لمنظمة التحرير الفلسطينية في التاســـع من أيلول من العام ١٩٩٣ حيث أكد "على اعتراف (م. ت.ف) بحق إسرائيل في الوجود بشكل آمن ومسالم واعترافها (م.ت. ف) بقراري مجلس الأمن ٢٤٢ و٣٣٨ وبخاصة أن إسرائيل دولة دون حـــدود ولديها خط وقف لإطلاق النار. وهل تستطيع (م.ت.ف) أن تتنازل عن الأراضي الفلسطينية التي تم احتلالها من قبل الإسرائيليين بعد قرار التقسيم بغير وجه حق وبشكل عدواني ومناقض لميثاق الأمم المتحدة؟.

ترفض الحكومة الإســـرائيلية الاعتراف بحق تقرير المصير للفلســـطينيين سواء أكان ذلك في المناطق التي احتلتها إسرائيل بعد العام ١٩٦٧ أم في المناطق التي احتلتها إســـرائيل بعد قرار التقســـيم عام ١٩٤٧ أم في الداخل الفلسطيني

برمته؟ بمعنى أنها ترفض الحق من أساسه جملة وتفصيلاً ولا تعترف بالفلسطينيين كشعب يتمتع بهـذا الحق كما قررت جولدا مئير ذات يوم. [١٦] على أي حال فالوضع القانوني الفلسطيني معقد أيما تعقيد وعصفت به معطيات جديدة ومختلفة جعلت الحكم السديد يغدو شاقاً وعسيراً.

قـرر مجلس الأمن في قـراره رقم ٢٤٢ لعام ١٩٦٧ فـي مقدمتـه عدم جواز الاسـتيلاء على الأراضـي بالحـرب، وهو أمر معتـرف به دولياً ومـا قـام به مجلـس الأمن في هذا الشـأن لا يعدو الدور الكاشـف ولم يخلـق قاعدة قانونية جديدة. فإذا أضفنا لذلك أن وسائل كسب ملكية الإقليم لا تنطبق على اجتياح إسرائيل للأراضي الفلسـطينية بعد قرار التقسيم. وإذا لاحظنا أن قبول إسـرائيل في الأمم المتحدة كان مشـروطاً بمراعاة قرار التقسيم وعودة اللاجئين الفلسطينيين أو تعويضهم، وأن إسرائيل ما زالت ضمن خطوط هدنة أو وقف لإطـلاق النار وليس لها حدود مع الفلسطينيين ولا مع السوريين أو اللبنانيين فإننا لا نملك إعمالا لقواعد القانون الدولي إلا أن يكون تطبيق حق تقرير المصير في حدود التقسيم وقراره أو في جميع أراضي فلسطين التاريخية.

سـيوقعنا هذا الرأي في تحديد الأشخاص الذين سيمارسون حق تقرير المصير، وبخاصة أن تغييـرات ديموغرافية هائلة في تلك المناطق حدثت في أكثر من خمسـين عاماً خلت، فضلاً عن حركة تنقل واسـعة المعالم وصعبة التحديد جـرت في تلك المناطق أيضاً. أي أن تنفيذ هذا الأمـر أصبح عسـيراً ولكنه ليس مسـتحيلاً، مـع ملاحظة أن هذا الوضـع لا يمكن مقارنته بالاسـتيطان الإسـرائيلي في الضفة الغربية، فالأخير باطل ولا غ ويعتبر خرقاً خطيراً للقانون الدولي الإنسـاني، وغـدا جريمة حرب بموجب ميثاق روما، وبالتالي المستوطنون مستثنون من الحـق في تقرير المصير فـي الضفة والقطا ع. [١٧] وسـحبهم من قطا ع غزة مؤخراً وفق خطة الانفصال الأحادية يؤكد هذا التوجه.

وعليه يكون حل الدولة الواحدة شـاملاً للحق في تقرير المصير للفلسـطينيين أينما كانوا على كامل التراب الفلسـطيني، أما حل الدولتين فهو قاصر للحق في تقرير المصير على أهالي الضفة الغربية وقطا ع غزة من الفلسطينيين، وهذا الأمر يخرج من حق تقرير المصير جميع الفلسطينيين خارج الضفة الغربية وقطا ع غزة سواء أكانوا في الأردن أم في سورية أم في لبنان أم في الشتات أينما كانوا، وبالتالي يغدو حق تقرير الفلسطينيين مشوهاً ومناقضاً لمفهومه ونصوصه.

٢- حق العودة

دون التطرق للتصريحات السياسية العديدة من كل جانب المتعلقة بحق العودة للفلسطينيين، فإن الفلسـطينيين كانوا يرون فيه حقاً أساسياً بـل رأى فيه البعض المحور الأساسـي للقضية الفلسـطينية، وحله يعني بالضرورة حلها وعدم حله تعطيل الحل السياسـي. وكانت إسـرائيل

بالمقابـــل تقوم بنفي هذا الحـــق جملة وتفصيلاً، وتدعـــي عـــدم انطبـــاق مفهـــوم اللاجئين على اللاجئين الفلســـطينيين وترى فيه تهديداً للوجود الإسرائيلي الصهيوني، وذهبت إلى تبني وسائل أخـــرى تؤكد فيها نفيها لحق العودة مثل الإبعاد وتشجيع النزوح والهجرة وسحب الهويات واعتبار الفلسطينيين مقيمين وليسوا مواطنين، وبالتالي الســـعي الحثيث لإفقاد الفلسطيني حق العودة وحتى الإقامة. [١٨]

الحقيقة أن حـــق العودة كان جزءاً من القانون الدولي العرفي الذي يسري على جميع الدول دون أي اســـتثناء، ســـواء أكانت تلك الدولة قد أنشئت قبل أم بعد قيام العرف الدولي القاضي بذلك. ومن هنا لم يكن ضرورياً تقنين حق العودة أو صياغته في وثيقة رســـمية حيث كان أمراً مسلماً به، ومن المحـــاولات الأولى لتقنينه وحمايتـــه كانت الماجنا كارتا (العهد الأعظم) سنة ١٢١٥، إلا أنه في ضوء مآسي وويلات الحرب العالمية الثانية بدأ التوجه نحو تقنين هذا الحق، فنص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨ في المادة ١٣. [١٩] ونصت عليه المادة الخامسة في الفقرة (د) من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري للعام ١٩٦٥. وتضمنه ميثاق الحقوق السياسية والمدنية للعام ١٩٦٦ في المادة ١٢. فضلاً عن أن الحق في العودة هو جزء من حـــق تقرير المصير، وكل هذه المواثيق ركزت على عدم جواز طرد الشـــخص من بلده وعلى عدم إمكان حرمان أحد بصورة تعسفية من حق الدخـــول لبلده أو العودة إليه، وأكمل ذلك القانون الدولي الإنســـاني بحظر الطرد الجماعي للمواطنـــين كما قررت المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩.

خلال النزاع المســـلح في العام ١٩٤٨ حدثت قضية اللاجئين الفلســـطينيين بسبب الممارسات اليهودية اللاإنســـانية في فلسطين تجاه العرب الفلسطينيين آنذاك، [٢٠] وفي عام التقسيم الذي ســـبقه. وليس بســـبب تلك الفرية المشهورة التي تقول إنهم خرجوا من وطنهم بشكل رضائي بناء على دعوة من حكام الدول العربية المجاورة، ولعل ما أثبته المؤرخون الجدد في إسرائيل ما يؤكد هذا الـــكلام ومن قبلهم باحثون ثقات في الغرب. [٢١] وقـــد تركوا ثروات عقارية ومنقولة لا تقدر بثمن. يكفي أن نذكر أنهم تركوا أكثر من ســـبعين ألف منزل وأكثر من ٩٤٪ من أراضي فلسطين.

وقـــد أصدرت الجمعيـــة العامة للأمم المتحدة قرارها الشهير رقم ١٩٤ ووردت فيه الفقرة رقم (١١) التـــي تقرر "وجوب الســـماح بالعودة، في أقرب وقت ممكن، للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم وعـــن كل مفقود أو مصاب بضرر، عندمـــا يكون من الواجب وفقـــاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف، أن يعوض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة".

ومـــن الجدير بالذكر أن الجمعية العامة للأمم المتحـــدة في القرار نفســـه ١٩٤ أنشـــأت لجنة التوفيق للمضي في مهمة وســـيط الأمم المتحدة:

أي أنهـا كانت تسـير في خـط حماية حقوق اللاجئين ومصالحهم واتخاذ التدابير لتقدير ودفع التعويضات لهم، وسرعان ما اتضح لتلك اللجنة أنها في مهمة مستحيلة ولن تسفر عن شيء منتج أو مفيد عملياً. [٢٢]

وسـرعان ما قامت الجمعية العامة في العام ١٩٤٩ بتأسـيس وكالة الغوث الدولية لتشـغيل اللاجئين الفلسـطينيين، وكانت مهمتها محددة بمساعدة الفلسطينيين اللاجئين. وسعت لوضع تعريف للاجئ الفلسـطيني محل المساعدة. وقد تقلبت في هذا الشأن كثيراً إلى أن استقرت على التعريف الحالي القاضي بأن اللاجئ الفلسطيني هو "أي شـخص كانت فلسـطين مكان إقامته المعتـادة خلال الفترة من ١ حزيران ١٩٤٦ إلى ١٥ أيار ١٩٤٨ وفقد منزله وسـبل معيشته معاً نتيجة الصراع سنة ١٩٤٨". وهو تعريف يحدد اللاجـئ ولا يعرف الفلسـطيني، ولا يتطرق لمن كان في الخارج قبل التاريخ المرصود، ويستجيب لتعريفـات المنظمات غير الحكوميـة التي تقدم الإغاثة. [٢٣]

وفـي هذا السـياق، تم اسـتبعاد اللاجئين الفلسطينيين من فئة اللاجئين العالميين القانونيين الذين يسـتأهلون أو الجديرين بـأي حماية أو مساعدة، وذلك حينما تم استثناؤهم من تعريف اللاجئ الذي أوردته المادة الأولى وفي الفقرة "د" تحديداً من الاتفاقيـة الخاصة بوضع اللاجئين لعـام ١٩٥١. وافتقر اللاجئون الفلسـطينيون للحماية الدولية بحجة أن القرار ١٩٤ قد كفل لهم تلك الحماية. وقد سـاهمت الدول العربية آنذاك وبحسـن نية في إدخال ذلك الاستثناء اعتقاداً منهـا أن الوقت لن يطول حتـى يعود اللاجئون الفلسطينيون لبلدهم وحتى لا ينسوا في غياهب مفوضيات اللاجئين الدولية. وقد تبين فيما بعد أن هذا الاستثناء سبب مشاكل لا حصر لها وعذابات شـديدة في الإقامة والعمل في دول غربية كثيرة بموجب هذا النص ونصوص مشـابهة وبخاصة في ضوء التفسير الضيق له. [٢٤]

ومن الجدير بالذكر أن لجنة التوفيق الدولية في بداية عملها بذلت جهوداً كبيرة لإعادة اللاجئين الفلسـطينيين ونجحـت جزئياً حينمـا أعلنت إسـرائيل بضغط من الولايات المتحدة الأميركية قبولهـا من حيث المبدأ إعـادة مائة ألف لاجئ فلسـطيني ضمن تسوية سـلمية، إلا أن الدول العربية رفضت ذلك العرض لعدم كفايته وأنقذت إسرائيل المنقسمة آنذاك من ورطة سياسية.

وتفاقمت مشكلة اللاجئين الفلسطينيين بحرب عام ١٩٦٧ حينما احتلت إسرائيل البقية الباقية من فلسـطين وهضبة الجولان وصحراء سيناء، ونزح إثر هـذا الاحتلال مـن الضفة والقطاع مجموعتان من الفلسطينيين: مجموعة كانت لاجئة وفق معايير ١٩٤٨ وتتوطن المخيمات؛ ومجموعة أخرى جديدة أكرهت على ترك بيوتها أو خشيت من العذاب والقهر الإسرائيلي فنزحت علّها تجد طمأنينة وأمناً لكنها لم تقدر الأمور أحسن تقدير. وأصبح الفلسـطيني الذي نـزح عن أرضه في العام ١٩٤٨ لاجئاً والذي تركها قسراً في العام

١٩٦٧ نازحاً في الأدبيات الفلسطينية والعربية وهما اصطلاحان مترادفان من حيث المضمون، أي تنطبق عليهما أحكام حق العودة وهما حكما "لاجئ" في القانون الدولي العام. [٢٥]

على أي حال، وبعد الرجوع الفلسطيني القوي للساحة الدولية في فترة السبعينيات وقرارات الجمعية العامة القوية بشأن حق العودة، والإشارة الخجولة للحل العادل لقضية اللاجئين عملاً بقرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢، وارتباط هذا الحق بحق تقرير المصير للفلسطينيين، والإشارة إلى موضوع اللاجئين في اتفاقيات أوسلو، ومباحثات اللجنة الخاصة باللاجئين، بدأت تبرز مؤشرات لحل قضية اللاجئين الفلسطينيين في إطار حق العودة وكجزء منه. [٢٦]

وفي رأينا فإن حق العودة هو حق فردي بمضامين عامة، وهو حق فردي مدني من جهة وحق سياسي من جهة أخرى، فهذا الحق من الحقوق المدنية الفردية الخاصة بالشخص كما تدل على ذلك الصياغات الواردة بشأنه، إذ تخاطب الأفراد وليس الجماعات، وبالتالي هو ليس محلاً للشراء والبيع أو التصرف أو التأجير أو البيع أو التقادم أو التنازل. [٢٧] أضف إلى ذلك أن القرار الذي نظمه (١٩٤) لم يستبدل ولم يعدل ولم يتغير ولم يلغ وقطعاً لم ينفذ وما زال حياً قابلاً للتطبيق وإن بشكل عسير. ببساطة شديدة هو حق قانوني وليس مبدأ سياسياً، وهو ليس حقاً مالياً ولا تسري عليه قواعد الحقوق المالية، ولكن نظراً لما حصل للاجئين الفلسطينيين من تشتت وضياع للإقليم والقرارات المتعاقبة دولياً وفلسطينياً يغدو الحديث عن التطبيق محتاجاً إلى بيان واتفاق وفق قواعد القانون الدولي. وقد تكون إحالة قضية تطبيقه إلى محكمة العدل الدولية في لاهاي في ثنايا رأي استشاري أو إلى محكم دولي لبيان تنفيذه أمراً عملياً ومنتجاً مع أن تنفيذ حق العودة أمر ممكن من الناحية القانونية الفنية.

والسؤال الذي يثور يتعلق بأين ومن؟ إلى أين يعود اللاجئون الفلسطينيون ومن هو اللاجئ الفلسطيني الذي له حق العودة؟ وهل ستطبق القواعد العامة الواردة في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ واتفاقية وضع الأشخاص عديمي الجنسية لعام ١٩٥٤ واتفاقية جنسية المرأة المتزوجة لعام ١٩٥٧ والبرتوكول الخاص بوضع اللاجئين.

والخيارات التي يعود إليها اللاجئ الفلسطيني تقوم على خيار العودة إلى البلد الأصلي وهو الحل الأمثل أي إلى فلسطين التاريخية أو الدمج في مجتمع جديد مقيم فيه أو إعادة التوطين في بلد ثالث. ويجب كشرط أساسي أن يؤخذ رأي ورغبة اللاجئ بعين الاعتبار في قراره الحر. فهذه الخيارات هي التي تمت في دول العالم المختلفة، ولكن الوضع الفلسطيني يبقى مميزاً وبخاصة أن مكان حق العودة سيتأثر بالظروف الجغرافية والسياسية والدستورية. بكلام آخر، هل الحديث يدور عن حكم ذاتي دون سيادة كاملة أم أنه يدور عن دولة فلسطينية ناقصة السيادة

أم كاملة السيادة أم اتحاد فدرالي أم كنفدرالي مع الأردن؟ [٢٨]

أما من هو الفلسطيني الذي يحق له العودة إلى فلسطين فيثير موضوعه أسئلة تحتاج إلى إجابات محددة. ودون الدخول في شد وجذب يمكن القول إنهم الأشخاص الذين كانوا يعيشون في فلسطين التاريخية أو في الضفة الغربية وقطاع غزة بعد ذلك. بكلام آخر هم اللاجئون الفلسطينيون المسجلون في قيود وكالة الغوث الدولية وأحفادهم وإن نزلوا ولو توقف صرف مخصصات الإعاشة لهم، أو الذين حصلوا على الجنسية الفلسطينية قبل العام ١٩٤٨، أو كل من أقام في فلسطين قبل العام ١٩٤٨ مدة أقلها خمس سنين، ومن ولد لأم أو أب فلسطيني أو للاثنين معاً أو كل من ولد في الضفة الغربية أو قطاع غزة أو في القدس بعد عام ١٩٤٨ أو كان زوجاً لفلسطينية أو زوجة لفلسطيني وفق ما سبق، وأبناء من سبق ذكرهم.

ترافق ذلك كله مشكلات تنموية وبنيوية ولوجستية وبيئية وديموغرافية واستيعابية وأمنية واقتصادية وعرقية ودينية وقانونية وقضائية ومالية ومنح وهبات وتحديد قيمة التعويضات المستحقة للاجئين ذاتها، والأمر ليس قراراً دون لوازم وإعداد بل هو مترابط أشد الارتباط بحق تقرير المصير. ويجب أن ننوه إلى أن من يعود إلى الضفة الغربية أو قطاع غزة ضمن حل سياسي لحق العودة يجب ألا يفقد حق العودة لفلسطين التاريخية وإن تعذر ذلك مؤقتاً، وأن صعوبة الحل لا تعني نفيه ولا حجبه بل الإصرار على تنفيذه.

قال مرة شمعون بيريس: "اقتصادياً نحن نستطيع استيعاب اللاجئين الفلسطينيين، ولكنني أعتقد أن استيعابهم لا يتفق مع أهداف الدولة العبرية في المستقبل، لأنهم سيجعلون من إسرائيل دولة ثنائية القومية بدل دولة يهودية ونحن نرغب في دولة يهودية، نحن نستطيع استيعابهم ولكن الدولة لا تعود الدولة نفسها". وقال: "ما من حكومة إسرائيلية تقبل بالسماح بحق العودة لأنه يتعارض مع حق إسرائيل في تقرير المصير". [٢٩] وفي السياق نفسه، قال صلاح خلف "أبو إياد": "نحن نعي أن مسألة عودة جماعية وشاملة للاجئين الفلسطينيين غير ممكنة، ونقبل بالواقع الذي يجعل تحديد عدد اللاجئين ممكناً مادياً إلا أن الأمر الأساسي أن تقبل إسرائيل بمبدأ حق العودة والتعويض وتترك باب المناقشة مفتوحاً للحديث في تفاصيلها". الأول يقيم دولة تقوم على التمييز العنصري مخالفة كل معاهدات وإعلانات وآليات منع التمييز العنصري. والثاني يقبل تطبيقاً تدريجياً للحق وهو أمر يساير القانون الدولي وتحقيق السلم والأمن الدوليين.

يتبين من هنا أن عودة مجتزأة للاجئين الفلسطينيين عبر حل الدولتين ستكون حلاً مشوهاً يخلق من المشاكل أكثر مما يحل، وإن كان حلاً براجماتياً على الطريقة البراغماتية الأميركية، لكنه بالتأكيد حل يخلو من العدالة. أما الحل الأمثل والمناسب فهو عودة جميع اللاجئين إلى منازلهم ضمن إطار حل الدولة الواحدة

ضمن خطة متفق عليها، وغير هذا سيخلق أسئلة يصعب إيجاد جواب عادل لها بل يصعب إيجاد معايير لمن يعود وإلى أين يعود ومتى يعود ومن له الأولوية في العودة.

٣- الاستيطان

من المؤكد في قواعد القانون الدولي بعامة وقواعد قانون الاحتلال الحربي بخاصة، أن المحتل لا يملك ذرة واحدة من ذرات السيادة الوطنية وإن بدا كذلك، حيث يمارس السلطة بصورة فعلية على الأراضي المحتلة؛ لذا فهو لا يستطيع ممارسة الصلاحيات المخولة لصاحب السيادة الشرعي، فهو ليس بسلطة قانونية وإنما فعلية واقعية مؤقتة.[٣٠] وحتى لا يكون المحتل حراً ودون مرجعية قانونية في تصرفاته، وضع المشرع الدولي قانون الاحتلال الحربي المتمثل في المواد ٤٢ إلى ٥٢ من الاتفاقية الرابعة من معاهدات لاهاي لعام ١٩٠٧، وغدت جزءاً من القانون الدولي العرفي.[٣١] تليها اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بالمدنيين تحت الاحتلال الحربي لعام ١٩٤٩،[٣٢] وأخيراً البرتوكول الأول لعام ١٩٧٧ المتعلق بضحايا المنازعات الدولية المسلحة.[٣٣] يضاف إلى ذلك العرف الدولي وما جرى من محاكمات مثل نورمبرغ عام ١٩٤٦ وطوكيو عام ١٩٤٧ بعد الحرب العالمية الثانية.[٣٤]

حجر الزاوية في هذا الموضوع هو ما نصت عليه الفقرة الأخيرة من المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة، حيث قالت: "لا ترحل دولة الاحتلال أو تنقل بعض سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها". وإمعاناً في تأكيد هذا النص جاءت المادة ١٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة باعتبارها إحدى المخالفات الخطرة التي وردت في الاتفاقية ودعت إلى فرض عقوبات فعالة على الأشخاص الذين يقترفون هذه المخالفات الخطيرة. وجعلت منه المادة ٨٥ من البروتوكول الأول جريمة حرب يعاقب عليها. ولا أدل على ذلك من أن ميثاق روما لإقامة محكمة جنائية دولية جعل من الاستيطان جريمة حرب يحاكم مقترفوها أمام المحكمة الجنائية الدولية. وصدرت قرارات كثيرة تدين الاستيطان سواء من مجلس الأمن مثل القرارين ٤٤٦ و٤٥٢ لعام ١٩٧٩، أو من الجمعية العامة للأمم المتحدة مثل القرار ٣٠٠٥ لعام ١٩٧٢ والقرار الجامع للجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في الأول من كانون الأول من العام ٢٠٠٤. وأخيراً وليس آخراً الرأي الإفتائي الصادر عن محكمة العدل الدولية في العام ٢٠٠٤.

ويبدو أن المشرع الدولي الذي صاغ اتفاقية جنيف الرابعة كان يستقرئ المستقبل في ضوء ما جرى من ممارسات وفظائع في الحرب العالمية الثانية من نقل لبعض السكان من مكان لآخر لأسباب سياسية أو عرقية أو استعمارية؛ ما خلق أوضاعاً إنسانيةً صعبةً رافقتها أوضاع اجتماعية واقتصادية قاسية؛ ما هدد الجنس البشري بالفناء والانقراض في أعراق ومناطق محددة، فأراد حظر مثل هذه التصرفات حظراً تاماً.[٣٥]

ومن هنا جاءت النصوص التي تحظر الاستيطان مطلقة وبصيغة الإطلاق، والألفاظ المطلقة تبقى كذلك إلا إذا قيدت من المشرع. فالمطلق يجري على إطلاقه في علم التفسير، والنص خلا من تحديد أي أرقام بل شكل المبدأ مهما يكن الرقم. [٣٦] أضف إلى ذلك أن الألفاظ هي وعاء المعاني وتفسر وفق المعنى القريب والمألوف، كما أن المشرع الدولي ابتعد عن قضية السيادة الساخنة والمثيرة للجدل، أو أي شكل من أشكالها وحظر الاستيطان برمّته، والمشرع الدولي أسقط العامل الزمني، فالمستوطنات السابقة واللاحقة لتاريخ محدد كإعلان المبادئ لا يقدم ولا يؤخر فكلها غير مشروعة وخرق خطير وجريمة حرب في القانون الدولي العام.

يفهم الاستيطان في الحالة الفلسطينية بأنه نقل أو انتقال السكان المدنيين الإسرائيليين إلى الأراضي المحتلة، وهي هنا القدس والضفة الغربية وقطاع غزة الذي خرج منه المستوطنون بقرار حكومي إسرائيلي قريباً. والمسؤولية في هذا الموضوع مشتركة تقع على المسؤولين الإسرائيليين عسكريين أو مدنيين أي القيادة الإسرائيلية من جهة والأفراد الإسرائيليين من جهة أخرى ولا يعفى أحدهم من هذه المسؤولية بحجة عدم العلم، فالجهل بالقانون غير وارد، والعلم مفترض وكاف لقيام المسؤولية الجنائية والمدنية. أي أن المسؤولية بشقيها تقع على عاتق الحكومة الإسرائيلية وعناصرها جميعاً وقيادة المستوطنين وأفرادهم دون استثناء، ولعل ما ورد في نصوص اتفاقية جنيف الرابعة (المواد ١٤٥ إلى ١٤٩) يجلو أي غموض بشأن ذلك ويؤكده دون أدنى شك.

طرحت حلول متعددة لجريمة الاستيطان، كان آخرها ما جرى من إخلاء المستوطنات والمستوطنين في قطاع غزة بقرار انفرادي إسرائيلي أي من جانب واحد، ولا جدل في أنه قرار يساير القانون الدولي بإنهاء الاستيطان لو رافقته تعويضات للفلسطينيين الذين سلبت أراضيهم وللسلطة الفلسطينية عن أجر المثل وعن الأضرار التي لحقت بالأراضي طيلة أيام الاستيطان.

وبالتالي، تبقى المشكلة قائمة في الضفة الغربية، حيث أصبح الاستيطان مرضاً يمنع الفلسطينيين من ممارسة حقوقهم الأزلية وغير القابلة للتنازل والثابتة بل قد يؤدي إلى ضياع هذه الحقوق. والحل الذي اتفق مع القانون الدولي هو سحب هؤلاء المستوطنين وإعادتهم إلى داخل إسرائيل وإلغاء المستوطنات برمّتها ودفع التعويضات المناسبة للمواطنين عما فاتهم من ربح وما أصيبوا به من خسائر، وهذا ما حصل في قطاع غزة جزئياً بصرف النظر عن مقولات غير حقيقية كالحق الديني والإنساني والتوراتي والتاريخي وما إلى ذلك من مقولات.

طرح في محادثات كامب ديفيد عام ٢٠٠٠ موضوع تبادل أراض بين السلطة الفلسطينية ودولة إسرائيل، ودار حوله نقاش يقضي بإعطاء الفلسطينيين أرضاً مشابهة للأراضي التي بنيت

عليها مستوطنات سواء من حيث الحجم والنوعية. وتم طرح أن يبقى المستوطنون في مستوطناتهم إذا ما تم إعلان الدولة الفلسطينية في الضفة والقطاع وأن تطبق عليهم القوانين الفلسطينية عملاً بقاعدة الإقليمية للقوانين ما عدا قوانين الأحوال الشخصية التي تطبق بشكل شخصي، بحيث يصبحون مواطنين فلسطينيين، أي أقلية يهودية في الجسم الفلسطيني. وثمة طرح آخر يقضي بأن يبقى المستوطنون في مستوطناتهم ويصبحوا جزءاً من الدولة الإسرائيلية وتطبق عليهم القوانين الإسرائيلية مع المقايضة السكانية والإقليمية مع الفلسطينيين سواء في داخل إسرائيل أو في الأراضي المحتلة.

تقوم كل هذه الحلول وغيرها على جعل الاستيطان شرعياً، وهذا أمر لا يبرر وغير جائز ويخالف أبجديات القانون الدولي الإنساني وقواعد القانون الدولي المستقرة وممارسات الدول والأعراف الدولية ووسائل كسب ملكية الإقليم، وهو يدعم ويكافئ العدوان في حين أن لا ثمار للعدوان وأن السيادة للشعب وليست للمحتل. ببساطة شديدة هو يخالف القانون الدولي الاتفاقي والعرفي ونقض وهدم لها ولحقوق الإنسان. فالدول الموقعة والمصادقة على اتفاقية جنيف الرابعة عليها الالتزام باحترام وضمان احترام هذه الاتفاقية عملاً بالمادة الأولى منها. ويجب على هذه الدول أن تتخذ الإجراءات الضرورية والتنظيمية والقانونية لفرض احترام هذه الاتفاقية، فضلاً عن أن كل طرق الاستيلاء على الأراضي الفلسطينية التي بنيت عليها المستوطنات الإسرائيلية كانت غير مشروعة بالكامل. [٣٧]

وعليه فحل هذا الحجم الاستيطاني الهائل غير ممكن في إطار الدولتين بل هو مستحيل عملياً، لأنه نفي لمفهوم الدولتين، ولا يمكن قبوله إلا في إطار الدولة الواحدة، ذلك أن الحجم الاستيطاني بلغ حداً لا يمكن ابتلاعه دونما تغيير حقيقي في مقومات الدولة، فقد بلغ عدد المستوطنين أكثر من ٤٠٠ ألف مستوطن سلبوا حوالى ١٥٪ من أراضي الدولة الفلسطينية.

٤- القدس

توالت على فلسطين والقدس موجات متلاحقة من الغزو حتى مجيء الفتح العربي الإسلامي، فقد وقعت البلاد تحت سيطرة البابليين والمصريين والعبرانيين والأشوريين والرومانيين، ولم تتأثر حياة الفلسطينيين القاطنين في هذا البلد بهؤلاء الغزاة القادمين والداخلين، وبقيت حياتهم استمراراً للوضع الكنعاني العربي وغلبت حياتهم وطابعهم العربي على حياة وطابع الغزاة الفاتحين. ومنذ الفتح العربي الإسلامي ظلت القدس عربية إسلامية تعاقب وتتابع عليها الحكام العرب المسلمون في سلسلة طويلة لم يعكرها سوى فترة الحروب الصليبية. [٣٨] وحديثا وقعت تحت الانتداب البريطاني، وأخيراً سقطت تحت براثن الاحتلال الإسرائيلي منذ العام ١٩٦٧. وقد ضمتها إسرائيل إلى دولتها من خلال إجراء

وزاري عام ١٩٦٧ ثم من خلال تشريع صدر عن السلطة التشريعية الإسرائيلية (الكنيست) عام ١٩٨١. [٣٩]

يعتبر مصير القدس العربي الفلسطيني عنصراً أساسياً في الحل المستقبلي الفلسطيني. ودون عودة القدس للسيادة الفلسطينية وممارستها لها لن يكون في الإمكان الولوج إلى أي حل سياسي خاص بالقضية الفلسطينية. فالقدس تشكل الفؤاد أو القلب أو حجر الرحى ودونها سيتعطل أي حل ممكن ولن تهدأ الخواطر وستبقى مصدراً لعدم الاستقرار والتهديد للسلم والأمن الدوليين. القدس جزء لا يتجزأ من القضية الفلسطينية ووضعها لن يكون بمعزل عن القانون الدولي العام كبقية عناصر القضية الفلسطينية. والقضية ليست قضية عاطفية ومشاعر غامرة وأغان وأهازيج بل استحقاقات قانونية مؤسسة. [٤٠]

ولا جدل في أن حق تقرير المصير يقف على رأس هذه المبادئ ويقرر وضعها أن الاحتلال لا يكسب ملكية إقليم لأحد، وأن الضم باطل ولا غ وأن لا ثمار للعدوان، وأن القانون الدولي هو قانون علماني ليس فيه مكان لحق ديني مبني على العقائد الدينية ولا وجود فيه لسيادة إلهية ولا يستطيع أحد أن يحتكر العنصر الديني وأن ما يسمى بالحق التاريخي يجب أن ترافقه حيازة هادئة واستقرار لفترة طويلة للشعب المقصود.

ومن الأمور الأكيدة أن القدس العربية قد احتلت عام ١٩٦٧، وبالتالي يجب أن يطبق عليها قانون الاحتلال الحربي بكل مصادره كاتفاقيات لاهاي الرابعة وجنيف الرابعة وبروتوكول ١٩٧٧ والعرف الدولي. وعلى الرغم من أن قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ولجنة حقوق الإنسان والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ومواقف الدول الكبيرة والصغيرة العملية والنظرية نصت على ذلك مراراً وتكراراً. [٤٢]

والحقيقة أن القدس لقيت رعاية خاصة وحلولاً خاصةً مختلفة عن الإقليم الفلسطيني برمّته. من هنا كان اقتراح تدويل القدس إلى جانب قرار التقسيم قد صدرا معاً في القرار ١٨١ عام ١٩٤٧. وتعود فكرة تدويل بيت المقدس إلى فكرة أثارها الفاتيكان عام ١٩١٩ وقدمها إلى الإدارة البريطانية بوضع الأماكن المقدسة في فلسطين تحت إشراف إدارة دولية. [٤٣] إلا أن الحكم البريطاني رفض الفكرة آنذاك وعاد واقتنع بها في آخر سنوات انتدابه على فلسطين مبرراً قبوله بأنها ستؤدي إلى حماية المدينة المقدسة والمحافظة على الحرية الدينية وأماكن العبادة وتخفف من الأعمال العدائية بين العرب واليهود ولا يؤدي إلى فرض سيادة أي كان على المدينة المقدسة. ولا جدل أن الفكرة انطلقت من الاعتبارات التي سرت في العالم محبذة ومشجعة تدويل المناطق الساخنة من أجل تهدئتها. [٤٤]

ويبدو أن أول من قضى على هذا المشروع كانت إسرائيل حينما احتل جيشها مناطق كثيرة من القدس الغربية، حيث كان يفترض أن تشكل تلك المناطق جزءاً من إطار التدويل مثل دير ياسين وعين كارم والمالحة ولفتا. وكذلك قامت

الحكومة الإسـرائيلية بإعـلان القدس جزءاً من دولة إسرائيل واتخذتها عاصمة لها، وقد صادق الكنيست الإسرائيلي على ذلك. وما لبثت بعد ذلك أن رفضت الدول جميعاً المقولة الإسـرائيلية بما فيها الفاتيكان والكنائس جميعها. ولم يعترف أحد بقانونية الاحتلال وأبقيت سفارات الدول العظمى في تل أبيب تأكيداً على رفض الموقف الإسرائيلي سوى عدد محدود من الدول الهامشية. (٤٥)

والتدويـل فكرة عفا عليهـا الزمن وقد وجدت في القرن التاسـع عشـر للبحث عن حل ملائم ومعقول حول النزاعـات أو المصالح المتضاربة وبقصد الاتفاق علـى تأمين المصالح المتضاربة المشتركة وإشاعة الاستقرار والهدوء في المناطق المختلف عليها. والحقيقة أنه حلٌّ فشل تماماً، فلم يقدم الاسـتقرار الحقيقي ولم يخدم النظام في المنطقة، بل شكّل هذا الحل فتيلاً قابلاً للانفجار في أي لحظة، فهو ينزع السـيادة من الشـعب ويمنحها لهيئة دوليـة، وبالتالي فهو إهدار لمبدأ حق تقرير المصير، واعتباراته التوفيقية سرعان مـا تتخلخل وتعود لعصر القـوة من جديد. (٤٦) وهـي في الإطار الفلسـطيني غير ممكنة عملياً نظراً للتغيـرات الكبيرة الحاصلـة ديموغرافياً وطوبوغرافياً وجغرافياً وسياسياً، كما أنها يجب أن تتم مع عودة اللاجئين الفلسطينيين وهو أمر يبدو عسـيراً. وفي تدويل القدس إخراج لسيادة الشـعب الفلسـطيني عن جزء عزيز من الوطن الفلسـطيني، فضلاً عـن أن العرب لم يقبلوا به حين صدوره.

وإذا تركنا ذلك جانبـاً وتوجهنا نحو الوضع الحالـي، فإننا نجد أن قواعد القانون الدولي لم تعد تقبل من وسـائل كسب ملكية الإقليم سوى التنـازل الرضائي، ولم تعد الوسـائل الأخرى مقبولة فـي نطاق المشـروعية الدولية، بل غدت مرفوضة عملاً بعدم جواز اللجوء للقوة المسـلحة فـي حل المنازعات الدولية وفـق ما قرره ميثاق الأمم المتحدة في مادته الثانية.

فالغـزو والتقادم ومرور الزمن والاكتشـاف كوسـائل تقليدية في القانـون الدولي التقليدي لكسب ملكية الإقليم غدت وسائل مندثرة، فالغزو محظور عملاً باتفاقية بريان كيلوج للعام ١٩٢٨ وميثـاق الأمم المتحدة في مادته الثانية لا يجيز التدخل في الشـؤون الدوليـة بما في ذلك القوة في تسـوية المنازعات الدولية. حتـى لو أعملنا بعضها للتـرف الفكري فإنها تحتاج إلى حيازة هادئة مستقرة من المحتل وغير منازعة من أحد. كما تحتاج إلى رضاء المحكومين وأن تكون فترة الحيازة سلمية وغير متقطعة. فهل جرى ذلك من قبل المحتل الإسرائيلي.

لا جـدل فـي أن كل تلك الوسـائل التقليدية المحافظة تنهار أمام القواعـد القانونية الدولية الحديثة، وخاصة أن العالم اكتشف ولم يعد فيه مجال للاكتشاف. (٤٧)

وقد اسـتقر العمل فـي المجتمع الدولي على رفض الضـم أو إعطائه أي مشـروعية دولية، وتكفي الإشـارة إلى هذه السـوابق التاريخية دون الخوض في تفاصيلها مثل مبدأ ستمسون

لعام ١٩٣٢، وتصريح بيونس آيرس لعام ١٩٣٦، وتصريح ليما لعام ١٩٣٨، وميثاق الدول الأميركية في بوغوتا لعـــام ١٩٤٨. فكل هذه التصريحات تقوم على عدم الاعتراف بالتغييرات الإقليمية التي تنشأ بالقوة أو التي تنشأ بشكل يخرق القانون الدولي أو الالتزامات الدولية العامة أو الخاصة. وهذه المواثيق تشجب الغزو الإقليمي أو أي تغيير إقليمـــي أو حدودي عبر الغزو أو بالقوة أو بغير الوسائل السلمية. وتعتبرها باطلة ولاغية ولا تولد آثاراً قانونية. وختمت هذه الســـوابق التاريخية محكمة نورمبرغ بشكل بيّن وقاطع حينما أعلنت عدم جواز ضم الأراضي المحتلة. [٤٨]

أما قضية كون القدس عاصمة أبدية لإسرائيل وأن العرب لم يسبق أن اتخذوها عاصمة لملكهم، فهي مقولة أدبية ليس إلا، وهي لا تتصل بالقانون لا من قريب ولا من بعيد. فهي لم تكن يوماً عاصمة بالمعنـــى القانوني إلا في الحقبة الأخيرة، وبقيت طيلة الوقت مكاناً تصبو إليه أفئدة المؤمنين على اختلاف طوائفهم، وحتى لو افترضناها عاصمة فهل هذا يقدم أو يؤخر في القانون الدولي؟ وهل مدينة واشـــنطن أهم من مدينـــة نيويورك؟ وهل مدينة أمســـتردام أهم من مدينة لاهاي؟ فضلاً عن أن مدينة مكة ليست العاصمة في السعودية فهل ذلك يؤدي إلى اختلاف الموقف القانوني بين المدينتين من زاوية القانون الدولي؟

القدس ليســـت أبو ديس كما يروج البعض، فهـــي كل لا يتجزأ ، رســـمت وفق الوضع الذي كان ســـائداً طيلة العقدين بعـــد العام ١٩٤٨، وهي تشمل كل الأحياء التي كانت تحت السيادة الفلسطينية والســـلطة الأردنية قبل عام ١٩٦٧. حتى الترويج لمقولـــة المدينة المفتوحة غير مبررة قانونياً ولا ديموغرافياً ولا خدماتياً ولا أمنياً ولا اجتماعياً. أما قضية الصلوات فتحميها الحرية الدينية وتكفل الوصـــول إليها كما كان القانون الذي كان ســـائداً في فلسطين منذ العام ١٩٣١ بعد توصيات لجنة عصبة الأمم في العام ١٩٣٠ فضلاً عن أن موضوع الســـيادة الإلهية وسيلة للهرب من السيادة الوضعية.

يمكن القول إن الحلول لمدينة القدس لا تخرج في كلياتها عن ثلاثة حلول أساسية وإن تفاوتت التفاصيـــل الدقيقة بين حـــل وآخر. الحل الأول يقضي بأن تكون القدس الغربية والتي كانت إلى العام ١٩٦٧ تحت الســـلطة الإسرائيلية عاصمة لإسرائيل؛ الحل الثاني يقضي بأن تكون القدس الشرقية والتي كانت تحت السيطرة الأردنية إلى العام ١٩٦٧ عاصمة للدولة الفلســـطينية؛ والحل الثالث يقضي بتدويل المدينة وفق المخطط المطروح في قرار التقسيم ١٨١ عام ١٩٤٧.

لكن المشـــكلة في أن هذه الحلول لا تتفق مع القانـــون الدولي وبعضها قد تم احتلاله من قبل الإسرائيليين مثل غربي القدس، وقسم آخر بنيت عليه مستوطنات مثل (بسغات زئيف) و(جيلو). بل إن القدس كلها تقع تحت الاحتلال الإســـرائيلي وضمت إلى الدولة الإســـرائيلية. وقسم من هذه الحلول يخلط بين الحريـــة الدينية وبين الأماكن المقدسة. أضف إلى ذلك أن كثيراً من الأراضي

الفلسطينية تم نزع ملكيتها أو استملاكها أو منع البنـــاء فيها أو التصـــرف فيها أو وضع حارس أملاك الغائبين يده عليها، فضلاً عن أن عقارات فلســـطينية كثيرة تقبع في القدس الغربية حظر على الفلسطينيين أي إجراء يتعلق بها. وأي حل قـــادم يجب أن يأخذ بعين الاعتبار هذه المصالح الشرعية الفلسطينية بعين التقدير والاعتبار. [٤٩]

لـــكل ما تقدم يتضح أن حـــل الدولة الواحدة يقـــدم حلولاً عملية وإن كانت غيـــر عادلة تماماً للفلســـطينيين المقدســـيين. أمـــا حـــل الدولتين فسيزيد المشاكل تفاقماً وخاصة من حيث أملاك وعقارات وأموال الفلسطينيين في القدس الغربية وموضوعات تتصل بما يســـمى الحوض المقدس وحائـــط البراق الذي هو ملك إســـلامي خالص والخدمـــات التحتية والأراضي الحرام وغير ذلك من الموضوعات المتقاطعة في مدينة واحدة.

٥- الحدود

يقصد بالحدود ذلك الخط القانوني الذي يحيط بالدولة وينتهي عنده نطاق إقليمها الخاص.

تعد الحدود من الأساســـيات الإســـتراتيجية والاقتصادية والأمنية والقانونية للدولة، وتبدأ بها ســـيادة الدولة وتنتهي عندها الســـيادة الداخلية للدولة، وبالتالي يبدأ تطبيق قوانينها وينتهي عندها. وعليه فإن تسوية المنازعات الحدودية وفقاً لقواعد القانـــون الدولي تعتبر أمراً لا مندوحة عنه لتفادي الصراعات الدولية المسلحة وأجواء التوتر بين الدول وخدمة للسلم والأمن الدوليين وحقوق الإنسان. [٥٠]

وعـــادة ما يطلب تحديد الحدود البرية للدول، فهـــي التي تخلـــق صراعات جانبيـــة مع الدول الأخرى، وهي التي تهدد الأمن الإقليمي والعالمي. أما الحدود البحرية والجوية فهي محددة ســـلفاً بموجـــب اتفاقيات دولية. والحدود المقصودة هي الحدود القانونية السياســـية بين الدول وليســـت خطـــوط الهدنة أو وقف إطلاق النار أو الظواهر الطبيعية كالأنهـــار والجبال والبحار وإن تلاقت أحياناً وافترقت حيناً آخر. وكذلك فهي ليســـت الحدود الإدارية و / أو الجمركية مع أن الأصل أن يتطابقا. وليســـت هي نقاط الأمن الحدودية وإن اقتربت.

ويقصد بالنزاعات الحدودية تلك الخلافات التي تحدث بين الدول المتجاورة بشأن الحدود المشتركة بينهما. وهو نزاع دولي لأنه خلاف بين شخصين من أشـــخاص القانون الدولي حول مســـألة من مســـائل القانون أو الواقع، والنزاعات تقتضي عادة ادعـــاءات متعارضة ومتضاربة ومتناقضة بين الأطراف الحدودية تمس سيادة أحدهم. [٥١]

ويمكن القول إن النزاعات الحدودية كافة تتميز بالطابع القانوني والسياسي معاً. ولا يمكن القول إن بعضها سياســـي لا يخضـــع لحكم القانون ويحتاج لحل ذي طبيعة سياسية، ففي مثل هذا القول إنكار لقواعد القانون الدولي العام وانحراف خطير نحو اعتبارات القوة العســـكرية، وحرمان الأطـــراف المتنازعة من حمايـــة القانون الدولي وتعريضها لأهواء السياســـة والقوة والاقتصاد والإستراتيجية.

وإذا علمنا أن الدولة الإسرائيلية بقيت ردحاً طويلاً من الزمن دونما حدود متفق عليها مع جاراتها إلى أن عقدت معاهدة صلح مع مصر في العام ١٩٧٩ مع بقاء موضوع طابا للتحكيم وانتهائه فيما بعد. وعقدت معاهدة صلح وادي عربة مع الأردن العام ١٩٩٤ وتناول الملحق الأول منها بياناً لتخطيط وتعيين الحدود. لكنها ما زالت دون حدود بالمعنى القانوني وهي تعيش في كنف خط لوقف إطلاق النار مع سورية وخط هدنة مع لبنان والفلسطينيين.

ويجب أن نشير إلى أن الهدنة حالة متوسطة بين النزاع المسلح وتحقيق السلام، فهي تتضمن وقفاً لإطلاق النار من جهة، ومن جهة أخرى انعدام العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والثقافية والسياسية بين الطرفين المتنازعين، أي أن حالة الحرب في إطارها القانوني تبقى مستمرة مع توقف العمليات العدائية بين الطرفين. وخط الهدنة خط قابل للنقاش ومؤقت أملته القوة العسكرية وأعمالها، وقد يعين بشكل مكتوب أو شفهياً، ويتم الاتفاق عليه بين الجانبين المتحاربين وعادة بوجود وسيط دولي. (٥٢)

ويشبه خط الهدنة ما يسمى خط وقف إطلاق النار، وهو خط يفصل بين المتقاتلين في النزاعات الدولية المسلحة لا يجوز تجاوزه أو تخطيه من قبل المقاتلين أو أجهزة الأمن وحتى المواطنين، ويتخذ قراره عادة مجلس الأمن الدولي بصفته راعياً للسلم والأمن الدوليين ومانعاً لأي تهديد يشكل خطراً على المنطقة بينما اتفاقية الهدنة يعقدها الجانبان. (٥٣)

والنقطة المهمة في وقف إطلاق النار واتفاقية الهدنة أن لهما طبيعة عسكرية مؤقتة، ولا يخلان بالمراكز القانونية للأطراف المتنازعة وليست لهما أي آثار على الحدود التي سترسم بين المتنازعين، وقد صرحت اتفاقيات الهدنة المعقودة بين إسرائيل والدول العربية بذلك. فقد عقدت اتفاقية الهدنة بين إسرائيل ولبنان والأردن وسورية في سنة ١٩٤٩ كلا على حدة، وكانت مصر قد سبقت لعقد اتفاقية هدنة في العام نفسه.

تعاقبت على القضية الفلسطينية نزاعات مسلحة متعددة، وبالتالي خُلقت خطوط وخرائط من إفرازات عسكرية وسياسية مختلفة وفي فترات زمنية متباعدة، وحجر الرحى هو في قرار تقسيم فلسطين إلى دولتين فلسطينية وإسرائيلية ووضع كوربوس سيباراتوم لمدينة القدس رقم ١٨١ في العام ١٩٤٧ الذي بين خط كل وحدة من هذه الوحدات الثلاث، وما جد من خطوط جديدة بعد ذلك فقد بني على هذا الخط وترتب على هذا الخط، ذلك أن إسرائيل تجاوزت حدود قرار التقسيم واحتلت مناطق كثيرة زيادة عليه سواء في العام ١٩٤٨ أو في العام ١٩٦٧.

حينما قبلت إسرائيل في الأمم المتحدة كعضو، اشترط عليها أن تقبل الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وأن تقوم بتنفيذ قرار تقسيم فلسطين وقرار ١٩٤ الخاص بعودة اللاجئين الفلسطينيين وتعويضهم. وحينما نص قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ على حق كل دولة في المنطقة في الحياة بسلام داخل حدود آمنة

ومعترف بها خالية من التهديدات أو أعمال القوة، لم يحدد ما هي الحدود الآمنة، وهل هناك خلاف بين الحدود الآمنة والحدود القانونية؟ علماً أن قرار التقسيم رسم خارطة للحدود بينما لا يقدم قرار مجلس الأمن أكثر من وصف للحدود وصفاً عاماً وبكلمات عامة وتحديداً بالأمن والاعتراف. وكأن الحدود الآمنة تنتفي بوجود الاعتداء وهي التزامات ليست انتقائية ولا تقبل التجزئة وتشمل دول المنطقة جميعها بما فيها إسرائيل. وهي لا تسجل تعديلاً حدودياً لمصلحة إسرائيل دون غيرها، وإلا كان هذا تجنياً على الموضوعية وأسس التفسير الصحيح، بل إن مقدمة القرار تنفي هذا الطلب الإسرائيلي بتعديل الحدود جملة وتفصيلاً، حيث ورد أن مجلس الأمن يؤكد عدم جواز اكتساب الإقليم بالحرب وأن سيادة الدول وسلامتها الإقليمية مصانة. وأصبحت هذه الفقرات مرتبطة تماماً مع قضية الحدود الآمنة والمعترف بها ومع مبادئ القانون الدولي، فضلاً عن أن قرار مجلس الأمن لا يتناول ولا يمس ولا يعدل قرار التقسيم بأي صورة من الصور. ويجب أن يضاف أن الجمعية العامة للأمم المتحدة كانت قد أصدرت قراراً في العام ١٩٧٢ طلبت فيه من مجلس الأمن اتخاذ إجراءات فورية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٤٢ مع الأخذ في الاعتبار كافة القرارات والوثائق المتعلقة بالموضوع والصادرة عن الأمم المتحدة.

يرى التفسير الإسرائيلي رسم الحدود الإسرائيلية في وضع متقدم تجاه الدول العربية في تجاهل واضح لمبادئ القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، ويرى أن تدفع الدول العربية ثمناً إقليمياً لحربها العدوانية في العام ١٩٦٧ ويصبح المعتدي مكافأً ويجني ثمار عدوانه. أما الموقف العربي فيرى أن لا ثمار للعدوان وأن اكتساب ملكية الإقليم لا يتم بأي شكل من أشكال القوة ولا مشروعية لذلك مهما طال الزمن.

وعليه، فأين سترسم الحدود بين الدولة العبرية والدولة الفلسطينية إن تم قبول حل الدولتين؟. وماذا سيشمل؟ هل سيشمل أراضي الغور؟ وهل سيشمل البحر الميت؟ وهل سيشمل أراضي المستوطنات؟ وكيف يمكن التصرف بالمياه والغاز والنفط؟. أغلب الظن أن لا حل كفيلاً بنفي أسباب النزاع المستقبلي بين الدولتين سوى قبول الدولة الواحدة.

خاتمة

تحاول الدولة الإسرائيلية انتهاج سياسة الأمر الواقع ونبذ القواعد القانونية الدولية والمشروعية الدولية المستقرة في ضمير العالم وممارساته. وهي تستند إلى أن إنشاء الدول هو مسألة واقع وليست مسألة قانون. فالدول تنشأ حينما تتوافر عناصر قيامها من شعب وإقليم وسلطة سياسية دونما حاجة للاعتراف بها وخاصة الاعتراف القانوني، أي أنها تركز نفسها في الوجود المادي دونما أهمية لمدى مشروعيتها من عدمه.

تتناقض هذه النظرة الإسرائيلية تناقضاً بيناً مع مبادئ القانون الدولي العام وعلى رأسها الحق في تقرير المصير وحقوق الإنسان وعدم كسب ملكية الإقليم بالقوة المسلحة والحرمان من الحق في العودة وأن الضم باطل ولاغ، وعدم جواز التهديد بالقوة والتدخل في الشؤون الداخلية ومبدأ المساواة في السيادة بين الدول وفض المنازعات بالطرق السلمية.

لا يمكن أن تكون محاولة تطبيق القانون الدولي العام مخالفة لمبادئ القانون الدولي العام بحجة أن دولة إسرائيل غدت أمراً واقعاً لا يناقش مبدأ مشروعيتها، فالقانون الدولي العام يحمي أوضاعاً وأسساً تستند إلى المشروعية فيه ولا تستند إلى الأمر الواقع فقط أو الحيثيات المادية، فالأخيرة تشكل مصدراً للفتن والقلاقل والنزاعات وتهدد الأمن والسلم الدوليين، وتخل باستقرار الدول وسلامتها الإقليمية.

دولة إسرائيل على الرغم من أنها حقيقة واقعة لم تمتثل للقانون الدولي ولم تطبقه ولم تلتزم به قانونياً، وفي أحسن الحالات تدعي التزامها به عملياً، وهي لا تقوم على أسانيد مشروعة ولا تحترم قرارات المنظمة الدولية وتعتمد القوة أساساً لسياساتها، لكن المشروعية وقواعد القانون الدولي العام تضعف أمام اعتبارات السياسة والاقتصاد والقوة والواقع.

وإن عاشت إسرائيل ستة عقود ونيف من الزمن العربي الرديء، وإن كان لها أن تتوقع المزيد من العيش الحربي لعقود قليلة قادمة ضمن نظام استعماري كولونيالي عنصري في ظل ضعف عربي وفلسطيني ودولي تجاه خروقها، فإن استمرار هذا الوضع ضرب من المستحيل، ولن ينقذ إسرائيل من فنائها أو عزلتها أو فرض الجزاء الدولي عليها سوى تبني خيار الدولة الواحدة، لأن هذا الحل هو الكفيل باجتثاث جذور الأزمة والنزاع المسلح بين الفلسطينيين والإسرائيليين وتحقيق الأمن والسلم الدوليين والارتقاء بحقوق الإنسان لجميع البشر مهما كان عرقهم أو دينهم. أما حل الدولتين فهو حل مؤقت قد يعيش بعض الوقت، لكنه بالتأكيد سيعيد نشر المشاكل من جديد ويبرزها بشكل أخطر، ما يعرض الأمن والسلم الدوليين لخطر محيق.

الهوامش

١- انظر في هذه المشاريع: عبد الهادي، د. مهدي. المسألة الفلسطينية ومشاريع الحلول السياسية ١٩٣٤ إلى ١٩٧٤، بيروت، المكتبة العربية، الطبعة الرابعة ١٩٩٢؛ عريقات، د. صائب، السلام على السلام. منشورات البيادر، القدس، 1987؛ Documents on Palestine. Volumes I & II. Edited by Dr. Abdul Hadi ,Mahdi F. Passia (Palestinian Academic Society for the Study of International Affairs. First Edition ,Jerusalem, 1997 ; Documents on Jerusalem .Passia . First Edition . 1996; The Jerusalem Question and its Resolution , Edited by Ruth Lapidoth and Moshe Hirsch. Martinus Nijhoff Publishers, London , 1994 ; Moore, Norton John.(Editor) The Arab Israeli Conflict, Volume III (Documents), New Jersey , 1974, Princeton University Press , Prince

٢- الرمحي، د. سيف الدين، القانون الدولي وقضية فلسطين، ١٩٨٣، دون دار نشر؛ الجنرال شلومو غازيت، العصا والجزرة، الحكم الإسرائيلي في الضفة الغربية، مؤسسة بيسان للطباعة والنشر، نيقوسيا (دون تاريخ نشر)؛ شلومو غازيت، الطعم في المصيدة، السياسة الإسرائيلية في الضفة الغربية وقطاع غزة ١٩٦٧- ١٩٩٧، ترجمة عليان الهندي. مؤسسة باب الواد للإعلام والصحافة، ٢٠٠١.

٣- د. محمد إسماعيل علي. مدى مشروعية أسانيد السيادة الإسرائيلية في فلسطين. دراسة في إطار القانون الدولي العام. القاهرة، عالم الكتب، ١٩٧٥، ص (ج). reig .D.W. International Law. Second Edition , London, Butterworths, 1976 , p. 1 ; Brownlie , Ian. Principles of Public International Law . Third Edition. 1979, Oxford , The English Language book society & Oxford University .Press, p. 33

٤- د. عبد المنعم فرج الصدة، أصول القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٣.

٥- راجع هذه الوثائق وغيرها في: الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان. المجلد الأول والثاني. إعداد د. محمود شريف بسيوني. القاهرة، دار الشروق، ٢٠٠٣؛ حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية، الأمم المتحدة، مركز حقوق الإنسان، جنيف، نيويورك، ١٩٩٣؛ بسيوني، د. محمود شريف والدقاق، د. محمد السعيد ووزير، د. عبد العظيم. حقوق الإنسان، المجلد الأول، الوثائق العالمية والإقليمية، بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٨٨-

6- Bothe, Michale ; Partisch, Karl Joseph ; A.Solf , Waldemar. New Rules for Victims of Armed Conflicts. Commentary on the Two 1977 Protocols Additional to the Geneva Conventions of 1949 . The Hague,Martinus Nijhoff Publishers, 1982, p. 50- 52.

7- Espiell,H.G. Self-Determination and Jus Cogens . IN UN Law Fundamental Rights : Two Topics In International Law , edited by Cassese ,A. The Netherlands , Sijthoff and Noordhoff, 1979, pp. 167- 173 ,p. 167; Cassese ,A. The self-Determination of Peoples . IN Louis Henkin (Editor) . The International Bill of Rights. New York, Columbia University Press, 1981, pp. 92-113 ; Mallison,W.T& Mallison,S.V. The National Rights of the People of Palestine. Journal of Palestine Studies, 1980, vol.IX, No.4, Summer, pp119- 130 ; Sureda,A.R. The Evolution of Self- Determination. A study of United Nations Practice, Leiden, A.W. Sijthoff, 1973,p.353; Eide,Asbjorn. The World of Human Rights as Seen from Small, Industrialized Country.Intrnational Studies Quarterly, vol.23,No.2,June,pp.246-273,atp.pp.249,250 ; Bassiouni , M.C. Self-Determination and the Palestinians. American Society of International Law, vol.65, No.3,1971, pp.31-40, at p. 31; Sieghart,Paul. The International Law of Human Rights.Oxford, Clarendon Press, 1983, p.369.

8- Meron, Theodor. Human Rights and Humanitarian Norms as customary Law . Oxford , Clarendon Press, 1989,pp.111-113.

9- Barrat,claudie. The Advisory Opinion of the International Court of Justice on the Construction of a Wall in the Occupied Territory.2004,The Palestinian Independent commission for citizens' Rights, Legal Report Series(37),pp.98-102.

10- Cassese,A. Political Self-Determination ,Old concepts and New Developments. IN Cassese,A. (Edit) .UN Law Fundamental Right, Two Topics in International Law . The Netherlands , Sijthoff & Noordhoff, 1979, pp.137-166,p. 149-153.

11- For the Full Text see : Brownlie,I. Basic Documents in International Law ,Third edition, Oxford, Clarendon Press, 1983,pp.35- 44.

12- Coban,Alfred. The Nation State and National Self- Determination. Britains, Collins, 1969, pp.32, 42, 284.

13- www.un.org

14- Israeli-Palestinian Peace Documentation Series. Israel/ Palestine Center for Research and Information.Vol.I, Nom.I, June1994.

15- Jerusalem Media & Communication Center. Palestinian Series Documents ,Nom.4, November.1995.Jerusalem.

١٦- لم ترد أي إشارة لحق الفلسطينيين في تقرير المصير في اتفاقيات أوسلو. وقد تم تجاهله كما تم تجاهل الإشارة إلى اتفاقية لاهاي الرابعة وملحقها واتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بالمدنيين تحت الاحتلال الحربي والبروتوكول الأول لعام ١٩٧٧ المكمل لاتفاقيات جنيف الأربع المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة. انظر: تاكنبرغ. لكس. وضع اللاجئين الفلسطينيين في القانون الدولي. بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ٢٠٠٣. ص ٣١٦.

17- Mallison،W.T. and Mallison،S.V. The Palestine Problem In International Law and World Order. London،Longman،1986، pp. 244-249 ; Lustick، Ian. Israel and the West Bank after Elon Moreh : The Mecanics of De Facto Annexation. The Middle East Journal، 1981، vol.35، No.August،pp.557-577،at p.558.

١٨- بابودوجي، رمضان؛ جاندرو، مونيك شميليه؛ براديل، جيرو دولا. حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه. بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الأولى، 1996 Wright,Quincy. Legal Aspects of the Middle East Situation. Law and Contemporary Problems. 1968. vol.33,Winter,No.I,pp5 at,31 .20-p.19

19- Mallison،W.T. and Malison.S.V. op.cit.، pp.125- 128.

20- Cattan،Henry. The Palestine Question. London Croom، Helm،1988. pp.30، 45.

21- Morris،B. 1948 and After : Israel and the Palestinians، Oxford، Clarendon Press، 1994، p. 323.

22- Cattan،H. op،cit.،p.84.

٢٣- تاكنبرغ، لكس. المرجع السابق، ص ٨٣ إلى ص ٩٥.

٢٤- المرجع السابق، ص٢٢١ إلى ٢٣٦.

25- Cattan،H. Op.cit.، p.108.

٢٦- تاكنبرغ، لكس. المرجع السابق، ص ٣٥٩ إلى ٣٨١.

٢٧- بابادجي، رمضان وآخرون، حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه، المرجع السابق، ص ٤٢ إلى ٤٥.

٢٨- تاكنبرغ، لكس. المرجع السابق، ص ٤٠٤ إلى ٤٠٩.

٢٩- بابادجي، رمضان وآخرون. حق العودة، المرجع السابق، ص ١٤١.

٣٠- شعبان، إبراهيم محمد. الانتفاضة الفلسطينية في عامها الأول. دراسة في ضوء أحكام القانون الدولي العام، القدس، ١٩٨٩، ص ١٨؛ Schwarzenberger,G. International Law as Applied by International Courts and Tribunals. Vol.II, The Law of Armed Conflict. London, Stevens&Sons Limited,1968,pp.163,164; Oppenheim,L. International Law a Treatise. Vol.II. Disputes,War and Neutrality, 7th edition. Longman,1952,p.434; Verzigil.J.H.W. International Law in Historical Perspective, Parts IX-A ,The Laws of War , The Netherlands ,Sijthoff &Noordhoff, 1978, pp.160, 171, 211, 226; Mallison.W.T. & Jabri.R.A. The Juridical Characteristics of Billigerent Occupation and the Resort to Resistence by the civilian Pobulation: Doctrinal Development and Continuity.The George Washington Law Review. Vol.42, No.2,January, 1974, pp. 185-221, at p. 185; Glahn,G.V. The Occupation of Enemy Territory , A Commentary on the Law of Belligerent Occupation. Minneapolis, University .of Minnesota Press, 1957, p.34

31- Graber،Doris Appel.The Development of the Law of Belligerent Occupation 1863- 1914 . AMS Press، New York،1968.

32- Pictet،Jean S and others. IV Geneva Convention Relative to Protection of Civilian Persons in Time of War . Commentary Published Under the International Committee of The Red Cross. Geneva، 1958 .

33- Sandoz،Yves &Swinarski،Christophe & Zimmerman، Bruno (ed). Commentary on The Additional Protocols of 8 June 1977 to the Geneva Conventions of 12 August 1949. Geneva، International Committee of the Red Cross ، Martinus Nijhoff Publishers، 1987.

34- Knieriem،von. August. The Nuremberg Trials. Henry Regnery Company، Chicago، 1959; Woetzel، Robert، K. The Nuremberg Trials In International Law with a Postlude on The Eichmann Case. London، Stevens & Sons Limited، 1962.

35- Draper، G.I.A.D . The Geneva Conventions of 1949. IN Recueil des Cours de l'Academi de Droit International de la Hague .Vol. 114، I، 1965، pp. 63- 162، at p. 67.

36- Pictet، J.S. The Commentary، op.cit.، pp.279،283.

37- Shehadeh، Raja. Occupier's Law. Institute of Palestine Studies. Washington،D.C.1988،pp.17-50.

٣٨- العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس. القدس، مطبعة المعارف، ١٩٦١، ص٢ و٣؛ الكسواني، د. سالم. المركز القانوني لمدينة القدس. رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة القاهرة، ص ١٢ ;Cattan,Henry. Op.cit., pp.247 .250-

39- For the full texts see: The Israeli Enactments Concerning the Application of Israeli Law ،Jurisdiction and Administration to East Jerusalem and Map, p.167 and Israel's Basic Law : Jerusalem ,Capital of Israel,30 July 1980 p.322 IN Lapidoth,Ruth & Hirsch,Moshe. The Jerusalem Question and Its Resolution: Selected Document. Martinus Nijhoff Publishers; Municipalities Ordinance Amendment No. 6. Law, 5727-1967,27 June 1967, at p. 99 & Israeli Proclama-

tion of Enlargement of the Municipal Area of Jerusalem ,28 June 1967,p.100 & Israel's Basic Law : Jerusalem,Capital of Israel,30 July 1980 IN Passia, Documents on Jerusalem,1996,Jerusalem ; Cohen, Ester,R. Human Rights in the Occupied Territories 1967- 1982. Manchester University Press.Oxford, 1985, pp. 39-41.

٤٠- شعبان، إبراهيم محمد. مجزرة الأقصى ولجنة زامير، القدس، ١٩٩١ ، ص٦٥؛ أيوب، نزار. الوضع القانوني لمدينة القدس بين الانتداب والتسوية، مؤسسة الحق، رام الله، ٢٠٠١ ص ١٩؛ فودة، د. عز الدين. قضية القدس في محيط العلاقات الدولية، منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، بيروت، ١٩٦٩، ص ٩، ١٠، ١١؛ حلبي، أسامة. القدس، الجمعية الفلسطينية الأكاديمية للشؤون الدولية، القدس الشريف، ١٩٩٠، ص٨٨ إلى ٨٩.

٤١- انظر كثيراً من هذه القرارات في مقدمة كتاب أيوب، نزار، المرجع السابق، ص ٩ إلى ١١ والعنوان الإلكتروني للأمم المتحدة.

42- Ferrari Silvio. The Holy See and the Postwar of Palestine Issue : The Internalization - Jerusalem and the Protection of holy Places. International Affairs. 1984,Vol.60,Spring, pp. 261-283, at pp. 262,264.

٣٤- فودة، د. عز الدين. المرجع السابق، ص ١٧٠ ، ١٧١.

45- Cohen -44, Ester, R. op.cit., pp.40-43 ; Cattan,Henry. Op.cit., pp.251-252.
Ian. Brownlie. Principles of Public International Law. Op.cit. pp. 130-17- 45 University Press Manchester-46 ,1963 R.Y. Jennings The Acquisition of Territory in nternational Law International pp6-22.

٤٧- فودة، د. عز الدين، المرجع السابق، ص ٢٤٠، ٢٤١؛ العشماوي، د. محيي الدين. المرجع السابق، ص ١٦٢-١٦٦؛ الدويك، د، موسى. القدس والقانون الدولي. ٢٠٠٢، ص ٢١.

٤٨- انظر كثيراً من هذه الحلول في: أيوب، د. نزار، المرجع السابق، ص ٨٣ إلى ١٤٢؛ شعبان، إبراهيم محمد. مجزرة الأقصى ولجنة زامير. المرجع السابق، ص 46-65 ؛ Baskin,Gershon. Jeruslem; of Peace . Sovereignty and Terrritory in Jerusalem's Future .Israel / Palestine for Research and Information.Jerusalem. 1994 Wright,Quincy. Legal Aspects ;104-. 84 of the Middle East Situation .Law and Contemporary Problems, vol. 33, winter, Jennings,R. ;17-at p. 16,31-No.1, 1968,pp5 .58-Y. op.cit., pp.57

٤٩- عبد الرحمن، د. مصطفى سيد. الجوانب القانونية لتسوية نزاعات الحدود الدولية. القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠١، ١٠-١٢؛ Cukwurah،A.O. The Settele- ment of Boundary Disputes in International Law. Oxford، Manchester University Press، 1967، pp.11-12 ; Boggs،S.W. International Boundaries، a Study of Boundary Functions and Problems. New York، Colunbia Univer- .sity Press ، 1966، pp5-7

٥٠ - سيد عبد الرحمن، د. مصطفى، المرجع السابق، ص ٥٣.

51- Lord A.D . The Legal Effects of War . Mcnair & Watts,Cambridge University Press, 1960, fourth Edition,p.3.

٥٢- سيد عبد الرحمن، د. مصطفى. المرجع السابق، ص ٢٧-٢٩.

التوجه للمحاكم الدولية: الفرص والممكنات

المحامي صلاح عبد العاطي*

تمهيد

يعود النقاش المتصل بإقامة دولة فلسطين في جذوره إلى الاحتلال الإسرائيلي الذي لا يزال جاثماً على الأرض الفلسطينية، والذي ما فتئ يحرم أبناء الشعب الفلسطيني من حقهم في تقرير مصيرهم.

ففي هذا المضمار، يملك المجتمع الدولي توثيقاً شبة كامل لجرائم الاحتلال والانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي – حتى تاريخه – تواصل دولة الاحتلال ارتكابها بحق الشعب الفلسطيني في خرق فاضح لقواعد القانون الدولي، بما يشمله ذلك من انتهاك الحظر الذي يفرضه هذا القانون على الممارسات الكولونيالية الاستعمارية وأعمال الفصل العنصري والعقاب الجماعي وجرائم الحرب، والتي تشكّل السمة الملازمة للاحتلال الإسرائيلي.

فقواعد القانون الدولي العام وقواعد القانون الدولي الإنساني، وضعت على عاتق الدول التزامات لا لبس فيها، تملي عليها عدم الاعتراف بسياسة الأمر الواقع التي تفرضها سلطات الاحتلال الحربي من خلال الانتهاك الجسيم والمنظم لقواعد القانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية، إضافة إلى التزامات هذه الدول بالتعاون على نحو فعال وناجع في سبيل وضع حد للانتهاكات والجرائم التي تقترفها

* ناشط حقوقي وخبير قانوني.

سلطات الاحتلال وملاحقة مقترفيها بموجب مبدأ الولاية القضائية الدولية.

فلا تتأثر الدولة بقيام الاحتلال الحربي على إقليمها، ولا ينفي الاحتلال وجود الدول ولا يحل محلها من الناحية القانونية، فالاحتلال لا يزيد تأثيره عن الحد من قدرة الدولة على ممارسة سيادتها على إقليمها وإعلان استقلالها عليه، فالسيادة تبقى على الإقليم المحتل – في جميع الأوقات – من حق سكان ذلك الإقليم، وقد جرى التأكيد على سيادة الشعب الفلسطيني واستقلاله، بالإضافة إلى حقوقه الجوهرية وغير القابلة للتصرف، في العديد من قرارات الأمم المتحدة والبيانات الرسمية التي جاءت على لسان عدد من الدول.

من المفيد التذكير بأن تمثيل منظمة التحرير الفلسطينية وفلسطين في هيئة الأمم المتحدة قد مر بعدة محطات من النضال التراكمي الذي حقق في بعض المحطات إنجازاً مهماً: التمثيل في هيئة الأمم المتحدة، الاعتراف بإعلان الاستقلال، التأكيد على السيادة الفلسطينية على الأراضي الفلسطينية على حدود العام ١٩٦٧، كما تم تحقيق بعض الإنجازات البسيطة ولكن المهمة في محطات أخرى، منها حق أن تصدر رسائلها وأن تعممها باعتبارها من الوثائق الرسمية للأمم المتحدة، وحق المشاركة في النقاشات العامة، وتقديم المقترحات، والرد، والتقدم بمقترحات القرارات وغيرها.

مثّل حصول فلسطين على عضوية دولة بصفة مراقب في الأمم المتحدة انتصاراً مهماً في مسيرة كفاح الشعب الفلسطيني ونضاله المتواصل من أجل نيل حقوقه المشروعة في تقرير المصير وإقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس، وحل قضية اللاجئين طبقاً للقرار ١٩٤.

سنعرض في الدراسة أبرز الفوائد المتحققة من وراء هذه العضوية، والخطوات الواجبة اتباعها لضمان تعظيم هذه الفوائد.

المكاسب المترتبة على قبول فلسطين دولة مراقباً

أولاً - المكاسب القانونية

عزز انضمام فلسطين إلى الأمم المتحدة من نضالها التاريخي بإقامة الدولة من داخل أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، أدى **حصولها على عضوية الدولة المراقب إلى اكتسابها** مجموعة من الحقوق المنصوص عليها في مختلف فروع القانون الدولي، والتي من ضمنها قدرة دولة فلسطين على أن تصبح عضواً في المحاكم الدولية والمنظمات الإقليمية وطرفاً في المعاهدات المتعددة الأطراف، والدخول في علاقات دبلوماسية كاملة، وإبرام التحالفات السياسية والعسكرية والتجارية، وسن قانون الجنسية، وإصدار جوازات السفر، وسيحق لها حماية مواطنيها في الخارج، ذلك أن انضمامها يجعلها تتمتع بحق التصويت في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، كما أنه يضع حداً للمزاعم الإسرائيلية بأن الأرض الفلسطينية هي أرض

متنـــازع عليها، كما أنه تأكيد جديد لكل قرارات الأمم المتحدة السابقة على أنها أرض فلسطينية محتلـــة منذ العام ١٩٦٧ بما فيها القدس، وأنها أرض الدولة الفلســـطينية الواقعة تحت الاحتلال الإسرائيلي والواجب تحريرها وتمكين شعبها من ممارسة حقه في تقرير مصيره.

يمكن تصنيف المزايا التي تنشـــأ عن الارتقاء بالشـــخصية القانونية التي تكتســـبها فلسطين علـــى الســـاحة الدولية إلى ثـــلاث فئات، أولاها تكفل انضمام فلسطين إلى المنظمات والمعاهدات الدوليـــة ووصولهـــا إلى محافل دوليـــة وأجهزة ومؤسسات قضائية جديدة، بما فيها هيئات الأمم المتحدة المشَأَة بموجب معاهدات ومن الإجراءات الخاصة التي تعملها، والاستفادة منها في عزل إسرائيل وإدانتها ومحاسبتها عن انتهاكها أحكام القانـــون الدولي وقواعده، والتي أقر بها الجميع ورصدتها المؤسســـات الحقوقية الدولية والعربية والمحلية، وأدانتها مختلف أجهزة الأمم المتحدة.

وثانيها، زيادة الاحتمـــالات القائمة للبتّ في الادعـــاءات المرتبطة بالانتهـــاكات الواقعة على القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، واكتساب قدر أكبر من التأثير على مدى استعداد المجتمع الدولي لوضع حد للانتهاكات التـــي ترتكبها دولة الاحتلال، فهذا الانضمام له أهمية خاصة كونه ييســـر وصول فلسطين إلى المحكمـــة الجنائية الدولية، مـــن خلال انضمام دولة فلســـطين إلى النظام الأساســـي للمحكمة الجنائية الدولية.

ثالثها، انضمام دولة فلســـطين إلى اتفاقيات حقـــوق الإنســـان الدولية، الأمر الذي يســـقط مزاعـــم الاحتـــلال الإســـرائيلي بعدم ســـريان الاتفاقيـــات الدولية على الأراضي الفلســـطينية المحتلة، والأمر الذي يحســـم مسألة العلاقة بين القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، باعتبارهما ينطبقان معاً على الحالة الفلسطينية فـــي المناطق المحتلة؛ وبذلك يتم فضح سياســـة الاحتلال العنصرية الاســـتيطانية، واستنهاض الحالة الدولية في مواجهتها.

ومن الخيارات الأخرى التي ســـتصبح متاحةً أمام فلســـطين، طلب إصـــدار فتوى من محكمة العـــدل الدولية حول الصفة غيـــر القانونية التي يكتســـبها الاحتلال بســـبب الانتهاكات التي لا تفتأ السلطات الإسرائيلية ترتكبها بحق القانون الدولـــي، بما يشـــمل قانون الاحتـــلال الحربي والأحكام التي تحظر ممارسة الفصل العنصري والممارســـات الكولونيالية الاستعمارية، وقضايا الأسرى، وقضايا أخرى.

وكذلك قد تتأثر المؤسسات الحكومية الفلسطينية في الأرض الفلسطينية المحتلة، في الوقت نفسه، بانضمام فلسطين إلى المعاهدات الدولية المنظّمة بموجب أحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك من شأنه أن يحصّن الحالة الداخلية الفلسطينية ويقويها بإزاء مخاطر واحتمالات ارتداد النظام السياسي الفلسطيني عن نهج الديمقراطية والتعددية وضمان الحريات العامة والخاصة والمساواة بين المواطنين، كما أنه

يخضع عمل النظام السياسي للمراقبة والتدقيق الشـامل من قبل هذه الأجهزة، للتأكد من مدى حمايته لحقـوق المواطنين الفلسـطينيين الذين يخضعـون لاختصاصه، ومدى احترامه معايير حقوق الإنسان الواردة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الصلة.

ثانياً - المكاسب السياسية

تتعـدد المكاسـب السياسـية للحصول على عضويـة الدولة المراقب فـي الأمم المتحدة، إلى جانب أنها تتداخل في كثير من جوانبها مع الآثار القانونية التي تنطوي على آثار سياسية تؤثر على موقع فلسطين في النظام القانوني الدولي، بحيث يضعها في وضع تتسـاوى فيـه مع غيرها من الدول، فقد حظيت دولة فلسطين بصفة الشرعية في النظام القانوني الدولي، الأمر الذي يجعلها تملك وضعاً أفضل يمكّنها من المطالبة بحقوقها من المجتمع الدولي، وخاصة فيما يتصل بالوسائل التي تمكّنها من ممارسة الحق في تقرير المصير، وتحقيق عدد من المكاسب الإستراتيجية المرتقبة في حال قررت القيادة الفلسطينية الانضمام إلى المعاهدات والأجسام الدولية.

وفر القرار للفلسطينيين قدراً أكبر من الدعم السياسي، والذي سيمكنهم من ممارسة الضغط على المجتمع الدولي؛ لكي يمتثل للمسؤولية الملقاة على عاتقه والتي يمليها عليه ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي بشأن مسـؤولية الدول والمادة الأولى المشـتركة في اتفاقيات جنيف في وضع حد لمخالفات دولة الاحتلال لقواعد القانون الدولي وأحكامه، بما يشمله ذلك من حث الأمم المتحدة على تعريف النزاع الإسـرائيلي – الفلسـطيني على أنه يشـكّل تهديداً للسِـلم والأمن الدوليين، بغية السـماح باستخدام مجموع التدابير التي تتيحها الأمم المتحدة ضد إسـرائيل، وبما فيها لاحقاً اللجوء إلى صياغة الاتحاد من أجل السلم لضمان أن تأخذ الجمعية العامة في حال موافقة ثلثي أعضائها صلاحيات مجلس الأمن، وتقريباً هذا العدد من الدول يعترف بالدولة الفلسطينية، ولكنـه يعني أنه يتوجب على الفلسـطينيين فتح ساحة اشـتباك سياسـي وقانوني مع الاحتلال وحلفائه في أروقة المنظمة الدولية.

وسـيمكن القرار الفلسطينيين من الاستفادة مـن الآليـات الدوليـة والسياسـية التي تكفل إخضاع دولة الاحتلال للمسـاءلة والمحاسـبة عـن انتهـاكات القانون الدولي التـي ارتكبتها سـلطات الاحتلال الإسـرائيلي التـي لم تزل تستفيد – حتى هذه اللحظة – من وضع يضمن لهـا الإفلات من العقـاب ويوفر لها «الحماية»، حيـث لا تزال العدالـة الدولية رهينة سياسـة (طاولة المفاوضات) أو ما يسمى عملية السلام العقيمة التي أسـيئت تسـميتها، والتي تسمح لدولة الاحتلال بالتهرب مـن التزاماتها الواردة في قواعد القانون الدولي الإنساني، إضافة إلى إمعانهـا في التنكر للقرارات الدولية ذات الصلة بالقضية الفلسطينية، يساعدها في ذلك الانحياز شبه الكامل من قبل الولايات المتحدة الأميركية،

وصمت المجتمع الدولي علـى جرائم الاحتلال، وضعف العامل العربي، واسـتمرار الانقسـام السياسي الفلسطيني.

ومـع كل التحديات التي أشـرنا إليها والتي تحول دون تجسـيد الدولة الفلسطينية العتيدة، فالصـراع مع العدو لا يـدور على قاعدة حقوق وباطل وإنما على قاعدة ميزان قوى.

إلا أننـا نسـتطيع القـول إن عضوية الدولة المراقب سـتتيح للفلسطينيين عدداً من المكاسب الدبلوماسـية والكفاحية، والتـي ظهرت بعض آثارها في رفع تمثيل دولة فلسطين في عدد كبير من الدول، كما سمح القرار بزيادة حملة المقاطعة الدولية الثقافية والاقتصادية لبضائع المستوطنات واستدعاء عدد من الدول الأوروبية لسفراء دولة الاحتـلال، كمـا ظهرت آثار أخـرى تمثلت في كسـب مزيد من التعاطف والتضامن الشـعبي والرسـمي مع حقوق الشـعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، كما أتاح القرار للفلسـطينيين الحصول على مزيد من الحماية لحقوقهم وإدانة الاحتـلال في الأجسـام الدوليـة التي تمنحهم عضوية المراقب حق الانضمام إليها.

ثالثاً- مسؤوليات الاحتلال الجنائية والمدنية وخيارات الملاحقة القانونية

ظلت عقبات كثيـرة تعترض العقل القانوني، سواء على الصعيد السياسي أو الواقعي، لخوض معركة محفوفة بالعراقيل والتي ليس أقلها مؤامرة الصمت من قبل الإمبريالية العالمية، يضاف إلى ذلك عدم إيلاء مؤسسات المجتمع المدني الدولية ما يسـتحقه هـذا الأمر من الحشـد والتعبئة، وبالتالي تكوين رأي عام مسـاند للفكرة، فحتى الآن لم تصبح مسـألة **ملاحقـة مجرمي الحرب** هماً لكل نشـطاء العالم، طالما هناك تقاعس أو نكوص رسمي أو حسـابات خاصة تحول دون ملاحقة المرتكبين وتقديمهم إلى القضاء الدولي، وخاصة في ظل اتجاه يقول إنه لا يتعين الحديث عن محاكمات لمجرمي الحرب حرصاً على إنجاح المفاوضـات وجهود عملية السـلام، على الرغم من أن التجربة الفلسـطينية أكدت سـابقاً أن التضحية بحقوق الإنسان سوف تعطي الاحتلال الإسرائيلي مزيداً من الوقت والحصانة للاستمرار في جرائمه وعدوانه على الشـعب الفلسـطيني ومقدراته.

لذا، فإن الانضمام لاتفاقيات حقوق الإنسان والقانـون الدولي الإنسـاني ومحكمة الجنايات الدولية بات ضـرورة، وخاصةً على أثر حصول فلسـطين على عضوية الدولة المراقب في الأمم المتحـدة، خصوصاً أن مبدأ العقوبة فردي، وأن ذلك سـيعني ضمناً تحميل إسرائيل والولايات المتحدة المسـؤولية الجنائية والمسـؤولية المدنية عـن كل ما حصـل وما يحصل فـي الأراضي الفلسـطينية والعربية المحتلة، لاسـيما في حق السكان المدنيين الأبرياء والعزل.

وينبغي اعتبار الانضمام إلى محكمة الجنايات الدولية والاتفاقيات والأجسام الدولية المعنية عملاً تحضيرياً لسـيناريو قادم في المسـتقبل، لهذا

السـبب يحق لنا الحلم بأن نرى مجرمي الحرب الإسـرائيليين ملاحقين ويقدمـون إلى المحاكم الدوليـة، ولعلنا في ذلك نبحث عن الحقيقة، وعن العدلة والمثل والحب والمسـاواة والحرية وحقوق الإنسـان. فما زلنـا في دولة فلسـطين (تحت الاحتـلال) ولكن قلوبنا النابضـة بالحياة تحلم بمحاكمة كل من أجرم بحق الشعب الفلسطيني والإنسانية.

وينبغـي أن تدرك دولة الاحتلال أن عليها أن تدفع ثمن الجرائم والانتهاكات الجسيمة لحقوق الفلسطينيين، الأمر الذي يتطلب تهيئة المستلزمات الضرورية للشروع بملاحقة مجرمي الحرب ومن يساندهم، ومتابعة ذلك في المحافل الدولية كافة.

١- مسؤوليات الاحتلال الجنائية

تنص المـادة ١٤٦ من اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب وتحت الاحتلال للعام ١٩٤٩ على أن تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائيـة فعالة على الأشـخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسـيمة لهـذه الاتفاقية، المبينة في المـادة الآتية: «يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسـيمة أو الأمـر باقترافها، وتقديمهم إلى محاكمة، أياً كانت جنسيتهم. وله أيضاً، إذا فضل ذلك، وطبقاً لأحكام تشـريعه، أن يسـلمهم إلـى طـرف متعاقـد معني آخر لمحاكمتهم ما دامت تتوافر لدى الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشـخاص، وعلى كل طرف متعاقد اتخـاذ التدابير اللازمة لوقف جميـع الأفعال التي تتعارض مـع أحكام هذه الاتفاقية بخلاف المخالفات الجسـيمة المبينة في المادة الآتية: «وينتفع المتهمون في جميع الأحوال بضمانات للمحاكمة والدفاع الحر لا تقل ملاءمة عن الضمانات المنصوص عليها في المواد ١٠٥ وما بعدها من اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب، المؤرخة في ١٢ آب ١٩٤٩».

وتعرف المادة ١٤٧ المخالفات الجسيمة بأنها «مـا يتم اقترافـه ضد أشـخاص محميين أو ممتلكات محمية بالاتفاقية: القتل العمد، والتعذيب أو المعاملة اللاإنسـانية، بمـا في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة، وتعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية أو الصحة، والنفـي أو النقـل غير المشـروع، والحجز غير المشروع، وإكراه الشخص المحمي على الخدمة في القوات المسلحة بالدولة المعادية، أو حرمانه من حقه في أن يحاكم بصورة قانونية وغير متحيزة وفقاً للتعليمات الواردة في هذه الاتفاقية، وأخذ الرهائـن، وتدمير واغتصاب الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية وعلى نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية».

وتعتبر انتهاكات الاحتلال الإسـرائيلي مثل قتل المدنيين عمداً وخارج نطاق القانون أو بشكل متعمد، والحصار، والعدوان ومصادرة أو تدمير الممتلـكات الخاصة والعامة على نطاق واسـع لا تبـرره الضرورات الحربية، مـن الانتهاكات

والمخالفات الجسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين زمن الحرب لسنة ١٩٤٩، وقد اعتبرت المادة الخامسة من البرتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف لسنة ١٩٧٧، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية أن الانتهاكات والمخالفات الجسيمة للاتفاقية والبرتوكول تعد جرائم حرب.

كما حددت المادة الثامنة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٨٨ نطاق جرائم الحرب لتشمل، بالإضافة إلى الحالات المذكورة أعلاه، تعمد شن هجوم مع العلم المسبق أنه سيسفر عن خسائر تبعية في الأرواح أو عن إصابات بين المدنيين أو إلحاق أضرار مدنية، وتعمد توجيه هجمات ضد المباني الدينية أو العلمية أو الخيرية أو المستشفيات، قتل أفراد منتمين إلى دولة معادية أو إصابتهم غدراً، والاعتداء على كرامة الشخص أو الحط من كرامته. وبموجب المادة ١٤٦ من اتفاقية جنيف الرابعة «يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو الأمر باقترافها، وتقديمهم إلى المحاكمة أياً كانت جنسيتهم».

وبموجب المادة ٨٦ من البرتوكول الأول تترتب مسؤولية مباشرة وجماعية تقع على عاتق الدول الأعضاء في اتفاقية جنيف الرابعة، والتي من واجبها التحرك لمواجهة الأطراف التي تتعمد خرق أحكام هذه الاتفاقية (سلطات الاحتلال)، وذلك بأن: «تعمل الأطراف السامية المتعاقدة وأطراف النزاع على قمع الانتهاكات الجسيمة واتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع كافة الانتهاكات الأخرى للاتفاقيات ولهذا البروتوكول والتي تنجم عن التقصير في أداء عمل واجب الأداء».

ووفقاً للمادتين ٢٧ و٢٨ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يكون القادة العسكريون مسؤولين جنائياً عن الجرائم التي يرتكبها الجنود الخاضعون لإمرتهم وسيطرتهم الفعلية. كما قد يتعرض رؤساء الدول أو أعضاء الحكومات للعقاب الجنائي إذا ارتكبت جرائم حرب بناءً على أوامر صادرة منهم حتى وإن كان القانون الوطني لا يعاقب على مثل هذا العمل، فالصفة الرسمية ليست سبباً في تخفيف العقوبة.

شهد العالم مجموعة من السوابق القضائية الدولية بشأن محاكمة أشخاص ارتكبوا جرائم حرب أو أمروا بارتكابها، ومن ذلك محاكمة مجرمي الحرب العالمية الثانية (محاكم نورمبرغ)، ومحاكمة مجرمي الحرب في يوغسلافيا ورواندا.

وتتنوع أشكال المحاكمة، فقد تكون إما محاكم خاصة مؤقتة تشكل لمحاكمة أشخاص معينين في مكان معين ووقت معين بسبب ارتكاب جرائم معينة، أو المحاكمة أمام القضاء الوطني في الدول التي تكون طرفاً في اتفاقية جنيف الرابعة، والتي تجيز قوانينها الوطنية تلك المحاكمات.

كما يحق للأطراف المتضررة من الانتهاكات الجسيمة وفق المادة ٨٨ من البرتوكول الإضافي الأول، ملاحقة الآمرين بارتكاب مثل هذه الجرائم ومرتكبيها ومساءلتهم كمجرمي حرب.

وتعتبر جرائم الحرب من الجرائم التي لا تسقط بمرور الزمن أو التقادم، وفقاً لاتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية لعام ١٩٦٨، والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٨٨.

تقتضي ملاحقة المسؤولين الإسرائيليين وقادة الاحتلال عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق المدنيين الفلسطينيين رصد هذه الانتهاكات وتوثيقها في ملفات رسمية، تتضمن الأدلة المادية التي تثبت ارتكابها وإسنادها للمسؤولين عنها، ومتابعة تقديم مجرمي الحرب إلى القضاء الدولي لمعاقبتهم على ما اقترفوه من جرائم بحق الفلسطينيين وضد الإنسانية.

٢- الخيارات والآليات القانونية المتاحة

أخذت اتفاقيات جنيف بمبدأ مسؤولية الفرد الجنائية عن الأفعال التي يأتيها بالمخالفة لنصوصها، وقد نصت المادة ١٢ من الاتفاقية: وتقع المسؤولية الجنائية الدولية على الفرد أياً كان مركزه، فالمركز الرسمي لمقترف الجريمة لا يعفيه من المسؤولية والعقاب، وهو المبدأ نفسه الذي أقرته لجنة القانون الدولي والمحاكمة الجنائية الدولية لمجرمي حرب البوسنة من الصرب، وقد نصت على «لا يعفى مقترف الجريمة الدولية من تحمل المسؤولية الدولية ولو كان قد تصرف بوصفه رئيساً للدولة أو حاكماً أثناء ارتكابها» وهذا ما أكدته المادة ١٢٩ من اتفاقية جنيف بقولها «يلتزم كل طرف من الأطراف المتعاقدة بالبحث عن الأشخاص المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات التي أمروا بها». والاتفاقية هنا لا تكتفي بمسؤولية مرتكبي الجرائم بل تقرر مسؤولية الرؤساء الذين يأمرون بارتكابها. وقد حددت اتفاقية روما المؤسسة لمحكمة الجنايات الدولية أنه لا يجوز محاكمة هيئات أو دول، واقتصرت على محاكمة أفراد مسؤولين حتى وإن كانوا رؤساء دول أو رؤساء حكومات (رؤساء وزراء) والمسؤولين الآخرين، بمن فيهم القيادات العسكرية العليا.

وبناء على ما سبق، فنحن عندما نلجأ إلى ملاحقة قادة الاحتلال، فإننا نستخدم حقوقنا المتاحة طبقاً للقانون الدولي والأعراف الدولية، وجرائم الاحتلال تكاد لا تعد ولا تحصى، وتكاد تكون ثابتة بأدلة قطعية، والأمر بأيدينا، ملف الجريمة أمامنا ثابت وموثق، يبقى أن نستخدم عقولنا وإرادتنا، فحق المحاكمة والملاحقة بات متاحاً لنا بشكل أكبر، فحصول فلسطين على عضوية المراقب في الأمم المتحدة يمكننا من أن نطالب بتشكيل لجنة دولية لتقصي الحقائق طبقاً لنص المادة ٩٠ من البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف، ويعطينا الحق في المطالبة بالتعويضات وتوقيع الجزاءات الجنائية، وهنا علينا تحدي الاحتلال في المحافل الدولية ووسائل الإعلام والعمل على كسب الرأي العام العالمي، وفضح الاحتلال وسياساته والكشف عن جرائمه الجنائية الدولية. إنها فرصة دولية للمطالبة بمحاكمة مجرمي الحرب، ولعل هناك

أكثـر من خيـار قانوني دولي يمكـن اعتماده لملاحقة المتهمين بارتكاب جرائم ضد الإنسـانية وجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب وجريمة العدوان وتهديد السـلم والأمـن الدوليين، ولكن هـذه الخيـارات تعترضها عقبـات لعل أبرزها مواقف الولايـات المتحدة والقـوى المتنفذة في نظام العلاقات الدولية التي حالت على مدى ٦٥ عاماً دون ملاحقة إسـرائيل وتجريمها قضائياً بموجب أحكام القانون الدولي، **ومع ذلك لا يزال أمام فلسطين خمسة خيارات للملاحقة القانونية سوف نوردها هنا:**

الخيـار الأول – العمـل علـى إحالة قيادات الاحتـلال إلى المحكمة الجنائيـة الدولية، وهذا يتطلّب من دولة فلسـطين سرعة الانضمام إلى ميثاق روما المؤسس للمحكمة، حيث يعتبر النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، معاهدة دولية تلزم جميع الدول الأطراف، وذلك تطبيقاً للقاعدة العامـة التي تقضي «بتقييد المتعاقد بتعاقده»[1] باعتبارهـا قاعدة أساسـية في كافـة الأنظمة القانونية، ويترتـب عليها: أن احترام المعاهدات أمر يعلو إرادة الدول المتعاقدة. وهنا يثار تساؤل، حول إمكانية محاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين عـن الجرائم التـي ارتكبت في فلسـطين أمام المحكمة الجنائيـة الدولية الدائمة، وذلك في ظل رفض دولة «إسـرائيل» الانضمام إلى المعاهدة الدولية المنشئة لهذه المحكمة؟.

هنا نشـير إلى أنه من حيث المبدأ، لا تخضع دولة «إسـرائيل» بوصفها دولـة غير طرف في النظام الأساسـي للمحكمة الجنائيـة الدولية، للولايـة القضائية لهذه المحكمـة، تطبيقاً لمبدأ «الأثر النسـبي للمعاهـدات الدولية» وانطباقها على أطرافها فحسـب. غير أن هذا المبدأ تنظمه وتقيده العديد من الاسـتثناءات المقررة لصالح إعمال العدالـة الجنائية الدوليـة، وعدم إفلات مرتكبي أشد الجرائم خطورة على المجتمع الدولي من العقاب، وأن إعمال الاستثناءات الواردة على المبدأ من شـأنه أن يؤدي إلـى إلزامية محاكمة مجرمـي الحرب الإسـرائيليين أمـام المحكمة الجنائية الدولية، وذلك استناداً إلى أن اختصاص القضاء الجنائي الدولـي هو اختصاص مكمل لاختصاص القضاء الوطني، فالاختصاص ينعقد لقضاء دولة «إسرائيل» بمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين، من الجنود والمدنيين الذين ارتكبوا جرائم الحرب، حيث إن القانون الدولي الإنساني يلزم دولة «إسرائيل» باتخاذ ما يلزم من إجراءات تشريعية وقضائية وتنفيذية لضمان المعاقبة على جرائـم الحرب، وذلك وفقاً لنص المادة ١٤٦ من اتفاقية جنيف الرابعة الملزمة لإسرائيل باعتبارها طرفاً في هذه الاتفاقية وباعتبارها سلطة احتلال.

وهذا ما لم تقم به سـلطات ودولة الاحتلال، فاختصـاص محكمة الجنايات سـيكون مكملاً للاختصـاص القضائي **الوطنـي**، في حال كان النظـام القضائـي الوطني فاعـلاً ونزيهاً وذا مصداقية ويلتـزم بالمعايير الدولية، لذا نجد أن المحكمـة بإمكانها ممارسـة اختصاصاتها في حالتـين، **الأولى** عند انهيـار النظام القضائي.

والثانية عند رفضه أو فشله بالقيام بالتزاماته القانونية بالتحقيق ومحاكمة الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم. وهذا ما تؤكده وقائع وتقارير المنظمات الحقوقية الفلسطينية والدولية وتقارير المقرر الخاص لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية وأيضاً ما أكدته بعثة تقصي الحقائق بشأن العدوان على قطاع غزة عام ٢٠٠٩، وبالنظر إلى أن السوابق التاريخية تبين أن دولة الاحتلال الإسرائيلي لم تقم بالوفاء بالتزاماتها الدولية الخاصة بملاحقة ومحاكمة مجرمي الحرب من الجنود والمدنيين الإسرائيليين عن الجرائم التي ارتكبت من قبلهم في حق الشعب الفلسطيني، فإن هذا يعني أن دولة «إسرائيل» غير راغبة في محاكمتهم أو غير قادرة على ذلك لأي سبب من الأسباب، وهنا يصبح دور المحكمة الجنائية الدولية، النظر في هذه الجرائم ومعاقبة المتورطين فيها اختصاصاً إلزامياً، وذلك لأن الدول غير الأطراف في النظام الأساسي ومن بينها دولة «إسرائيل» يمكن أن تلتزم بأحكام هذا النظام قسراً في حالتين رئيستين، [٢] تدور وجوداً وعدماً حول عجز الدولة غير الطرف في ملاحقة الجناة أو عدم رغبتها في محاكمتهم أو عدم قدرتها على ذلك لأي سبب من الأسباب، وهو الأمر الذي كان سبباً في إحالة مجلس الأمن ملف دارفور للمحاكمة أمام المحكمة الجنائية الدولية.

وعلى الرغم من أن السوابق التاريخية لقرارات مجلس الأمن تنبئ باحتمال فشل مجلس الأمن في إصدار قرار ملزم بإحالة ملف جرائم الاحتلال الإسرائيلي إلى المحكمة الجنائية الدولية بسبب (الفيتو) الأميركي.. فإن المحاولة في حد ذاتها سوف يكون لها مردود إيجابي بالنسبة للقضية الفلسطينية، وذلك لجهة الكشف عن الجرائم غير الإنسانية التي تعرض لها الشعب الفلسطيني، وحشد مزيد من التأييد الدولي تجاه ضرورة الإسراع في تبني حل عادل لها، وتعرية سياسة الازدواجية والكيل بمكيالين التي يتعامل بها مجلس الأمن مع القضايا العربية التي تتشابك فيها مصلحة العدو الإسرائيلي مع مصالح الإدارة الأميركية المنحازة دائماً إلى جانب دولة «إسرائيل». إلا أنه يتبقى وفق ميثاق روما المؤسس للمحكمة حالتان تمكنان من إلزام دولة الاحتلال «إسرائيل» بالخضوع للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية قسراً، وهما: **الحالة الأولى**: اللجوء إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وذلك وفقاً للمادة ١٥ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، حيث يجوز للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية أن يقوم من تلقاء نفسه بمباشرة التحقيق في الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة، وذلك دون الإحالة من قبل الدول الأطراف (مادة ١٣(أ)، ١٤) أو من قبل مجلس الأمن (مادة ١٣ ب) أو دولة غير طرف (مادة ٣/١٢). ولكن يجب على المدعي العام أن يقوم، قبل البدء في إجراءات التحقيق، بتقديم طلب مدعم بالمستندات المادية للدائرة التمهيدية للمحكمة (مادة ٢/١٥) والحصول على موافقتها (م٤/١٥) بأغلبية

أصوات لا تقل عن صوتين من ثلاثة أصوات.

فشل هذا الخيار سابقاً على الرغم من تقديم السلطة الفلسطينية طلب قبول ولاية المحكمة على فلسطين نظراً لتذرع المحكمة بعدم حصول فلسطين على عضوية الدولة باعتبار أن فلسطين لم تحصل على عضوية الدولة بعد، وقد قدم مدعي عام محكمة الجنايات الدولية السابق أوكامبو توصية بأن تعمل السلطة الوطنية على ترقية عضوية فلسطين في الأمم المتحدة.

الحالة الثانية – طلب دولة عضو في ميثاق روما المؤسس للمحكمة من مدعي عام المحكمة فتح تحقيق بناءً على طلب الدولة، وهذا ما يتيحه الآن حصول فلسطين على عضوية الدولة المراقب، الأمر الذي يتيح لها التصديق على الميثاق بما يعني اعترافاً من دولة فلسطين باختصاص المحكمة وولايتها، وهذا ما ينبغي الإسراع به وخاصة في ظل استمرار تنكر دولة الاحتلال الإسرائيلي لقرارات الشرعية الدولية والقانون الدولي وانتهاكها المنظم لحقوق الإنسان الفلسطيني، وهنا نؤكد أنه لم يعد هناك مجال لمزيد من التباطؤ أو المخاوف من الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية أو اتفاقيات جنيف، وعلى القيادة الفلسطينية عدم رهن التوجه إلى المحكمة أو المنظمات الدولية بالعملية السياسية، فهذه وسائل قانونية وقضائية باتت من حق ضحايا حقوق الإنسان التي يجب تمكينهم من الحصول على الإنصاف والعدالة، ومحاسبة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الجنائي الدولي.

لذلك لابد أن تغتنم دولة فلسطين هذه الفرصة بعد حصولها على عضوية مراقب، بسرعة الانضمام لعضوية المحكمة؛ كون ذلك سوف يسمح بممارسة محكمة الجنايات الدولية لاختصاصها في إنفاذ القانون الدولي الإنساني والمساهمة في حماية ضحايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم التطهير الجماعي والعرقي التي مارستها سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي وبما يسمح للفلسطينيين بسد ثغرة إفلات قادة الاحتلال الإسرائيلي من العقاب فيما يخص جرائم الحرب المرتكبة ضد الفلسطينيين بعد العام ٢٠٠٢، عام بدء ولاية المحكمة، مستفيدين من مبدأ عدم تقادم الجرائم الدولية، وهو أهم مبدأ يساعد الدولة الفلسطينية على تخطي العقبات القانونية الإجرائية التي كانت ستقف حائلاً دون المطالبة بتطبيق العدالة الجنائية الدولية على مجرمي الحرب الإسرائيليين.

الخيار الثاني هو الاختصاص العالمي، وهذا الخيار يعني أنه من حق أي دولة طبقاً لاتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩، محاكمة المتهمين بارتكاب الجرائم ضد الإنسانية، بصرف النظر عن مكان وقوع هذه الجرائم، طبقاً لقوانين الدولة ذاتها. ويستند مبدأ الاختصاص العالمي إلى أساس تعاقدي، نجده واضحاً، دون لبس أو غموض، فيما تنص عليه نصوص المواد ٤٩، ٥٠ ، ١٢٩، ١٤٦ المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع (الأولى والثانية والثالثة والرابعة) التي ألقت على الدول التزاماً باتخاذ ما يلزم من إجراءات

تشـــريعية وتنفيذية لقمع جرائم الحرب وضمان توقيع العقاب علـــى الفاعلين، بصرف النظر عن مكان ارتكاب تلك الجرائم أو جنسية مرتكبها.[٣] حيث ألزمت هذه النصوص الدول الأطراف – فيما يتعلق بالانتهاكات الجســيمة للاتفاقيات الأربع –البحث عن المتهمين بارتــكاب هذه الانتهاكات «بصرف النظر عن جنسيتهم» وتقديمهم للمحاكمة أمام محاكمها الوطنية أو تسليمهم للمحاكمة من جانــب دولة أخرى، وذلك طبقــاً للمبدأ القاضي بالتزام الدول «إما المحاكمة أو التسليم».

ولعل الاختصاص الجنائي الدولي يتيح نظرياً علـــى الأقل لنحو ٤٧ بلــداً (معظم دول مجلس أوروبا) التقدم أمام المحاكم الوطنية ورفع دعاوى تطلب جلب المتهمين إلى العدالة لمقاضاتهم، حتى وإن كان الجناة يتمتعون بجنسية بلد آخر، حيث يمكن رفع دعاوى قضائية أمام المحاكم الوطنية لملاحقة المتهمين، وإبلاغ المدعي العام في المحكمة الجنائيـــة الدولية بهــذه الجرائم، حيث تقع هذه المسألة ضمن سلطاته واختصاصه، لاسيما بعد إخطار مجلس الأمن بذلك.

يكفي أن يحمل الضحية جنسية البلد الذي يرفع الدعوى أمام قضاء بلده، ليحق له مقاضاة المتورطين في جرائم يقدّمها ضد مجهول أو ضد شخص بذاته من المسؤولين الإسرائيليين، حتى وإن كان يتمتــع بحصانــة، لأن هذه الأخيرة لا تعفيه من المساءلة بارتكاب الجرائم.

وعلـــى الرغــم مــن أن إمكانية اللجــوء إلى الاختصاص العالمي لا تزال متوافرة حتى الآن، حيث إن هناك عدداً من الدول تســمح قوانينها ونظمهــا القانونية بمحاكمــة المتهمين بارتكاب جرائم حرب، فإن الأمر لم يجرِ اســتثماره من جانــب الفلســطينيين والعرب علــى نحو مؤثر، فالسلطة والحكومات العربية لم تدخل هذا الباب بعــد، أما المجتمــع المدني فإمكاناته شــحيحة وأهالي الضحايا في أوضا ع صعبة ولا تســمح لهم باختيار هذا الطريق لتكاليفها الباهظة.

قامت دولة الاحتلال، مؤخراً، بتكليف محامين دفعت لهم أكثر من ٣ ملايين دولار لمعرفة القوانين التي تنطبق على مسؤولين يمكن اتهامهم بارتكاب جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، كما قامت وبمساعدة وضغط أميركي بالعمل على إجبار بعض الــدول الأوروبية على تعديل قوانينها مثلما حدث مــع بلجيكا وبريطانيا وإســبانيا، خصوصاً بعد قبول قضائها دعاوى ضد مسؤولين إسرائيليين. ولعل هذا يفسّــر ضيق صدر إسرائيل وتبرّمها، وهي التي لا تكترث بالقانون الدولي كثيراً، حيث شــنّت هجوماً ضد تقرير المقرر الخاص لحقوق الإنســان للأراضي الفلســطينية المحتلة وتقرير غولدســتون وكذلك ضد تقرير بوســتروم، لأنها تعرّض «مشــروعية» وجودها للتساؤل المشروع، خصوصاً أن هذه التقارير توجه اتهامات صريحة إلى إسرائيل بقيامها بارتكاب حرب تستحق إحالة المرتكبين إلى القضاء الدولي.

وعلى الرغــم من عدم تفعيل هذه الآليات وعدم الرجــوع إليها لدرجة كافية حتى الآن، فإن الكثير من المسؤولين الإسرائيليين أصبحوا يخشون السفر

إلى أوروبا، تحاشياً لاحتمال إلقاء القبض عليهم، لاسيما إذا كان هناك من سيرفع أو رفع شكوى ضدهم بموجب الاختصاص الجنائي الدولي.

يجب العمل مع الدول وبالذات الإفريقية والأوروبية التي يرتادها الإسرائيليون ومنهم ضباط وقادة عسكريون وسياسيون من المتورطين في ارتكاب جرائم الحرب، وذلك إما بالتخطيط لها، أو إعطاء الأوامر بارتكابها، كي تفتح ولايتها الجنائية لملاحقة مجرمي الحرب وفاءً لالتزاماتها التعاقدية المنصوص عليها في المادة ١٤٦ من اتفاقية جنيف الرابعة. وكما يتطلب الأمر أيضاً العمل على تعديل قوانين الجزاء والعقوبات العربية، لكي تقبل دعاوى ضد مسؤولين إسرائيليين متهمين بارتكاب جرائم، خصوصاً إذا مرّوا عبر أراضيها، إذ يتعين في هذه الحالة وجود تشريعات قانونية تسمح بتجريم ومحاكمة المتهمين بارتكاب الجرائم، وهذا هو الأساس الذي استندت إليه المحاكم في عدد من الدول في قبول النظر في الدعاوى التي أقيمت ضد **متهمين باقتراف جرائم حرب**، علماً أن إسرائيل هي أول من لجأ إلى استخدام هذا «الحق» على الرغم من أنها قامت بمخالفة صريحة وسافرة لقواعد القانون الدولي، عند اختطاف إيخمان من الأرجنتين في العام ١٩٦٠ وقامت بنقله إلى مطار بن غوريون، وأعلنت بدء محاكمته ثم قامت بإعدامه (بعد صدور الحكم ضده).

إن اللجوء إلى هذا الخيار ممكن على الرغم من أنه غير مضمون، لاسيما من خلال الضغوط السياسية والتعقيدات القانونية، التي قد تجعل الجناة يفلتون من يد العدالة كما حدث عندما تراجعت بعض الدول الأوروبية عن مبدأ الولاية القضائية الدولية لاسيما (بلجكيا، وإسبانيا، وبريطانيا) على أثر تقديم دعاوى بحق عدد من المسؤولين الإسرائيليين.

الخيار الثالث: هو الطلب من مجلس الأمن في الأمم المتحدة إنشاء محكمة خاصة مؤقتة على غرار محكمة يوغسلافيا ورواند وسيراليون وكمبوديا والمحكمة الدولية لملاحقة قتلة الرئيس رفيق الحريري، ولكن العقبة الأساسية التي قد تحول دون تحقيق ذلك هي: استخدام واشنطن حق الفيتو، وانحيازها لصالح إسرائيل، الأمر الذي يعرقل اتخاذ مثل هذا القرار، وهو ما ينبغي أخذه بالحسبان عند التفكير باتخاذ خطوة جدية ناجحة.

الخيار الرابع: إحالة الأمر **إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة** بإنشاء محكمة دولية خاصة من قبلها طبقاً لمبدأ «**الاتحاد من أجل السلام**» الصادر بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٧٧ في العام ١٩٥٠ (بشأن كوريا). وعلى الرغم من النزاع الفقهي بشأن القرار المذكور، فإنه يعدّ إحدى السوابق التي يمكن اعتمادها والبناء عليها، الأمر الذي يحتاج إلى المزيد من الأنشطة لحشد وتعبئة الكثير من الطاقات للحصول على قرار يمكن بموجبه مقاضاة مرتكبي الجرائم، ولكن هذا الخيار قد لا ينجح بالحصول على أغلبية في الأمم المتحدة، وإن نجح فقد تمتنع الأمم المتحدة عن تمويل المحكمة،

وهــذا ما هو متوقع، الأمر الــذي قد يؤدي إلى انحسار فرص هذا الخيار.

الخيــار الخامس: اللجــوء إلى **محكمة العدل الدوليــة** وعلى الرغم مــن أن اختصاص المحكمة هو الفصل في النزاعات الدولية (بين الدول) التي تُعرض عليها وتفســير المعاهــدات والاتفاقيات الدولية والنصوص القانونية وكذلك إصدار فتاوى استشارية، وبهذا المعنى فإن اختصاص المحكمة يتعلق بإصدار أحكام مدنية وليســت جزائية على المتهمين، وهي «محكمة حقوقية» تقضي بالمسؤولية المدنية والتعويض، وهناك ســابقة **البوسنة**، حيث أقامت دعوى لدى محكمة العدل الدولية في العام ١٩٩٣ ضد **صربيا** بسبب المجازر المرتكبة. ولعل صدور أحكام بالتعويض المدني سيســهم لاحقاً بملاحقــة المرتكبين عبر محكمــة جنائية، لاتخاذ عقوبات ضدهم وتجريمهــم طبقاً للقانون الدولي الإنســاني. وهنا يمكن اســتعادة قــرار محكمة العدل الدولية بشأن عدم شرعية بناء جدار الفصل العنصــري في العــام ٢٠٠٠، ودعوتها إلى عدم إكماله بل هدمه وتعويض الســكان الفلسطينيين المتضررين بسبب ذلك.

وفي هذا الإطار، يمكن الاستنتاج بأن حصول فلســطين على عضوية الدولة المراقب يساهم في تقوية خيــارات ملاحقة الاحتــلال وفق الآليات الخمس ســابقة الذكر، الأمر الذي يعني تعظيم قدرة الفلسطينيين على اللجوء إلى هيئات الأمم المتحدة كي تعمل على ضمان امتثال دولة الاحتلال لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي الخاص بحقوق الإنســان، والعمــل على تأمين حماية دولية للشعب العربي الفلسطيني وتمكينه من ممارســة حقه العادل والمشــروع في تقرير المصيــر وإقامة الدولة الفلســطينية وعاصمتها القــدس وتأمين حق العودة طبقــاً للقرار ١٩٤، وإرغام إســرائيل على الامتثال للقرارات الدولية وتفكيك المستوطنات، وكذلك تقديم مرتكبي جرائم الحرب إلى القضاء الدولي.

٣- المسؤولية المدنية للاحتلال وإصلاح الضرر

من أهم نتائج تحريك المسؤولية الدولية الالتزام بإصــلاح الأضــرار الناجمــة عن العــدوان غير المشــروع، ســواء عن طريق إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل وقوع الفعل غير المشــروع والمتمثل في العدوان والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، أو التعويــض المالي عن كافة الأضرار الناجمة عن الأفعال غير المشــروعة، أو بالترضية، وخاصــة فيما يتعلق بالأضرار المعنوية أو الأدبية، فوفقاً لقواعد القانون الدولي الإنســاني، يقع على عاتق ســلطات الاحتلال التزامان مدنيان: يتمثل الأول فــي ضرورة التوقف الفوري عن الانتهاكات والأعمال غير المشروعة، وخاصة العقوبات الجماعية بمختلف أنواعها، واستخدام القوة المفرطة والمميتة ضد المدنيين، والقتل خارج نطاق القانون.

أما الثاني فيتمثل في التعويض العيني والمالي عن الانتهاكات التي ترتكبها قوات الاحتلال، وذلك بإعــادة الحال إلى ما كان عليه قبل الانتهاك. وإذا لم يكن بالإمكان ذلك، فإن سلطات الاحتلال ملزمة

بدفع تعويض مالي عن الأضرار التي لحقت بالسكان والممتلكات جراء هذه الانتهاكات. وعليه، تقع على سلطات الاحتلال الإسرائيلي مسؤولية تعويض المواطنين الفلسطينيين والسلطة الوطنية الفلسطينية عن المباني والمنشآت الخاصة والعامة التي قصفتها وخربتها، والأراضي التي جرفتها والأشجار التي اقتلعتها، والبنية التحتية التي دمرتها، والخسائر التي لحقت بالاقتصاد الفلسطيني نتيجة الحصار والقصف والعدوان المستمر. هذا بالإضافة إلى تعويض الجرحى والأسرى وذوي الشهداء الأبرياء عن الألم والمعاناة التي حلت بهم، وعن الخسائر المادية التي تم تكبدها نتيجة الأسر أو الجرح أو القتل غير المشروع.

نصت المادة ٣ من اتفاقية لاهاي للحرب البرية لسنة ١٩٠٧ على «أن الدولة التي تخل بأحكام هذه الاتفاقية تلتزم بالتعويض إن كان لذلك محل. وهي تكون مسؤولة عن كافة الأعمال التي تقع من أي فرد من أفراد قواتها المسلحة». ونصت المادة ٥٢ من الاتفاقية نفسها على أن « تقوم دولة الاحتلال بدفع مبالغ نقدية للسكان عن إتلاف الممتلكات والإضرار بها، بحيث تدفع المبالغ فوراً للمتضررين. وفي حالة عدم الدفع الفوري، فإن الدولة المحتلة تمنح هؤلاء السكان إيصالات بهذه المبالغ، على أن تقوم بدفع هذه الإيصالات بأسرع وقت ممكن». وتعتبر إسرائيل ملزمة بأحكام اتفاقية لاهاي هذه باعتبارها جزءاً من القانون الدولي العرفي.

يكفي أن نشير إلى أن سويسرا ما زالت تدفع تعويضات إلى إسرائيل لأنها قامت بغلق حدودها أمام الفارّين اليهود في الحرب العالمية الثانية، لأنهم كانوا معرضين للموت من جانب النازية، فمن سيدفع ثمن إغلاق معابر غزة ومن سيتقاضى لمسؤولياته المدنية والجنائية؟

أكدت بعض قرارات الأمم المتحدة، مثل قرار الجمعية العامة رقم ١٤٤/٣٨ لسنة ١٩٨٣، على حق الشعب الفلسطيني والشعوب العربية الواقعة تحت الاحتلال الإسرائيلي في استعادة مواردها وثرواتها وأنشطتها الاقتصادية، وفي نيل تعويض كامل عما أصاب تلك الموارد والثروات والأنشطة من استغلال واستنزاف وإضرار. وهناك مجموعة من السوابق الدولية التي تلزم الدولة المحتلة بتعويض المتضررين بسبب الاحتلال، مثل قرارات مجلس الأمن الدولي رقم ٦٧٤، ٦٨٦، ٦٨٧ لسنة ١٩٩٠، والتي أكدت مسؤولية العراق عن تعويض الكويت عن الأضرار المادية، بما في ذلك أضرار البيئة واستنفاد الموارد الطبيعية أو الأضرار التي لحقت بالحكومة أو المؤسسات أو الأفراد. إن انطباق المعيار نفسه يوجب تعويض المتضررين الفلسطينيين نتيجة ممارسات قوات الاحتلال غير القانونية من قبل دولة إسرائيل.

رابعاً- استخلاصات وتوصيات

يمكن القول إن الحصول على عضوية الدولة المراقب يمثل محطة في رحلة النضال الدبلوماسي الفلسطيني في هيئة الأمم المتحدة كحق واستحقاق فلسطينيين طال انتظارهما بما

يعــزز من النضال الفلســطيني لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وإقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس وضمان عودة اللاجئين.

ولكن الحصول على العضوية المراقب لا يعني أننا سنســتيقظ في اليوم التالي لنجد الاحتلال قــد رحل، ولكنهــا محطة علــى الطريق تتطلب المتابعــة الجادة لضمان انضمام فلســطين إلى الأجســام والمعاهدات الدولية كافة، الأمر الذي سوف يساعد الفلســطينيين على نزع الشرعية عن الاحتلال وعزله ومقاطعته ومحاسبته.

فالارتقاء بوضع فلسطين في النظام القانوني الدولي من خلال الحصــول على عضوية الدولة المراقب، ســمح لدولة فلســطين بتعزيز صفتها الشرعية واكتساب وضع تتساوى فيه مع غيرها من الدول على المســتوى الدولي، ومن شأن هذا الأمــر إتاحة الفرصة أمام فلســطين لتســريع الإجــراءات القانونية الدوليــة الجارية في هذا الشــأن، ناهيك عن تأمين الاســتفادة من آليات المســاءلة الدولية الكفيلة بإنصاف الفلسطينيين من الانتهاكات الإسرائيلية الواقعة على القانون الدولي، وكذلك مطالبــة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بتحمل مســؤولياته إزاء إنهاء الاحتلال، والعمل على تجســيد حقوق الشعب الفلسطيني المشروعة والعادلة.

يحتــم هذا الأمــر على القيادة الفلســطينية ســرعة الانضمام إلــى الأجســام والاتفاقيات الدولية، والبدء في إقرار إستراتجية وطنية شاملة وتطبيقها تقوم على استخدام الأدوات والتحركات الكفاحية والدبلوماســية والسياسية كافة بهدف عزل الاحتلال الإسرائيلي ومقاطعته ومحاسبته، فتدويل القضية الوطنية يعني إعادتها إلى رحاب الشــرعية الدولية بمؤسساتها وقراراتها بعد أن صادرت دورها فترة الرباعية الدولية والمفاوضات الفاشلة بمختلف صيغها، فاستمرار تأجيل تقديم طلب انتســاب دولة فلســطين إلى المؤسســات الدولية والتي تخشــى منها إســرائيل، لا يؤشر إلى اعتماد توجه جدي لتبني إستراتيجية بديلة، وهو لا يعبر عن آلية سليمة لصنع القرار الوطني من خلال الالتزام بتطبيق مقررات هيئات منظمة التحرير الفلسطينية، بل يعبر بوضوح عن التفرد والمضي في أسلوب احتكار القرار من قبل القيادة الفلسطينية.

وانطلاقــاً مما ســبق، أضحــت مواصلة الهجوم السياسي والدبلوماسي ركيزة رئيسة لإســتراتيجية جديــدة تكتمــل بإنهــاء حالة الانقســام التوحــد فــي إطار إســتراتيجية وطنية تقوم على إعادة بناء النظام السياســي الفلسطيني على أسس ديمقراطية وطنية جديدة تستفيد من حصول فلسطين على عضوية الدولة المراقب وتراكم عليها، وبتقديري، فإن الأوان آن لتعزيز الدور التمثيلي الحقيقي لمنظمة التحرير الفلســطينية ورفدهــا بوجوه شــابة وجديدة وإجراء انتخابات المجلسين التشريعي والوطني الفلســطيني، والعمل على منح الفلســطينيين أينمــا وجــدوا ما يثبــت ويؤكد جنســيتهم الفلســطينية، وتبني قانون خاص بالجنســية

الفلسطينية يحدد من هو الفلسطيني رسمياً وفعلياً ويعطي الحق بالمواطنة لكل شخص ينتمي لفلسطين التاريخية، وتفعيل المقاومة القانونية والدبلوماسية من خلال الاستفادة من القانون الدولي ومن عضوية المنظمات والمحاكم الدولية، والتعامل مع وسائل الإعلام، وتشجيع حركات التضامن مع الشعب الفلسطيني، وخاصة الحقوقيين ونقابات المحامين في العالم والمؤسسات الحقوقية الدولية ومطالبتهم بسرعة التحرك والعمل على ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين وتقديمهم للعدالة ومحاسبتهم على ما اقترفوه من جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ومطالبة مؤسسات المجتمع المدني في العالم بمواصلة فعالياتها الضاغطة على حكوماتها لمقاطعة دولة الاحتلال الإسرائيلي باعتبارها دولة إرهاب منظم، وحث الدول والأفراد على مقاطعة إسرائيل اقتصادياً وعسكرياً وثقافياً وفرض قيود على سفر قادتها المتهمين بارتكاب جرائم حرب وملاحقتهم.

مع ضرورة الإسراع في انضمام فلسطين لميثاق روما المؤسس للمحكمة الجنائية الدولية، وكذلك الانضمام وبشكل فوري لاتفاقيات جنيف من أجل الاستفادة من الآليات التي تمنحها هذه الاتفاقيات لحماية حقوق الشعب الفلسطيني وخاصة الأسرى في سجون الاحتلال، وإلى الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وتعديل التشريعات والممارسات المؤسساتية الفلسطينية لضمان التقيد بأحكام هذه الاتفاقيات على الصعيد الوطني، وحث الخطى باتجاه التوجه نحو عضوية المنظمات الدولية من أجل الاستفادة من الخدمات التي تقدمها هذه المؤسسات لصالح القضية الفسطينية، وكل ذلك يتطلب إصلاح الدبلوماسية الفلسطينية الرسمية والشعبية من خلال وضع إستراتيجية تعمل على تفعيل السفارات والقنصليات الفلسطينية وضمان تعاونها مع الجاليات الفلسطينية وتطوير أداء طاقم وزارة الخارجية ورفدها بكوادر مهنية شابة مدربة قادرة على تقديم الخدمات للفلسطينيين في الخارج وتمثيل فلسطين بشكل يليق بعدالة قضيتها.

وختاماً، العمل على مطالبة الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقيات جنيف بأن تقوم بواجباتها بالضغط على سلطات الاحتلال من أجل أن توقف عدوانها واحتلالها للشعب الفلسطيني، وإجبارها على الالتزام بأحكام القانون الدولي الإنساني وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين زمن الحرب وتحت الاحتلال. ومطالبة الأجسام التابعة للأمم المتحدة بممارسة دورها في حماية مواثيق حقوق الإنسان، وقرارات الشرعية الدولية الخاصة بالقضية الفلسطينية بما يكفل حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني وحلاً عادلاً للقضية الفلسطينية، يأخذ بالحسبان تعويض الشعب الفلسطيني عن الأضرار والمصائب الجسيمة التي لحقت به جراء الاحتلال وممارساته وجرائمه.

المراجع

- إحسان الهندي – مبادئ القانون الدولي العام في السلم والحرب – الطبعة الأولى – دمشق – دار الجيل – ١٩٨٤ ص ١٦٠.
- أنيس فوزي القاسم، الخيارات القانونية للاعتراف بالدولة الفلسطينية، مقال منشور، ٢٠١١.
- إيلان با به – التطهير العرقي في فلسطين – ترجمة أحمد خليفة – الطبعة الأولى – بيروت – مؤسسة الدراسات الفلسطينية – تموز ٢٠٠٧ – ص ١٣.
- سامر وليد الحسني- «إسرائيل» في ضوء أحكام القانون الدولي – الطبعة الأولى- دمشق- دار كنعان للدراسات والنشر ٢٠١٠ م.
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، التقرير السنوي لحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية، أعوام ٢٠١٠، ٢٠١١، ٢٠١٢.
- السيد مصطفى أحمد أبو الخير – بطلان عضوية الكيان العاصي على القانون الدولي « «إسرائيل» « في الأمم المتحدة – الجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان (راصد). على الشبكة العنكبوتية www.pla-monitor.org.)
- صائب عريقات، الدولة الفلسطينية، دائرة شؤون المفاوضات، ٢٠١١.
- صلاح عبد العاطي، جرائم الاحتلال الإسرائيلي والإمبريالية الأميركية، مرافعة في محاكمة الاحتلال والإمبريالية بمهرجان الشباب العالمي (١٧) بجنوب إفريقيا، ٢٠١١.
- صلاح عبد العاطي، مسؤوليات الاحتلال الإسرائيلي الجنائية والمدنية عن جرائم حربه في قطا ع غزة، ٢٠٠٩ـ .http://www. ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=159340
- حراك أيلول بين بنود القانون ووقائع السياسة، حوار مع الخبير القانوني صلاح عبد العاطي، 2011. http://www.bahethcenter.net/essaydetailsf.php?eid=13467&fid=2
- عبد الحكيم سليمان وادي، وضعية دولة فلسطين في الأمم المتحدة على ضوء أحكام القانون الدولي. الاستحقاقات والاستثناءات، 2013. http://rachelcenter.ps/news.php?action=view&id=8284
- عبد القادر جرادة، الولاية القضائية الفلسطينية الواقع وآفاق **ملاحقة** المجرمين الدوليين، مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان، ٢٠١٣.
- محمود عباس، لماذا نذهب إلى الأمم المتحدة، الوطن أون لاين، ١٥-٨-٢٠١١.
- محمد المجذوب – القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة – دراسات القضية الفلسطينية – الموسوعة الفلسطينية – القسم الثاني – الجزء السادس –– الدراسات الخاصة – الطبعة الأولى – بيروت – هيئة الموسوعة الفلسطينية ١٩٩٠ – ص ١٥٢.
- ميثاق الأمم المتحدة، حزيران ١٩٤٥.
- وليد عبد الحي، الدولة الفلسطينية: الممكن والمحتمل والمأمول، الجزيرة نت، ٢٠١٢

الهوامش

١- فالعقد شريعة المتعاقدين، وقد أوضحت هذا الأمر اتفاقية فيينا للمعاهدات بأن قررت أن كل معاهدة دخلت حيز التنفيذ تلزم أطرافها وعليهم تنفيذها بحسن نية (المادة ٢٦ من اتفاقية فيينا)، وعلى أنه «لا يجوز لطرف في معاهدة أن يتمسك بقانونه الداخلي كسبب لعدم تنفيذ المعاهدة، وأكد هذه القاعدة أيضاً العمل والقضاء الدوليان.

٢- يمكن لدولة «إسرائيل» أن تلتزم بشكل طوعي بأحكام النظام الأساسي للمحكمة، دون أن تصبح دولة طرفاً في هذا النظام، ومثال هذه الحالة ما نصت عليه المادة ٣/١٢ من النظام الأساسي، بأنه في حالة ارتكاب أيّ من الجرائم المنصوص عليها في المادة الخامسة من النظام الأساسي في إقليم دولة غير طرف في معاهدة روما أو بمعرفة أحد رعاياها، فلا يجوز للمحكمة الجنائية الدولية النظر في تلك الجرائم ومحاكمة المتهمين بارتكابها إلا إذا وافقت تلك الدولة على اختصاص المحكمة، وذلك بموجب إعلان يودع لدى مسجل المحكمة، ويترتب على هذا القبول التزام هذه الدولة بالتعاون مع المحكمة دون أي تأخير أو استثناء في مجال التحقيق أو المحاكمة.

ومن البديهي أن دولة «إسرائيل» لن تقبل طواعية أن تباشر المحكمة الجنائية الدولية اختصاصها بمحاكمة الإسرائيليين المتهمين بارتكاب جرائم حرب في غزة.

٣- حيث نصت على أن: «تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية المبينة في المادة الآتية. يلتزم كل متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقترافها، وبتقديمهم للمحاكمة، أياً كانت جنسيتهم. وله أيضاً، إذا فضل ذلك، وطبقاً لأحكام تشريعه إلى طرف متعاقد معني آخر لمحاكمتهم ما دامت تتوافر لدى الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشخاص. وعلى كل طرف متعاقد اتخاذ التدابير اللازمة لوقف الأفعال التي تتعارض مع أحكام هذه الاتفاقية بخلاف المخالفات الجسيمة المبينة في المادة الآتية: وينتفع المتهمون في جميع الأحوال بضمانات للمحاكمة والدفاع الحر لا تقل ملاءمة عن الضمانات المنصوص عليها بالمادة ١٠٥ وما بعدها من اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب».

الأمن المائي في حوض الأردن في ظل الهيمنة الإسرائيلية واحتمالات نشوب حروب مائية

د. مراد عبد المجيد شاهين*

تتناول هذه الورقة إعادة تقييم لواقع الأمن المائي للدول المشاطئة لحوض نهر الأردن، وما يعتري هذه المسألة من إشكاليات التسييس والتلاعب على وتر مشاعر شعوب الدول المعنية وصناع القرار فيها على حد سواء، خصوصاً أن المنطقة تعاني من تناقص في معدلات وفرة المياه والأمن السياسي. والهدف من الورقة ليس التغلب المعنوي على حالة الإرباك التي تعتري دول الحوض فحسب، وإنما خلق بيئة فكرية ونفسية موضوعية متوازنة يستطيع صناع القرار في ظلها تحقيق رؤية تكون على درجة من الوضوح، بحيث تمكّن من تحليل الواقع واتخاذ قرارات مستقبلية سليمة أو على الأقل ليست لها تبعات كارثية. ومن الضروري هنا الإشارة إلى أن مسألة الأمن المائي لدول حوض نهر الأردن اكتسبت زخماً واهتماماً غير مسبوقين؛ بسبب كثافة ما نشره باحثون أكاديميون وعسكريون وسياسيون متقاعدون وعدد كبير من المهتمين بهذا الخصوص في بداية ثمانينيات القرن الماضي.

تنقسم الورقة إلى أربعة أجزاء رئيسة: الأول، مدخل تاريخي حول كيفية وأسباب تسييس ومن ثم عسكرة هذه المسألة التي هي في غاية الأهمية لحياة الشعوب وبقائها، أما الجزء الثاني فيتناول قضية الهيمنة الإسرائيلية وخلل موازين القوة بين الدول المتشاركة في مياه الحوض، وتداعيات ذلك على الأمن المائي للدول صاحبة الشأن، أما

* أستاذ مساعد – دائرة العلوم السياسية، جامعة بير زيت

الجزء الثالث فيُعنى بمناقشة ما إذا كانت حروب إسرائيلية – عربية قد اندلعت فعلاً بسبب التنافس على الموارد المائية، كما تتناول الدراسة في السياق نفسه احتمالات وقوع صراعات مسلحة في المستقبل للأسباب نفسها، فيما يتضمن الجزء الرابع اقتراح ما يمكن فعله مستقبلاً للحيلولة دون تسييس الموارد المائية أو عسكرتها.

ظروف وأسباب تسييس مياه حوض الأردن وعسكرتها

سوف تدرج الظروف والأسباب التي أدت إلى تسييس الموارد المائية وعسكرتها في الدول المتشاركة في مياه الأردن تحت مسمى الظروف الموضوعية والذاتية، فالظروف الموضوعية تتمثل في البيئة الطبيعية والمناخ في المنطقة، باستثناء لبنان الذي يوصف بأنه يتمتع بوفرة مائية، فيما توصف باقي دول الحوض (فلسطين، سورية، الأردن، إسرائيل) بأنها قاحلة أو شبه قاحلة، ومن ضمن العوامل الطبيعية المهمة أيضاً أن الموارد المائية لدول الحوض تنبع من أماكن خارج مناطق استغلالها أو استهلاكها.

يشار هنا إلى أن هذين العاملين يعتبران خارج إطار التصميم البشري، ويبدو أن تصاميم الطبيعة قد لا تأتي مواتية لرغبات البشر الموزعين في داخل أطر دولية أو قومية، أو حتى قبلية بدائية تتعارض في رؤاها وأهدافها ومصالحها. وعند هذا المنعطف بالتحديد تبدأ جدلية العلاقة بين الإنسان والطبيعة.

يجمع علماء كثر في هذا المضمار – خاصة المهتمين بقضايا الأمن البيئي – على أن الموارد النادرة قد تشحذ تنافس المجتمعات البشرية من أجل احتكارها والسيطرة عليها، ما قد يتسبب في نشوب صراعات دامية فيما بينها.[1] ولكن يبقى السؤال معلقاً حول ما إذا كان تعارض مصالح البشر مع تصاميم الطبيعة سيؤدي بالضرورة إلى خلافات دولية تكون نتيجتها صراعاً دموياً من أجل هذه الموارد، وكما سيتبين لاحقاً في هذه الدراسة، فإن الحرب ليست حتمية وليست الوسيلة الأكثر نجاعة لإيجاد حلول لتعارض مصالح الدول مع البنية الطبيعية للأشياء.

ربما تكون العوامل الذاتية – والمتمثلة في البشر (المجتمعات أو الدول) وكيفية رؤيتهم (perceptions) لوفرة أو شح الموارد المائية، والأساليب والأدوات التي يوظفونها لتحقيق مصالحهم – في غالب الأحيان متعارضة، لذلك فإن أهمية العوامل الذاتية مرهونة بإمكانية تحديد كيفية تأثير العامل البشري على، أو تأثُره بـ العوامل التي وصفت بأنها موضوعية. ويمكن توزيع العامل الذاتي على الفئات الآتية: (١) قيام دولة إسرائيل في العام ١٩٤٧ وتنبه العرب إلى أهمية المياه في حياة الدولة الحديثة. (٢) صناع القرار والشعوب. (٣) العلماء المختصون والمراقبون، وهذه تعد من أبرز الأمثلة وليس حصراً لها كما يتوضح في التحليل الآتي:

أولاً - قيام دولة إسرائيل وتنبه العرب للمياه

تنبهت الدول العربية المستخدمة لمياه نهر الأردن وروافده الرئيسة (بانياس، الحاصباني، رأس القاضي) إلى أهمية هذا المورد وحيويته في نهاية أربعينيات القرن الماضي، ويمكن اختزال أهم الدوافع وراء تلك الصحوة في ثلاثة أسباب رئيسة هي: أولاً – نشأة الدولة القطرية العربية (سورية، لبنان، الأردن، فلسطين) التي كانت، ولزمن بعيد إقليماً متواصلاً ومتكاملاً سياسياً، إدارياً، اقتصادياً، موارديا، سكانياً، في إطار ما عرف بسورية الكبرى. فهذه الكيانات السياسية المستجدة رُسِمت حدودها بشكل يتناقض جوهرياً مع البناء الطبيعي المتكامل للجغرافيا والبيئة، ويتعارض مع نسيجها الديموغرافي ونظامها الاقتصادي والتجاري؛[٢] وبالتالي صار كل واحد من تلك الكيانات الناشئة بحاجة إلى تلبية احتياجات سكانه من الماء بمعزل عن الكيان الآخر ودونما قدرة على الاعتماد على ما كان موجوداً من شبكات توصيل المياه لأهدافها، بالإضافة إلى أن الموارد المائية التي اشترك بها الجميع أصبحت منابعها خارج حدود الإطار القطري لها؛ ما جعل من هذه الموارد «أبقاراً مقدسةً» تتنافس عليها الكيانات السياسية الأربعة.

أما السبب الثاني لصحوة أقطار حوض الأردن لمسألة المياه، فيكمن في نشأة دولة إسرائيل عام ١٩٤٧. فلم يعد يخفى على أحد، حتى آنذاك، أن من بين أهم المرتكزات التي سعت الدولة الإسرائيلية إلى تحقيقها – لجعل مشروع الدولة قابلاً للوجود والحياة والاستمرارية – توفير المياه وتأمين استمرارية تدفقها باتجاه المستعمرات الزراعية ومراكز الاستيطان والصناعة، وقد كان هذا الأمر الشغل الشاغل لثيودور هيرتزل حتى قبل انعقاد مؤتمر الحركة الصهيونية الأول، ويتجلى هذا في كون الكيان السياسي الإسرائيلي المستجد في المنطقة جاء ببرنامج دولة حديثة على غرار الدولة القومية المتقدمة صناعياً في أوروبا، وقد أشار هيرتزل إلى ذلك خلال لقائه قيصر ألمانيا عام ١٨٩٥، حين قال إن فلسطين «بحاجة إلى مياه؛ الكثير من المياه». وهذا بدوره فاقم أولاً الضغط على الموارد المائية المحدودة بطبيعة الواقع. وثانياً، أصبحت إسرائيل منافساً معادياً للسكان العرب، كما غدت شراهتها للمياه متزايدة غير محددة أو قابلة للثبات مثلما هو الحال بالنسبة لحدود أرضها وتعدادها السكاني، فقامت الدولة وتم الاعتراف بها ولما تثبت حدودها بعد وسكانها في تزايد بسبب الهجرة المستمرة إليها.

ويمكن تقدير أن سبباً ثالثاً أسهم في تنبه سكان المنطقة وصناع القرار فيها إلى أهمية الموارد المائية، وهو أن هذه الدول لم يكن لديها، بعيد قيامها – ولم تتزامن مع نشأتها – اتفاقيات دولية واضحة يتم بموجبها توزيع الموارد المائية بين الدول المشاطئة للحوض وفق احتياجاتها أو فيها ضمانات لحقوقها المائية سواء أكانت آنية أم مستقبلية، وتجدر الإشارة هنا إلى أن المنطقة

كانت تتأرجح بين حالة التكوين والتقسيم منذ العام ١٩١٦ وحتى انتهاء الانتداب وانسحاب القوات البريطانية من فلسطين في العام ١٩٤٧، لذلك فإن من البديهي القول إن ذلك الواقع، ربما، كان صُدفة مواتية للأهداف المائية الإسرائيلية؛ فأي تسوية محتملة للحصص المائية لا بد أن تكون إسرائيل لاعباً مهماً فيها بحكم أنها دولة معترف بها ومشاطئة للحوض، وقد أثبتت الأحداث التاريخية التي سيُذكر بعض أهمها هنا كيف أن سيولة الوضع السياسي في المنطقة والعالم كانت ملائمة جداً لإسرائيل كي تنتهز اللحظة، فلم يمر وقت بعد قيام دولة إسرائيل حتى برزت المياه بوصفها عصب التنمية الإسرائيلية وبؤرة صراع وأداة يمكن أن تكون خطيرة في تأجيج ذلك الصراع.[٣]

ثانياً - صناع القرار والشعوب

يتناول هذا الجزء رؤية الحركة الصهيونية ودولة إسرائيل وموقفهما لاحقاً من الموارد المائية، ثم رؤية الدول العربية وموقفها من الموارد المائية في منطقة حوض نهر الأردن. فمنذ بداية عهدها رأت الحركة الصهيونية أن فلسطين لا تصلح لإقامة دولة يهودية حديثة، على غرار الدول القومية الأوروبية إلاّ إذا توافرت فيها إمكانيات مائية طائلة، فقد ورد على لسان الحركة الصهيونية «أن الحياة الاقتصادية لفلسطين... تعتمد على المياه، لذلك فإن من الضروري بمكان ليس فقط تأمين كل المياه التي تغذي [فلسطين] بل ويجب المحافظة على منابعها والسيطرة عليها...».[٤]

وبعد خمسين عاماً على قيام دولة إسرائيل يقول وزير الزراعة الإسرائيلي، رفائيل إيتان، في العام ١٩٩٠ «إن التنازل عن الأراضي المحتلة سوف يودي بالمصالح المائية والزراعية للدولة إلى وضع غاية في الصعوبة».[٥]

تعبر هاتان الرؤيتان عن موقف إسرائيل قبل نشأة الدولة وبعدها، وتتعارضان مع مصالح الشركاء العرب في منطقة حوض الأردن. على أي حال، في الزمن الذي كانت فيه الحركة الصهيونية تدرس الجدوى الاقتصادية لفلسطين وإمكانية إقامة دولة فيها، لم تكن مسألة الموارد المائية على جدول أولوياتها، وذلك إما لكثرة انشغالها بما ستؤول إليه الأمور في أعقاب انهيار الدولة العثمانية وتوغل الاستعمار الأوروبي في أراضيها، أو لغياب أهمية المياه في التنمية من إدراكهم السياسي والاقتصادي والبشري، ولكن بعيد إعلان قيام دولة إسرائيل وشروع تلك الأخيرة بتنفيذ مشاريع مائية، تنبّه العرب إلى الأهمية التي يوليها الإسرائيليون لتطوير المشاريع المائية. هنا حاول العرب في حوض نهر الأردن إحباط أو الحيلولة دون تمكين إسرائيل من تنفيذ مشاريعها المائية. ومن بين ردود الأفعال العربية على الأفعال الإسرائيلية محاولة تحويل مياه نهر الأردن إلى الأراضي السورية بحيث لا تصل إلى إسرائيل. وفي حالات أخرى اللجوء إلى تفجير أنابيب ومنشآت مائية إسرائيلية، خصوصاً تلك الواقعة على الحدود السورية – الإسرائيلية.[٦] ومن

أهم ما ميز المحاولات العربية لتحويل مياه الأردن أنها كانت في أفضل أحوالها غير مدروسة فنياً أو سياسياً أو اقتصادياً أو حتى بيئياً.

ثالثاً - العلماء والمختصون

تعد المشاريع والخطط التي تم تنفيذها منذ العام ١٩٢٩ حتى العام ١٩٥٥ على أيدي خبراء المياه مسيسة ويستحيل وصفها بأنها كانت محايدة، خصوصاً أن بريطانيا في عهد الانتداب، كما الولايات المتحدة الأميركية من بعدها حاولتا توظيف الموارد المائية في المنطقة كأداة لصنع حلول للصراع السياسي بين العرب وإسرائيل. كما أن هناك نوعاً آخر من العلماء المختصين الذين درسوا تأثيرات نقص الموارد المائية على سلوك البشر كظاهرة واسعة الانتشار على كوكبنا بغرض تنبيه الإنسانية إلى المخاطر المحتملة التي قد تهدد أمنهم المائي والغذائي وبالتالي قدرتهم على البقاء.[٧] ولكن من الملاحظ أن مسألة شح المياه، وتزايد عدد السكان، وغياب الاستقرار السياسي في منطقة حوض نهر الأردن كحالة دراسية تكاد تكون فريدةً من نوعها في العالم، لذلك استقطبت اهتمام الدارسين في العلوم الأمنية والبيئية، ولكن تجب الإشارة هنا إلى أن دراسة الأمن المائي كظاهرة عالمية اليوم قد تنطبق على منطقة حوض نهر الأردن كغيره من الأحواض المائية المشتركة في أنحاء كثيرة من العالم، إلا أنه لا ينبغي إسقاط الحالة الدراسية لحوض الأردن على كثير من الأحواض المائية الأخرى في العالم. كما لا ينبغي استخدام هذه الحالة كمثال يُستدل به على دراسات في الأحواض الأخرى، نظراً لما يتفرد به حوض الأردن من خصوصية نوعية. وأهم ما تتميز به منطقة حوض الأردن عن غيرها من الأحواض أن في منطقة حوض نهر الأردن دولة (إسرائيل) محتلة مهيمنة على العديد من المجالات: العسكرية، والسياسية، والدبلوماسية، والاقتصادية والعلمية.

لوحظ مع مطلع ثمانينيات القرن المنصرم تكاثر غير مسبوق في عدد الدراسات التي تفيد بأن شح المياه في حوض الأردن كان سبباً حيوياً لحروب سابقة بين إسرائيل وجاراتها من الدول العربية، وأن حرب حزيران ١٩٦٧، والحرب على لبنان في حزيران ١٩٨٢، كانتا بسبب عطش إسرائيل إلى مزيد من المياه.[٨] وتكمن أهمية العامل البشري هنا تحديداً في أنه يساهم، بغير موضوعية في إثارة التوتر بين سكان دول الحوض ورفع درجة الإرباك في أوساط صناع القرار.

ليس من الغرابة أن موضوع الأمن المائي أو حروب الماء وجد رواجاً غير عادي في غرف القرار السياسي والأمني في المشرق والمغرب العربيين بسرعة وسهولة، كيف لا والمنطقة العربية صحراوية قاحلة أو شبه جافة في أحسن أحوالها، ومن بين أسخن بؤر التوتر في العالم؟ كيف لا والمنطقة العربية لا تمتلك في الواقع المعرفة والتكنولوجيا المحلية للتنقيب عن الموارد المائية؟ كيف لا وقد شهدت المنطقة العربية حراكاً

دبلوماسياً شرساً تدخلت فيه الدول العظمى من أجل تسوية الحصص المائية[٩] للدول المشتركة في حـوض نهر الأردن في منتصف القرن الماضي؟ من المهم الإشارة هنا إلى أن معظم هذه الأسئلة والقضايـا ذات العلاقة قد تم تناولها في عدد لا حصر له من المؤتمرات والدراسات العربية وغير العربية.

وعلى الرغم من ذلك فإن مسـألة شـح المياه واحتمال اندلاع صراعات تأخذ طابعاً عنيفاً بين الدول المتشـاركة في منابع المياه ما زالت تجثم في المنطقة وتقض مضاجع السـكان وصانعي القرار على حد سواء.

الهيمنة الإسرائيلية ومستقبل الأمن المائي في منطقة حوض الأردن

يشـار هنا إلى أن المقصود بالهيمنة هو توفر أسباب القوة لدى دولة أو مجتمع ما، بحيث تُوظف هذه القوة بشكل ممنهج ومنظم من أجل التأثير علـى دول أو مجتمعات أخرى للسـيطرة عليها وإخضاعهـا لإرادة القوة المهيمنة بغرض فرض نظام معين يخـدم بالضرورة مصالح تلك القوة الأكبر.[١٠] ونفترض هنا بموجب هذا التعريف أن إسـرائيل منذ العام ١٩٤٧ استطاعت أن تظهر في الإقليم الذي نشأت فيه كمهيمن إقليمي، وقد حافظت على مكانتها هذه من خلال اسـتخدام القـوة العسـكرية المتفوقة التـي تمتلكها كلما اقتضت الحاجة.

بدأت معالم الهيمنة الإسرائيلية تتجلى وبشكل قاطع في منطقة حوض الأردن تحديداً، والمنطقة العربيـة عموماً، بعد هزيمة الجيوش العربية في حرب فلسطين عام ١٩٤٨، تعاظمت تلك الهيمنة وترسـخت من خـلال انحياز الـدول العظمى لصالحهـا أو من خلال عدم تعاطيها مع قضايا تلك المرحلة على أسس موضوعية.

يعد مفهوم الهيمنة الإقليمية الإسـرائيلية ذا قيمة تحليلية ومغزى سياسـي مهـم جداً لهذه الورقة من ناحيتين: الأولى لتفسير تفوق إسرائيل على جاراتها العربية الشريكة في حوض الأردن فـي القدرة على السـيطرة على موارد المياه من المنبع إلى المصب، ومـن الناحية الأخرى تفوق إسـرائيل في القدرات الفنية وكفاءة اسـتغلال المـوارد المائية. من الناحيـة الثانية فإن مفهوم الهيمنة سوف يساعد في تفسير ما إذا كان **هدف** حروب إسرائيلية سابقة هو تحقيق منافع مائية، وهل من المحتمـل أن تكون صراعات الأطراف المشاركة في مياه الأردن هدفها المياه.. والهيمنة، سواء على المستويات الإقليمية والمحلية أو العالمية، والتـي ينظر إليها على أنها أداة أثبتت نجاعتها تاريخياً في حفظ الاستقرار في العلاقات الدولية. واسـتناداً إلى ما سبق ذكره فإن إسرائيل منذ قيامها كانت المحتكر الوحيد لهذه المكانة في إقليم حوض الأردن عسـكرياً وسياسـياً ودبلوماسياً واقتصادياً وتكنولوجياً. ومن هذا المنطلق يجوز طرح سؤالين في غاية الأهمية: هل يمكن وصف حروب إسرائيل السابقة بأنها حروب مائية؟ وهل

من المتوقع أن تنشب حرب مائية في المنطقة مستقبلاً؟.

من خلال مراجعة سريعة للأدب المتعلق بهذا الموضوع، سيتفاجأ الباحث من الكم الهائل المتوافر عن «حروب المياه» في الشرق الأوسط عموماً وبين جيران الحوض الأردني تحديداً. أغلب من ذهب إلى الجزم بأن حروباً إسرائيلية – عربية مائية اندلعت فعلاً، يستشهدون بحرب حزيران عام ١٩٦٧ على أنها المثال الأبرز. ومن أهم مكونات التدليل على ذلك من قبل رواد البحث في هذا المضمار:[١٢]

١. تنامي الطلب على مياه الأردن الشحيحة للاستخدامات المنزلية والزراعية والصناعية بسبب الزيادة الطبيعية للسكان العرب والهجرة اليهودية إلى إسرائيل.
٢. محاولة الدول العربية في الحوض وبمساعدة من مصر تحويل مجرى نهر الأردن للحيلولة دون تدفق مياهه إلى إسرائيل في الفترة الواقعة بين ١٩٦٤–١٩٦٦، ما جعل إسرائيل تعلن أن المشروع العربي لتحويل المياه هو بمثابة عمل عدواني (إعلان حرب) وأنها ستتخذ الإجراء اللازم لحفظ الأمن المائي الإسرائيلي، في الوقت الذي كان العمل العربي هذا قد جاء كردة فعل على مشروع إسرائيلي يهدف لنقل مياه نهر الأردن إلى صحراء النقب وجعلها مركزاً حضرياً إسرائيلياً.
٣. عجز جيوش الدول العربية عن مجابهة الجيش الإسرائيلي وتراخي الزعماء العرب في اتخاذ القرار بالمجابهة، فكان اللجوء إلى تسييس الموارد المائية أداةً لبعث الشعور لدى شعوبها بأن مواجهة من نوع ما تحدث ضد إسرائيل (قطع شريان الحياة عنها «الماء»).
٤. استطاعت إسرائيل خلال حرب حزيران ١٩٦٧ أن توقف المشروع العربي لتحويل مياه نهر الأردن والسيطرة على منابعه، حيث احتلت سفوح جبل الشيخ وهضبة الجولان السورية، بالإضافة إلى ذلك احتلت الضفة الغربية وأحكمت قبضتها على أحواض المياه الجوفية فيها.
٥. فشل مبادرة السلام الأميركية التي قدمتها إدارة آيزنهاور والتي تضمنت بعثة السفير إريك جونستون لحل الخلافات المائية في المنطقة في الفترة بين ١٩٥٣–١٩٥٥.

هذه العوامل مجتمعة جعلت الأمور تبدو وكأن المياه كانت تارةً عاملاً مسبباً للصراع، وتارةً أخرى أداةً للصراع، وأخيراً هدفاً له.

على الرغم من أن ما تم ذكره يعد أدلةً تبدو غاية في الأهمية ومقنعة، فإنها تبقى مجتزأةً من الصورة الواسعة والعميقة للصراع الإسرائيلي – العربي في ذلك العهد، وفيما يأتي دحضاً لهذا الجسم من الأدلة وعرضاً ينسجم أكثر مع بيئة صراع الإرادات في أجواء طفح فيها التأزم سياسياً وأمنياً واقتصادياً وحضارياً في المنطقة برمتها منذ بداية القرن العشرين. فثورة

العام ١٩٣٦، حرب فلسطين عام ١٩٤٨، وحرب ١٩٦٧، على سبيل المثال، كلها في حقيقة الأمر انفجارات في طبقات جسم المنطقة المحتقن بكل أسباب التوتر، الانفعال، الصراع؛ المياه ليست إلا واحدة من مجموع هائل من تلك الطبقات، فتظهر ساعة الانفجار (الحرب) على أنها ضحية أو أداة للحرب أو كلاهما معاً. ينطوي على ذلك القول إن حرب حزيران ١٩٦٧ وإن لم تكن حتمية فإنها – إذا ما أخذنا بعين الاعتبار مجموع الظروف التي توفرت للمنطقة – كانت مأساة بانتظار أن تحدث.[١٣] وفيما يلي مجموعة تساؤلات هي بمثابة تشكيك موضوعي في مصداقية نظرية حروب المياه في الماضي، ورفض الادعاء بأن حروب المنطقة ستكون بسبب المياه مستقبلاً:

١. إلى أي مدى كان شح المياه سبباً رئيساً في الحيلولة دون تمكين دول الحوض من تحقيق المستوى المطلوب من التنمية الاقتصادية عام ١٩٦٧، أو حتى في الوقت الراهن؟
٢. هل كانت الموارد المائية، بتصريح واضح لدى دول الحوض، مورداً إستراتيجياً وأن أي تهديد موجه ضد هذا المورد سيكون بمثابة تهديد لكينونة الدولة؟
٣. هل سبق أن كان واضحاً أن دولة من دول الحوض أعلنت الحرب بهدف السيطرة على موارد مائية تابعة أو مملوكة لدولة أخرى؟
٤. هل سبق أن أعلنت دولة الحرب بهدف استرجاع مورد مائي خسرته لأخرى في صراع مسلح سابق؟
٥. في حال تحقق الشرطان (الثالث و / أو الرابع)، هل هناك قضايا أخرى (الاحتلال مثلاً) قد تثير التوتر في العلاقات لدرجة أن احتمال وقوع صراع مسلح في المنطقة ما زال قائماً؟
٦. هل في ظل المكانة التي تتمتع بها إسرائيل، لا تزال بحاجة لخوض حروب مكلفة جداً من أجل تحقيق أهداف مائية لا تعادل في قيمتها خسائر تتكبدها في مغامرة عسكرية؟

إذا جاء الجواب بالإيجاب عن التساؤلات الأربعة الأولى، فإن فرضية حرب مياه سابقة ومحتملة مستقبلاً جائزة ومبررة. أما إن كان الجواب عن التساؤلات الأربعة الأولى (لا)، فمعنى ذلك أن مبررات حرب المياه ضعيفة (أو عديمة) المصداقية. ويبقى من المنطق الجزم أن التساؤلين الخامس والسادس هما الأجدر بالطرح، وأن الإجابة عنهما ستكون (نعم)، وهذا يضع دور الموارد المائية في الصراع الإسرائيلي – العربي في نصابه الحقيقي سابقاً وحاضراً ومستقبلاً.

الحقوق المائية لفلسطين

عند الحديث عن الحقوق المائية، سواء أكانت سطحية أم جوفية، لدولة أو كيان سياسي؛ يصبح جلياً أن هناك مسوغات تحكمها الأطر القانونية المعمول بها في الأحواض المائية المشتركة في العالم، والتي بموجبها يكون واضحاً (نوعاً ما) واجبات وحقوق جميع الأطراف المنتفعة بها.

فيما يخص حقوق فلسطين المائية، فقد اعترفت إسرائيل ولأول مرة بحق الفلسطينيين في حصة من المياه السطحية والجوفية التي تقع تحت السيطرة الإسرائيلية. وجاء اعتراف إسرائيل هذا في سياق تسوية سياسية للصراع الفلسطيني – الإسرائيلي فيما عرف باتفاقات (أوسلو ١) و(أسلو ٢) بين عامي ١٩٩٣–١٩٩٥. في كل الأحوال، تضمنت (أوسلو ٢) كميات المياه المخصصة للفلسطينيين مع الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات المستقبلية لهم. على هذا الأساس يمكن اعتبار الاتفاقات الموقعة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي إطاراً قانونياً ملزماً لهما وأن الإخلال بشروط الاتفاق يعرض الطرف المخل به للمتابعة القانونية. واللافت للانتباه في الاتفاق المائي الفلسطيني – الإسرائيلي هو أن إسرائيل اعتبرت المسألة المائية، من الناحية الأولى، مادة فنية من اختصاص الفنيين وليس السياسيين. ومن الناحية الأخرى، اعتبرت أنها مسألة معقدة ينبغي عدم الوقوف عندها لكي لا تكون عائقاً يبطئ العملية التفاوضية التي يجب أن تفضي إلى تسوية سياسية للصراع ودون تأخير.

بعد مرور ما يقارب العقدين من الزمن على إبرام اتفاقات (أوسلو) يمكن القول إن قدرة الفلسطينيين على تحصيل حقوقهم المائية المشروعة مقرونة بمدى قدرتهم على تسديد أهداف سياسية في المسار التفاوضي، فلا ينبغي الحديث عن الحقوق المائية للفلسطينيين والاجتهاد فيها وكأنها مسألة جانبية أو فنية بل هي سياسية بامتياز. ولكن يبدو أن ميزان القوة الراجح لصالح إسرائيل يضع حدوداً صماء في طريق تحقيق الفلسطينيين لحقوقهم. فكما للشعوب الحق في الحياة والحرية والسعادة فإن المياه هي أصل الحياة وأداة التنمية الاقتصادية (الصناعية والزراعية) وبتوافرها تبنى المدن والحضارات وبانقطاعها تموت المدن وتنعدم الحياة.

الخاتمة

اعتاد الدارسون والمحللون قراءة التاريخ لمعرفة أنباء الماضي واستخلاص العبر منه، وتحليل الواقع الراهن لاستقراء أو تصور ما سوف، أو قد، يكون عليه شكل المستقبل، ولكن بما أن الزمن ليس هو من يصنع التجربة الإنسانية وإنما البشر هم الذين يصنعون التاريخ وأحداثه، يبقى الأمل حياً بأن المستقبل ليس دائماً مرهوناً بالحدث الماضي، وبذلك تتبدد تحت وطأة الإرادة البشرية مقولة إن المستقبل سيكون مجرد تاريخ يكرر نفسه، وإذا ما رضخ البشر للحدث التاريخي أو الواقع الراهن وأخضعوا إراداتهم لهما فإنهم حتماً سيفتقرون إلى مستقبل أفضل من تاريخهم أو حاضرهم.

يمتلئ التاريخ الحديث والزمن الراهن لدول وشعوب حوض نهر الأردن باليأس والبؤس بسبب غياب حد أدنى من الأمن والاستقرار في شتى مناحي الحياة، فقد خسرت الدول العربية في منطقة حوض نهر الأردن جميع معاركها سواء أكانت تلك المعارك مع النهضة الفكرية

والعلمية أم مع التنمية البشـــرية والاقتصادية، وخســـرت معاركها السياســـية والعسكرية. فلم يتمكن العرب من إخراج أنفسهم من براثن الفقر والجهـــل والضعف في ظل الحكم العثماني؛ ولم يتمكنوا من مصارعة المســـتعمر الأجنبي الذي غـــزا بلادهم وعاث فيها تخريباً؛ ولم يتمكنوا من ردع المحتل الصهيوني عن اســـتلاب فلســـطين ومـــا حولها من أراض عربيـــة. تلك هي أحداث التاريـــخ. وبخصوص الحاضـــر فإنهم يمخرون على متن سفينة مهترئة في بحر سياسي يلج بهم من كل جانب إقليمياً ودولياً. وعلى الرغم من أن كل هذا ليس مدعاة لتصور مستقبل مشرق فإنه يزخـــر بالعبر والدروس. ومن هذا المنطلق، فإننا نجـــد أن الأمن المائي ليس إلا جزءاً ضئيلاً جداً من مجموع الأجزاء التي تكون المشـــهد الأمني للمنطقة بمختلف أبعاده.

لا تترك الهيمنة الإسرائيلية على الأمن المائي في المنطقة فســـحةً لوصفها بأنها بؤرة توتر في العلاقات العربية – الإســـرائيلية وســـتؤدي إلى حـــرب، لأن الحرب ســـتخرب ولـــن تزيد كميات الميـــاه التي توفرها الطبيعة للمنطقة. ولكن يجب أن يتكون لدى المنطقة القناعة بأن الدول المعنية بمياه الحوض قد لا تتورع عن توظيف مســـألة المياه في تحقيق مآرب سياســـية أو إستراتيجية عسكرية خاصة بها.

ومـــن المؤكد أن المياه تحمل قيمة مادية رمزية عالية جداً كافية لبث حالة من الإرباك السياسي والشعبي تؤدي إلى قرع طبول الحرب في المنطقة.

الهوامش

1- Thomas F. Homer-Dixon, 'Global Environmental Change and International Security,' in David Dewitt, David Hugland and John Kirton (eds.) Building a New Global Order: Emerging Trends in International Security (Oxford: OUP, 1993); Judith Rees, Natural Resources: Allocation, Economics and Policy (Routledge, 1985); Caroline Thomas and Darryl Howlett (eds.), Resource Politics: Freshwater and Regional Relations (Buckingham, Open University Press, 1993); Ronnie D. Lipschutz, When Nations Clash: Raw Materials, Ideology and Foreign Policy (California Ballinger Publishing Company, 1989).

٢- انظر اتفاقية سايكس–بيكو ١٩١٦ واتفاقية الحدود ١٩٢٣ التي تعد أساس الترتيب الجديد للحدود السياسية في المنطقة.

٣- من الجدير بالإشارة هنا أن مسألة المياه من حيث حصر كمياتها، إمكانية وطرق استغلالها، توزيعها وكفاءتها لسد الاحتياجات المستقبلية لها في المنطقة بدأت تظهر على السطح عندما شرعت بريطانيا (دولة الانتداب) وبتحريض أو إيعاز من الحركة الصهيونية بتنفيذ عدد من الدراسات وصياغة بعض الخطط لاستغلال مياه حوض الأردن وتوزيعها. ومن أهم هذه الدراسات: اولاً، خطة بنهاس روتنبيرج عام ١٩٢٦، عندما منحت حكومة الانتداب لروتنبيرج امتيازا لمدة سبعين سنة لاستغلال مياه نهري الأردن واليرموك. ثانيا، مشروع تجفيف مستنقعات الحوله عام ١٩٣٤. فقد منحت حكومة الانتداب مبلغ ١٩٢ ألف جنيه إسترليني للشركة اليهودية لتطوير الأراضي في فلسطين. ثالثا، خطة لاودر ميلك عام ١٩٣٨، حيث قام لاودر ميلك بناء على طلب من الوكالة اليهودية بتقييم الواقع المائي لفلسطين وإمارة شرق الأردن. رابعا، خطة ايونيدس عام ١٩٣٩، وقد بادرت حكومة الانتداب البريطاني بهذه الخطة كجزء من محاولة بريطانيا لتهدئة الأوضاع في فلسطين. ويشار هنا إلى أن كل هذه الخطط أو المشاريع سبقت لجنة بيل ١٩٣٧، ولجنة وودهيد ١٩٣٨. وللمزيد من التفاصيل حول هذه المشاريع يمكن العودة إلى: شاهين، مراد عبد المجيد، تأثير النزاعات المائية في الصراع العربي الإسرائيلي، رسالة دكتوراه، تشرين ثاني ١٩٩٧، ص٢٥–٤٥.

4- H. F. Frischwassar-Ra-anan, *Frontiers of A Nation, A Re-Examination of the Forces Which Created the Palestine Mandate and Determined its Territorial Shape*, (The Batchworth Press, 1955), pp.68-69.

5- Daniel Bar-Tal, 'Security Feelings Among *Jewish Settlers in the Occupied Territories,' Journal of Conflict Resolution*, Vol.39, No.2, (June1995), p.354.

٨- نبيل السمان، حرب المياه: من النيل إلى الفرات، الأردن، ١٩٩٢، مؤامرات على مياه الأردن، دار الوحدة العربية، ١٩٨٥، دمشق؛ محمد احمد المومني، السياسة المائية للكيان الصهيوني: دراسة في الجغرافيا السياسية، جمعية عمال المطابع التعاونية، ١٩٨٩، عمان؛ John 1992 Bulloch and Adel Darwish, Water Wars: Coming Conflicts in the Middle East (Victor Gollancz, 1993); Fredric C. Hof, Galilee -Divided: the Israel Lebonon Frontier, 1916 Boulder: Westview Press, 1985); John) 1948 Cooley, The Hydraulic Imperative, *Middle East International*, No.205, (July 1983); Samir N. Saliba, The Jordan RiverDispute ((The Hague: Martinus, 1968).

6- Miriam R.Lowi, Water and Power: The Politics of Scarce Water Resources in the Jordan River Basin (Cambridge University Press, 1993) pp 100-119.

7- M. Falkenmark, Global Issues Confronting Humanity, *Journal of Peace Studies*, Vol.127, No.2, 1990; Peter H. Gleick, Environmental Security: The Clear Connections, *The Bulletin of Atomic Scientests*, (April 1991); Peter Beaumont and others, The Middle East: A geographical Study (Chichester: John Wiley & Sons, 1975); Graham P. Chapman, and Kathleen M. Baker (eds.) The changing Geography of Africa and the Middle East (Routledge, 1992);Ronie D. Lipschutz, When Nations Clash: Raw Materials, Ideology and Foreign Policy (California: Ballinger Publishing Company, 1989); Judith Rees, Natural Resources: Allocation, Economics and Policy (London: Routledge, 1985) and Caroline Thomas and Darryl Howlett (eds.), Resource Politics: Freshwater and Regional Relations (Buckingham, Open University Press, 1993);.

٩- تدخلت الدول العظمى في المسائل المرتبطة بالمياه من خلال انشاء مبادرات لدراسة الواقع المائي في منطقة حوض نهر الأردن، أو تقسيم الحصص المائية بين الدول المشاطئة للحوض كما فعلت بريطانيا منذ مطلع ثلاثينيات القرن الماضي وحتى تاريخ انسحابها كدولة انتداب في المنطقة عام ١٩٤٧. ومن بعد بريطانيا، قدمت الولايات المتحدة الأميركية إبان حكم الرئيس أيزنهاور مبادرة لدعم السلام والاستقرار في العلاقات بين الدول العربية ودولة إسرائيل وكانت تلك المبادرة تعرف باسم «Operation Alpha» والتي كانت تسوية الخلافات المائية إحدى عناصرها. وبموجب تلك المبادرة أرسل الرئيس أيزنهاور السفير Eric Johnston إلى المنطقة للتفاوض وتقريب وجهات نظر بين دول الحوض. استطاع السفير جونسون خلال مهمته التي استمرت من ١٩٥٣ إلى ١٩٥٥ ان يحرز خطة لتوزيع الموارد المائية بين دول الجوار بطريقة لم ترضَ عنها أي من الدول المعنية باستثناء المملكة الأردنية التي كانت تطمح لمساعدات من الولايات المتحدة الأميركية.

10- Raymond Williams, Marxism and Literature (Oxford University Press, 1989)

12- PETER H. GLIEK & SEVERAL OTHERS

١٣- ان مجريات حرب فلسطين عام ١٩٤٧، الطريقة التي اسكتت بها البنادق معلنة نهاية المعارك وما تمخض عنها من نتائج اجتمعت (كلها) لتكون عوامل في تفجير الوضع الذي كان لا يزال محتقنا بكل أسباب عدم الاستقرار في المنطقة، والتي يمكن إجمالها في أن أطراف النزاع انصاعت لضغوط المجتمع الدولي من اجل وقف اطلاق النار ولم تكن هنالك مؤشرات على أن الحرب على وشك الحسم لصالح اي من اطراف الصراع الدائر وقد عنى ذلك ان خطوط وقف اطلاق النار لم تكن حدودا فرضتها ارادة المتحاربين.

حكومة تسيير الأعمال بين اللازم والضروري

صالح سرور*

مقدمة

تستمر حكومة تسيير الأعمال في أداء مهامها عادةً فترات زمنية محدودة إلى حين تسليم هذه المهام إلى حكومة عادية، وخلال هذه الفترة الزمنية التي قد تمتد إلى أسابيع تبعاً لدساتير الدول المختلفة، تمارس هذه الحكومة مهام عادية روتينية لتسيير مرافق الدولة.

لكن قد تنشأ ظروف استثنائية في الدولة تحول دون تشكيل حكومة جديدة، ما يعني استمرار حكومة تسيير الأعمال في مهامها متجاوزةً الفترة الزمنية المحددة لها دستورياً، وتستعيد صلاحيات أي حكومة عادية، وبالتالي تصبح حكومة تصريف أعمال.

ألقت الظروف الاستثنائية بظلالها على الحالة الفلسطينية نتيجة الانقسام، فبعد سيطرة حركة حماس على قطاع غزة، وإقالة الرئيس أبو مازن حكومة إسماعيل هنية، وتشكيل حكومة طوارئ برئاسة د. سلام فياض ثم حكومات عادية برئاسته، بقيت حكومة هنية قائمة في غزة بحكم الأمر الواقع.

استمرت حكومتا رام الله وغزة سنوات تحت مسمى حكومة تسيير أعمال وفق مبررات ساقها كل طرف، في ظل غياب المجلس التشريعي وتعطيل عمله، الجهة التي تمنح الثقة لأي حكومة.

وقد تمتعت حكومتا رام الله وغزة بصلاحيات واسعة على الرغم من تسمية كل منهما حكومة تسيير أعمال، منقوصة الصلاحيات استناداً للقانون الأساسي الفلسطيني، على الرغم من

* باحث في الشؤون التشريعية.

خلوه من معالجة الظروف الاستثنائية التي تمر بها السلطة الفلسطينية نتيجة الانقسام، والذي بـدوره أعطى هذه الحكومة صلاحيات واسـعة تجاوزت فيها صلاحيات الحكومة العادية.

نص القانون الأساسي على أنه بعد استقالة الحكومة والتكليف بتشكيل حكومة جديدة والتي يلزمها خمسـة أسـابيع كحـد أقصى لإعلان التشـكيل الحكومي الجديد، تسـتمر الحكومة المنتهية ولايتها خلال الفترة المذكورة في تصريف أمـور الدولة إلـى حين أداء أعضـاء الحكومة الجديدة اليمين الدستورية.

ويمكن إدراك مـا يعنيه ذلك في ظل حكومات تسيير أعمال استمرت سنوات دون أن تكون هناك أي ضوابط أو قيود قانونية تنظم عملها أو تحدد اختصاصاتها؛ ما أعطاها هامشاً واسعاً للتحرك وإصدار القرارات وتقديم مشاريع القوانين.

وعليه، فسيتم التطرق إلى صلاحيات حكومة تسـيير الأعمال ومدى التزامهـا بالصلاحيات الدستورية من عدمه، على الرغم من أن القانون الأساسـي لم ينظم هذه الصلاحيات، ولم يحدد مفهوم تسـيير الأعمال بالمعنى الضيّق. يضاف إلى ذلك ندرة الدراسـات والمراجع التي تتناول موضوع حكومة تسيير الأعمال من قبل الخبراء وفقهاء القانون الدستوري.

وهنا تبرز العديد من التساؤلات حول صلاحيات حكومة تسـيير الأعمال اللازمة والضرورية وغير الضرورية التي نص عليها القانون الأساسي، ومن هو صاحب السلطة الفعلية في هذه الحكومة، هل هو رئيس الـوزراء أم الوزير؟ وهل ينعقد مجلس الـوزراء خلال فترة الأسـابيع الخمسـة ويتخذ قرارات؟ وما دور المجلس التشـريعي في مراقبة هذه الحكومة ومحاسبتها؟.

سـتتم الإجابة عن هذه التساؤلات وغيرها من خلال تقسـيم الورقة إلى قسـمين، القسم الأول يتنـاول الجانب النظري، ويسـتعرض مـن خلاله حكومة تسـيير وتصريف الأعمال من حيـث الصلاحيات والآراء الفقهية المتعلقة بهـا، والجهـات الرقابية على أدائهـا. بينما يستعرض القسم الثاني الجانب العملي الخاص بحكومات تسـيير الأعمال في فلسطين ومدى تأثير الظروف الاسـتثنائية الفلسـطينية على صلاحيات هذه الحكومات.

أولاً - مبدأ استمرارية الحكم

تمارس السـلطة التنفيذية مهامها من خلال القيـام بتنفيذ القوانين وإدارة المرافق العامة في الدولـة، وقد أوكلت هذه المهمـة لمجلس الوزراء (الحكومة)، التي تستمر في ممارسة مهامها إلى حين استقالتها أو إقالتها أو حجب الثقة عنها من قبل البرلمان، وهو مـا يعني تحولها إلى حكومة تسـيير أعمال إلى حين تشـكيل حكومة جديدة تمارس خلال هذه الفترة ما هو ضروري ولازم.

يعتبـر المبدأ الفقهي الدسـتوري اسـتمرار الإدارة والمرافق العامة في الدولة من الضرورات؛ لأن غيـاب الحكومة يمكن أن ينعكس بالسـلب على الحياة السياسية والمؤسساتية والاقتصادية

للدولة، ما يعني شـــللاً في مرافقها ومؤسساتها وتعطيلاً لمصالح الناس.[1]

لـــذا تمارس حكومة تســـيير الأعمال مهامها والتي يطلق عليها في المفهوم الدستوري الأعمال الجاريـــة أو العادية، وهي تلـــك التي لا تعرّض مسؤولية الوزارة مجتمعة أو الوزير المعني منفرداً إلى نتائج سياسية، لأن الحكومة أو الوزارة تحكم بثقة الشعب الممثل بالبرلمان، والحكومة المستقيلة تكون فاقدة ثقة البرلمان سواء بسحب الثقة منها أو بتقديمها الاســـتقالة، مـــا يجعلها غير قادرة وليست لها صلاحية دستورية لتتخذ قرارات لها انعكاسات على عمل الحكومة المقبلة.[2]

يســـتند مبرر تسيير الأعمال أساساً إلى أن مســـؤولية الحكومة تنتهـــي في الحالات المحددة دســـتورياً ومنها الإقالة أو الاســـتقالة أو حجب الثقة عنها، لكن ذلك لا يعني زوالها في المطلق، بل يحدد نطاق الأعمال العادية التي يمكن للحكومة ممارستها، وأن تجاوز هذا النطاق يعتبر مخالفة للدستور وأســـس النظام السياسي في الدولة، لأنها تقع ضمن الأعمال التصريفية التي تمارسها أي حكومة تحظى بثقة البرلمان.

من جهة أخرى، فإن ممارسة الحكومة للأعمال العادية أو الجارية لا تعني منعها من ممارســـة أعمال تصريفية لا تقع ضمن اختصاص حكومة تسيير الأعمال وصلاحيتها، بل يمكن التوسع في ممارســـة الصلاحيات التصريفية طبقاً للحالات والأزمـــات الحكومية والسياســـية ومدة الفراغ الحكومي، ما يعني أنه كلما كان تشكيل حكومة جديدة ضمـــن الفترة المحددة دســـتورياً لتحل مكان المستقيلة؛ ضاق هامش صلاحيات حكومة تســـيير الأعمال لمواجهة أي ملفات وطنية. بينما في حال طال تشـــكيل الحكومة الجديدة اتســـع هامش ممارســـة الحكومة المستقيلة صلاحيات تصريفيـــة لمواجهة أي أعمال طارئة أو عاجلة لا تحتمل التأجيل والانتظار.[3]

يوجب هذا المبدأ بقاء الحكومة عند استقالتها أو اعتبارها مستقيلة، لتصريف الأعمال ولو فقدت شرعيتها، فحكومة تسيير الأعمال ملزمة بممارسة صلاحياتها الروتينية لتأمين سير المرافق العامة إلى حين تشكيل حكومة جديدة.

ثانياً - صلاحيات حكومة تسيير الأعمال

لم يحدد القانون الأساسي الفلسطيني صلاحيات حكومة تسيير الأعمال بوضوح، وكل ما نص عليه مـــن صلاحيات تمثل بما هو لازم وضروري، وهذا الأمر لم يقتصر على القانون الأساسي الفلسطيني، فالتجارب الدســـتورية في العالم لم تحدد مفهوماً دقيقاً لمفهوم تســـيير الأعمال أو تصريف الأعمال؛ لذا بقي الاعتماد على الاجتهادات الفقهية التي فرقت بين الأعمال العاديـــة الجارية والأعمال التصريفية ومتى يمكن لحكومة تســـيير الأعمال ممارســـة أي منهما. وذلك على النحو الآتي:

١- الأعمال العادية والجارية

تعتبر الأعمال العادية التي تمارســـها حكومة تســـيير الأعمال أعمالاً روتينيةً يوميةً لا تعرض مســـؤولية الحكومة إلى نتائج سياســـية كونها

فاقدةً ثقة البرلمان؛ ما يجعلها منقوصة الصلاحية الدستورية لتتخذ قرارات مصيرية أو مؤثرة في الحياة السياسية؛ لأن الحكومة لا يمكنها أن تحكم إلا في ظل رقابة برلمانية.

واستند مجلس شورى الدولة اللبناني، وهو المحكمة الإدارية العليا في لبنان، إلى الاجتهاد الذي يعرف الأعمال الجارية بأنها الأعمال الملحة الضاغطة التي لا تحتمل التأجيل أو الإرجاء لحين تشكيل الحكومة الجديدة، والتي تستوجب اتخاذ قرارات عاجلة أو تلك التي تكون مقتصرة على تنفيذ المهام الإدارية اليومية من دون أن تنطوي على أي خيار دقيق إلى حين تشكيل الحكومة الجديدة.[٤]

وبالتالي، فحكومة تسيير الأعمال لا يمكنها القيام بالأعمال التي ترتبط بسياسة الدولة العليا والمواضيع المصيرية الحساسة، كعقد الاتفاقات والمعاهدات الدولية أو تلك التي ترتبط بحالة الدولة المستقبلية، كعقد القروض وإحداث أعباء مالية جديدة أو إقرار الخطط الإنمائية الشاملة والطويلة الأمد التي تفرض على الحكومة العتيدة، كما أنها غير مخولة تقديمَ مشاريع قوانين جديدة للبرلمان، لكنها مكلفة السيرَ بالإجراءات القانونية المتعلقة بالقوانين المقرة من قبل البرلمان، وعدم قيامها بمثل هذا الإجراء يعتبر تعطيلاً للقانون.[٥]

ويتركز اختصاص حكومة تسيير الأعمال في الأمور الإدارية ذات الطابع الضروري والعاجل والتي تتطلب تدابير فورية لا بد من إجرائها لارتباطها بمهل حددها القانون تحت طائلة السقوط والإبطال؛ وهي بالتالي تلك التي لا بد منها لتسيير المرافق العامة، وقيام الحكومة بوظيفتها الإدارية اليومية.

لكن هناك قضايا اختلف فقهاء القانون حولها كتعيين الموظفين في القطاع العام من قبل حكومة تسيير الأعمال، فالبعض رأى أن تعيين الموظفين بصورة فردية يقع ضمن اختصاصها باعتبار مسألة التوظيف لا تقع ضمن المسائل المهمة التي يحظر على حكومة تسيير الأعمال ممارستها إلا في حالات معينة كالتعيينات في الوظائف العليا والتي تكون غالباً ذات طابع سياسي.[٦]

في حين يرى آخرون أن حكومة تسيير الأعمال يتوجب عليها الامتناع عن اتخاذ أي قرار لا يتمتع بالضرورة والعجلة حتى وإن كان تعيين موظف من الفئة الدنيا، وأنه بالإمكان الانتظار لحين تشكيل الحكومة الجديدة، إلا إذا كان التعيين ضرورياً إلى درجة أنه في حال لم يتم فسيتوقف المرفق العام.[٧]

من جانب آخر، يحظر على حكومة تسيير الأعمال عقد جلسات مجلس الوزراء؛ لأن انعقاد المجلس يبنى عليه اتخاذ قرارات؛ وبالتالي الخروج عن المهام الموكلة إليه وهي تسيير الحياة اليومية، وهذا ما أكده الفقه الفرنسي الذي أقر وجوب امتناع مجلس الوزراء عن الاجتماع أثناء الأزمات الوزارية، أي الفترة الواقعة بين استقالته أو إقالته وتشكيل حكومة جديدة.[٨] لكن ذلك لا يمنع من المشاركة في أي قمة دولية، حيث يدخل ضمن إطار مفهوم تسيير الأعمال. فهذه

الحكومة، وإن كانت مستقيلة تبقى قائمة وموجودة إلى حين تأليف حكومة جديدة.

لهذا تتركز السلطة بيد الوزراء وليس بيد رئيس الوزراء، كون الوزير هو رأس الهرم في الوزارة المكلفة تسيير الأعمال والتي تتم بشكل اعتيادي وروتيني، ولا تحتاج إلى مبادرات من قبل الحكومة والتي تتم عادة في الأجهزة الإدارية للدولة، وتقتصر مهام الوزير على التوقيع على القرارات الإدارية فقط لإضفاء صبغة رسمية عليها.

كما يعتبر تنفيذ مراسيم وقرارات الرئاسة من ضمن الأعمال العادية والجارية لحكومة تسيير الأعمال؛ لأن الرئيس لا يمكنه التصرف إلا من خلال الحكومة في النظم البرلمانية أو المختلطة (برلماني- رئاسي)، وإن عدم تنفيذ هذه القرارات والمراسيم قد يعطل مصالح المواطنين.

٢- الأعمال التصريفية

تعاني بعض الدول من أزمات سياسية تعصف بحكوماتها نتيجة ظروف داخلية، تفقد على أثرها شرعيتها نتيجة استقالتها أو إقالتها أو حجب الثقة عنها من قبل البرلمان. وقد تستمر الأزمة وتدخل الدولة في ظروف استثنائية تعجز فيها عن تشكيل حكومة جديدة، ما يعني استمرار الحكومة في أداء مهامها على الرغم من انتهاء الفترة الدستورية لبقائها تحت مسمى حكومة تسيير أعمال.

وعليه، فإن حكومة تسيير الأعمال بعد أن تتجاوز الفترة الدستورية المحددة بأيام أو أسابيع وفق دستور كل دولة، تدخل في إطار الشرعية الاستثنائية، وتصبح حكومة تصريف أعمال، وهو ما أكده قرار مجلس شورى الدولة اللبنانية، فما لا يعتبر ضرورياً في الظرف العادي يمكن أن يصبح ضرورياً في الظرف الاستثنائي، وتحل مكان الشرعية العادية شرعية استثنائية لتعذر الاستعانة بالشرعية العادية؛ نظراً للظروف في تسيير المرافق العامة، لكن ذلك يقترن بعنصري الضرورة والعجلة.[٩]

ويبرر هذا القرار قاعدة حق الحكومة أو السلطة باتخاذ تدابير استثنائية في ظل الظروف الاستثنائية، تحت مبرر مبدأ الضرورات تبيح المحظورات، بالإضافة إلى مبدأ استمرارية المرفق العام. كما أن التشريعات في ظل الضرورة تسمى تشريعات الضرورة المتاحة لها ضماناً لإمكان سير المرافق العامة بانتظام وتأميناً للمصلحة العامة وحماية للنظام العام.

لذلك، لا يجوز للسلطة أن تبقى جامدة لأن جمودها قد يعرض النظام العام للخطر، وبالتالي عليها أن تعمل وتمارس كامل صلاحياتها ضماناً لحماية النظام العام واستمرارية المرفق العام. فتفاقم الوضع الاقتصادي مثلاً يجعل من هذا الظرف ظرفاً استثنائياً، الأمر الذي يسمح لحكومة تصريف الأعمال بأن تعدل رواتب الموظفين أو أن تعيّن بعض كبار الموظفين لإنقاذ الوضع الاقتصادي المتفاقم. وهكذا فإن الظروف الاستثنائية تسمح للحكومة المستقيلة - وفي نطاق حقها بتصريف الأعمال بالمعنى الضيق وفقاً

لما نص عليه الدستور – باتخاذ كافة التدابير والأعمال، وذلك للمحافظة على النظام العام وأمن الدولة الخارجي وتسيير المرافق العامة؛ وبالتالي تأمين المصلحة العامة. ففي الظروف الاستثنائية تحل شرعية خاصة استثنائية تدوم بدوام هذه الظروف وتزول بزوالها، وهذه الشرعية الخاصة الاستثنائية تعلو الشرعية العادية.[10]

ثالثاً - الرقابة على أداء حكومة تسيير الأعمال

تعتبر الرقابة البرلمانية الركيزة الأساسية في البرلمانات الديمقراطية، وتشكل مؤشراً على الحكم النزيه. وتهدف إلى مساءلة السلطة التنفيذية عن الأعمال التي تقوم بها، إلى جانب وظيفتها التشريعية.

ويحقق البرلمان من خلال الرقابة على السلطة التنفيذية التوازن بين السلطات، وتعزيز دوره كمدافع عن المصلحة العامة من خلال عدد من الأدوات والآليات المحددة دستورياً وفق دستور كل دولة.

تخوّل هذه الآليات الرقابية البرلمان مساءلة الحكومة ومحاسبتها وحتى حجب الثقة عنها في حال تقصيرها، وكون الحكومة مستقيلة أو مقالة يضعف من أدوات البرلمان الرقابية كحجب الثقة عنها وهي أقصى التدابير التي يمكن للبرلمان اتخاذها بحق الحكومة، لكن ذلك لا يمنع البرلمان من ممارسة الرقابة على أداء حكومة تسيير الأعمال ومساءلة وزرائها إذا رأى البرلمان ضرورة لذلك.[11]

فالبرلمان من حقه مساءلة أي وزير تجاوز صلاحياته الدستورية دون أن يتأثر بواقع الحكومة أو بالواجبات المترتبة عليها، فتسيير أو تصريف الأعمال لا يعفي الحكومة من توجيه الانتقادات واللوم لها من قبل البرلمان؛ ما يعني خضوع القرارات والإجراءات التي تتخذها حكومة تسيير أو تصريف الأعمال لرقابة البرلمان، لكن هذه الرقابة تكون منقوصة في ظل المرحلة الاستثنائية، وهو ما تدركه حكومة تصريف الأعمال؛ ما يدفعها لاتخاذ قرارات وإجراءات دون اعتبار لرقابة المجلس أو الأخذ بتوجيهاته أو حتى تنفيذ قراراته؛ كون البرلمان يقف عاجزاً عن اتخاذ أي إجراء فاعل أو مؤثر بحقها أو بأحد وزرائها؛ وبالتالي فإن حكومة تصريف الأعمال قد تمرر الكثير من القرارات والإجراءات دون أن يكون للبرلمان أي سلطة فعلية على الحكومة سوى توجيه الانتقادات.

وفي ظل ضعف الرقابة البرلمانية وعجزها عن كبح جماح الحكومة، يمكن أن يتدخل الرئيس في ظل نظام سياسي مختلط (رئاسي – برلماني) من خلال الامتناع عن التوقيع على القرارات والمراسيم التي تتطلب توقيعه وموافقته، إن كان معنياً بكبح جماح هذه الحكومة. من جانب آخر لرئيس الدولة مراقبة عمل الحكومة عندما يعطيه الدستور حق المشاركة في اتخاذ القرارات الحكومية، إذ يستطيع فرض رقابته على تصرفات الحكومة المستقيلة، لمنعها من تجاوز نطاق اختصاصها.

لكن يبقى القضـــاء الإداري في بعض الدول كلبنـــان من أكثر الجهـــات الرقابية الفاعلة على حكومة تسيير أو تصريف الأعمال، والذي يمكنه منعها من ممارسة أو اتخاذ أي قرار يخرج عن إطـــار الصلاحيات الممنوحة لها من خلال نقض القرارات الصادرة عنها. وبذلك تخضع القرارات الحكومية لرقابة القضاء الذي يتحقق من أن هذه القرارات قد تجاوزت بها السلطات الصلاحيات المخولة لهـــا. فالقضاء الإداري يتحقق من مدى التزام الحكومة بممارســـة اختصاصاتها نظراً للظروف التي تعيشها الدولة.

كما يمارس القضاء الإداري رقابة شـــاملة علـــى كل الأعمال التي تتخذهـــا الحكومة في الظروف الاســـتثنائية، إذ يتحقـــق من توافر هذه الظروف ومن ظروف الزمان والمكان التي مورســـت فيها التدابير الاستثنائية، وتناسبها مع هذه الظروف وصحة الوقائع المادية وفاعلية التدابيـــر المتخذة، وما إذا كانت فعلاً ضرورية لقيـــام الحكومة بمهامها؛ حفاظاً على ســـيادة مبدأ المشروعية.[١٢]

رابعاً- حكومات تسيير الأعمال في فلسطين

بعـــد إقالة الرئيـــس محمود عبـــاس حكومة إســـماعيل هنية الحادية عشرة (حكومة الوحدة الوطنية) نتيجة سيطرة حركة حماس على قطاع غـــزة في منتصف العام ٢٠٠٧، شـــكلت العديد من حكومات تسيير الأعمال في السلطة الوطنية الفلســـطينية، إضافة لحكومة إسماعيل هنية في قطاع غزة التي لا تـــزال تعتبرها حركة حماس حكومة تسيير أعمال.

أثـــارت هـــذه الحكومات جدلاً حـــول مدى قانونيتها وشرعيتها بين الطرفين (فتح وحماس) وفق مبررات ســـاقها كل طـــرف لتبرير وتدعيم شرعيته. وعليه ســـيتم التطرق لحكومة (تسيير الأعمال) التي ترأسها د. سلام فياض، والحكومة المقالة برئاســـة إســـماعيل هنية، ومـــدى تواؤم هذه الحكومات مع تســـيير أو تصريف الأعمال والصلاحيات التي مارستها كل حكومة على حدة.

١- المدة الزمنية لحكومة تسيير الأعمال

فور إعلان اســـتقالة الحكومـــة أو إقالتها أو ســـحب الثقة منهـــا تتحول إلى حكومة تســـيير أعمال وفق المادة (٣/٧٨) من القانون الأساسي الفلســـطيني التي تنص علـــى «عند انتهاء ولاية رئيس الوزراء وأعضاء حكومته يمارسون أعمالهم مؤقتاً باعتبارهم حكومة تسيير أعمال ولا يجوز لهـــم أن يتخـــذوا من القـــرارات إلا ما هو لازم وضروري لتسيير الأعمال التنفيذية لحين تشكيل الحكومة الجديدة».

ونص القانون الأساسي في المادة (٦٥) على:

« ١. فور تكليفه من قبل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية يتولى رئيس الوزراء تشكيل حكومته خلال ثلاثة أسابيع من تاريخ اختياره، وله الحق في مهلة أخرى أقصاها أسبوعان آخران فقط.

٢. إذا أخفق رئيس الوزراء في تشكيل حكومته خلال الأجل المذكور أو لم يحصل على ثقة المجلس

التشـــريعي وجب على رئيس الســـلطة الوطنية استبداله بآخر خلال أسبوعين من تاريخ إخفاقه أو من تاريخ جلسة الثقة حسب مقتضى الحال، وتنطبـــق علـــى رئيس الـــوزراء الجديد الأحكام الواردة في الفقرة (١) أعلاه».

وهو ما يعني أن تشـــكيل أي حكومة جديدة ينبغي أن يتم في هامش ثلاثة أســـابيع ويضاف إليها مهلة أسبوعين إضافيين، وهي المدة التي قد تستمر فيها حكومة تسيير الأعمال في ممارسة مهامها الروتينية والجارية إلى حين تأدية الحكومة الجديدة اليمين الدستورية أمام الرئيس استناداً للمادة (٦٧) من القانون الأساسي والتي تنص على: «بعد الحصول على الثقة بهم وقبل مباشرة أعمالهم يؤدي رئيـــس الوزراء وأعضاء حكومته أمام رئيس الســـلطة الوطنية اليمين الدستورية المنصـــوص عليها في المـــادة (٣٥) من القانون الأساسي».

يمكـــن أن يضاف إلى هذه المـــدة التي تمتد خمسة أســـابيع مدة سبعة أسابيع إضافية في حال فشـــل رئيس الـــوزراء المكلف في الحصول على ثقة المجلس، والمتمثلة في إعطاء الرئيس مهلة أسبوعين لاختيار رئيس وزراء جديد والذي يعطى مهلة لتشـــكيل حكومته خلال فترة ثلاثة أسابيع يضاف إليها مهلة تمتد أسبوعين إضافيين، وفق الفقرة ٢ من المادة (٦٥).

وعلـــى الرغم مـــن ذلك، فإن مـــواد القانون الأساسي لم تعالج قضية مهمة وجوهرية تتمثل في إخفـــاق أي من الحكومـــات المكلفة نيل ثقة البرلـــان، مـــا يعني تمديد عمر حكومة تســـيير الأعمال وتوســـع صلاحياتها المحددة بالأعمال الجاريـــة والروتينية إلى صلاحيات تصريفية، ما يعنـــي أيضاً تجاوزاً للمـــادة (٧٨) من القانون الأساسي التي حددت صلاحيات حكومة تسيير الأعمال بما هو لازم وضروري.

وبالتالي، كلما زاد عمر حكومة تسيير الأعمال والعجز عن تشـــكيل حكومة جديدة تحظى بثقة البرلمان نتيجة أزمة سياسية؛ زادت الصلاحيات التي تمارســـها هـــذه الحكومة نظـــراً لحاجات المجتمع الملحة وغير القابلة للتأجيل.

شـــكلت الأزمات السياســـية وما يتبعها من إخفاق في تشـــكيل حكومـــة جديدة جدلاً وخلافاً بين فقهاء القانون في العديد من الدول التي مرت بأزمات سياسية عجزت فيها عن تشكيل حكومات تحظـــى بثقة البرلمان؛ ما اســـتدعى بقاء حكومة تسيير الأعمال مدة أطول؛ ما وسع من صلاحياتها التصريفيـــة وتخطى هامش الصلاحيات الإدارية والجارية، وهو ما سيتم التطرق إليه لاحقاً.

٢- حكومات تسيير الأعمال برئاسة د. سلام فياض

نص القانون الأساسي الفلسطيني على اعتبار الحكومة مســـتقيلة ويعاد تشكيلها وفقاً لأحكام المادة (٣٨) في الحالات الآتية:

- فور بدء ولاية جديدة للمجلس التشريعي.
- بعد حجب الثقة عن رئيس الوزراء أو عن رئيس الوزراء وحكومته، أو عن ثلث عدد الوزراء على الأقل.

- أي إضافة أو تغيير أو شغور أو إقالة تشمل ثلث عدد أعضاء مجلس الوزراء على الأقل.
- وفاة رئيس الوزراء.
- استقالة رئيس الوزراء أو استقالة ثلث أعضاء الحكومة على الأقل.
- إقالة رئيس الوزراء من قبل رئيس السلطة الوطنية.

كما نصت المادة (٧٨) من القانون الأساسي الفقرة الثالثة على أنه «عند انتهاء ولاية رئيس الوزراء وأعضاء حكومته يمارسون أعمالهم مؤقتاً باعتبارهم حكومة تسيير أعمال ولا يجوز لهم أن يتخذوا من القرارات إلا ما هو لازم وضروري لتسيير الأعمال التنفيذية لحين تشكيل الحكومة الجديدة».

بعد الأحداث التي شهدها قطاع غزة وسيطرة حركة حماس عليه، اعتبرت الرئاسة الفلسطينية ما حدث انقلاباً على الشرعية، وهو ما دفع اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير لعقد اجتماع طارئ بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٤ أقرت فيه عدة توصيات، وضعتها تحت تصرف الرئيس محمود عباس والمتمثلة في إقالة حكومة إسماعيل هنية، وإعلان حالة الطوارئ،[١٣] وتشكيل حكومة إنفاذ حالة الطوارئ.. وقد تبنى الرئيس محمود عباس هذه التوصيات وأمر بتنفيذها بموجب ثلاثة مراسيم، وكلف د. سلام فياض تشكيل حكومة إنفاذ حالة الطوارئ، والتي شكلت بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٧.

وأثار تشكيل حكومة إنفاذ أحكام الطوارئ الجدل حول مدى مشروعيتها، كون القانون الأساسي تناول إعلان الطوارئ ولم يتطرق لتشكيل حكومة إنفاذ الطوارئ، ما دفع الكثيرين للتشكيك في مدى شرعية هذه الحكومة وقانونيتها.[١٤]

وعلى الرغم من عدم وجود النصوص الدستورية التي تتطرق لتشكيل حكومة إنفاذ الطوارئ، فإن هناك سابقة تم بموجبها تشكيل حكومة إنفاذ أحكام الطوارئ والتي ترأسها أحمد قريع وبتكليف من الرئيس الراحل ياسر عرفات الذي أصدر مرسوماً رئاسياً بتشكيل حكومة طوارئ بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٥ تضم ثمانية وزراء،[١٥] وعلى الرغم من التشكيك في شرعية وقانونية مرسوم إعلان الطوارئ الذي أعلنه الرئيس عرفات لعدم وجود نصوص قانونية تشير لتشكيل حكومة طوارئ إضافة لتهميش دور المجلس التشريعي، فإن هذه الحالة أصبحت سابقة يمكن البناء عليها.

وقبيل انتهاء مدة حكومة إنفاذ حالة الطوارئ برئاسة د. فياض المحددة بشهر واحد وفق نص القانون الأساسي في مادته رقم (١/١١٠) تم توسيع هذه الحكومة بموجب مرسوم رئاسي أضاف أربعة وزراء للحكومة ليصبح مجموع أعضائها ١٦ وزيراً. وفي اليوم التالي قدمت حكومة فياض استقالتها حتى تصبح فيما بعد حكومة تسيير الأعمال.[١٦]

كلف الرئيس محمود عباس، في الوقت نفسه، د. سلام فياض تشكيل حكومة عادية

في غضون فترة لا تزيد على خمسة أسابيع وفق نص القانون الأساسي، والتي يفترض بعد الانتهاء من تشكيلها وفقاً للإجراءات القانونية، عقد جلسة طارئة للمجلس التشريعي الفلسطيني لمنحها الثقة، والذي أخفق بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٢ في عقد الجلسة لعدم توافر النصاب القانوني.

أدخل الفشل في تشكيل حكومة جديدة تحظى بثقة المجلس التشريعي الحكومة والسلطة في أزمة سياسية انعدمت معها فرص تشكيل حكومي جديد في ظل الانقسام السياسي بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

أعطى استمرار الأزمة حكومة تسيير الأعمال برئاسة د. سلام فياض هامشاً أوسع من الصلاحيات حتى قبل انتهاء المدة القانونية لحكومة تسيير الأعمال، ما يعني تجاوزاً لصلاحياتها. بينما نجد في دول أخرى كباكستان أن حكومة تسيير الأعمال رفضت المضي في الدعوى ضد برويز مشرف رئيس الوزراء السابق بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢١ بحجة أن مسؤوليتها تقتصر على تصريف الشؤون اليومية وأنها لا تملك صلاحية محاكمة مشرف وفق نص المادة السادسة من الدستور الباكستاني.[١٧]

كما نجد رئيس حكومة تسيير الأعمال نجيب ميقاتي في لبنان قد رفض تحمل حكومته مسؤولية دفع مستحقات تمويل المحكمة الدولية الخاصة بلبنان، على اعتبار أنه لا يدخل ضمن اختصاصات حكومة تسيير الأعمال، علماً أن الامتناع عن اتخاذ إجراء من قبل حكومة تسيير الأعمال قد تتخذه مبرراً للتهرب من تنفيذه بحجة أنها حكومة تسيير أعمال وأن مثل هذه الإجراءات أو القرارات لا تدخل ضمن اختصاصها.

انتهاء الفترة القانونية لحكومة تسيير الأعمال برئاسة د. سلام فياض وهي الأسابيع الخمسة، والعجز عن تشكيل أي حكومة جديدة تحظى بثقة المجلس التشريعي أدخل الحكومة في مرحلة استثنائية جعلها قادرة على استعادة صلاحيات الحكومة العادية، وأن تتحول من حكومة تسيير أعمال إلى حكومة تصريف أعمال. ويمكن الاستدلال ببعض الحالات المشابهة كلبنان مثلاً والتي استمرت فيها حكومة تصريف الأعمال برئاسة الراحل رشيد كرامي نتيجة الأزمة التي كانت تعيشها عام ١٩٦٩ مدة ستة أشهر استعادت خلالها صلاحيات الحكومة العادية.[١٨]

بينما استمرت الأزمة الوزارية في بلجيكا ١٩ شهراً وانتهت في أواخر العام ٢٠١١ والتي عقدت فيها حكومة تسيير الأعمال العديد من الاجتماعات واتخذت فيها العديد من القرارات الاستثنائية كإقرار موازنة العام ٢٠١١، وقرار المشاركة ضمن قوات حلف الأطلسي في الضربات الجوية على ليبيا، إلى جانب إصدارها العديد من المراسيم المتعلقة بالأزمة المالية والضرائب والسياسة المصرفية. واستندت هذه الحكومة إلى حالة الضرورة ومصلحة البلاد العليا التي دفعتها إلى اتخاذ مثل هكذا قرارات.[١٩]

إلا أن تكليف د. فياض تشكيل حكومة جديدة على اعتبار أنها حكومة عادية يعتبر خروجاً على نصوص القانون الأساسي وتجاوزاً له، لانعدام وجود أي نصوص تدعم تشكيل حكومة عادية لا تحظى بثقة البرلمان، وبالتالي فإن الحكومة (الثالثة عشرة) وما تبعها من حكومات لا يمكن أن توضع إلا في إطار حكومات الأمر الواقع، ويمكن أن تصنف في إطار حكومات تصريف الأعمال من حيث الصلاحيات التي تتمتع بها، لأن الحالة الاستثنائية الفلسطينية التي استمرت سبع سنوات لا يمكن أن تبقي حكومة واحدة تمارس مهامها طيلة هذه الفترة في ظل غياب السلطة التشريعية تحت مسمى حكومة تصريف أعمال، والتي تمارس مهام الحكومة العادية وتتجاوزها، مما يمنح الحكومة حصانة لها ولجميع قراراتها والتشريعات الصادرة عنها، ما يعني أن تغيير هذه الحكومات وإن انعدم السند القانوني لها، ينعكس إيجاباً على الحياة السياسية الفلسطينية، بعكس بقاء حكومة واحدة واستمرارها سنوات في ظل غياب أي رقابة برلمانية عليها.

يستدعي غياب الرقابة البرلمانية نتيجة شلل المجلس التشريعي تفعيل دور الرقابة من قبل محكمة العدل العليا في مجال الرقابة الإدارية والمحكمة العليا (المحكمة الدستورية) في القضايا الدستورية والتشريعات، يضاف إليهما منظمات المجتمع المدني لمنع التجاوزات الحكومية وتسليط الأضواء عليها.

٣- حكومة تسيير الأعمال برئاسة إسماعيل هنية

بعد سيطرة حركة حماس على قطاع غزة بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٥ قام الرئيس محمود عباس بإقالة حكومة الوحدة الوطنية (الحادية عشرة) برئاسة رئيس الوزراء إسماعيل هنية، ومنذ ذلك التاريخ استمرت الحكومة المقالة بإدارة شؤون القطاع باعتبارها حكومة تسيير الأعمال الشرعية وفق نظرة حركة حماس.

أسقط إعلان الرئيس محمود عباس حالة الطوارئ وتشكيل حكومة إنفاذ حالة الطوارئ معه صفة تسيير الأعمال عن الحكومة المقالة في غزة، وبذلك أصبحت حكومة أمر واقع، علماً أن حكومة الوحدة الوطنية برئاسة هنية بعد إقالتها من قبل الرئيس عباس لم يتبق فيها إلا قلة من الوزراء بعد انسحاب وزراء حركة فتح والمستقلين منها، إضافة إلى وزراء حركة حماس أو المحسوبين عليها في الضفة الغربية؛ ما دفعها لإجراء تعديل وزاري لملء الشواغر في الحكومة المقالة، كما أجرت تعديلات وزارية لاحقة؛ ما اعتبر مخالفةً دستوريةً كون هذه الحكومة مقالةً، إضافةً إلى ضرورة أداء وزرائها اليمين الدستورية أمام الرئيس وفق نص المادة (٦٧) من القانون الأساسي «بعد الحصول على الثقة بهم وقبل مباشرة أعمالهم يؤدي رئيس الوزراء وأعضاء حكومته أمام رئيس السلطة الوطنية اليمين الدستورية المنصوص عليها في المادة (٣٥) من القانون الأساسي».

وعلى الرغم من ذلك كله، فقد مارست الحكومة

المقالة صلاحيات واسعةً في كافة المجالات دون قيـود، بل تجاوزت صلاحيات أي حكومة عادية، بحيث جمعت بين صلاحيات الحكومة وصلاحيات الرئيس مـن خلال القرارات التي طالت مختلف الجوانـب الإدارية والتنظيميـة والأمنية والمالية والقضائية في قطاع غزة.

فقـد قررت الحكومة المقالـة تعيين نائب عام جديـد في قطاع غـزة دون مصادقة من رئيس السـلطة الوطنية الفلسطينية؛ الأمر الذي اعتبر تجـاوزاً لصلاحياته وفق نص المادة (١٠٧) من القانون الأساسي. «١. يعين النائب العام بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناءً على تنسيب من المجلس الأعلى للقضاء».

كمـا عملـت الحكومة المقالة علـى إعادة تشـكيل الأجهزة الأمنية وتعيـين قادة جدد لها، وهو ما يقع ضمن اختصاصات الرئيس باعتبـاره القائـد الأعلـى وفق مـا جاء في القانون الأساسـي في المـادة (٣٩) «رئيس السـلطة الوطنية هو القائـد الأعلى للقوات الفلسطينية». إضافة لقانون الخدمة في قوات الأمن الفلسـطينية وفق المواد (٨، ١٠، ١٤، ١٥، ١٦)، ما يعني أن إعادة تشكيل الأجهزة الأمنية وتعيين قادة جـدد لها يعتبر تجاوزاً لصلاحيات الرئيس وخروجاً عليها، وتجاوزاً للمادة ٦ من القانون الأساسي «مبدأ سيادة القانون أساس الحكم في فلسطين، وتخضع للقانون جميع السـلطات والأجهزة والهيئات والمؤسسات والأشخاص».

كما أجرت الحكومة المقالة تعيينات كبيرة في المؤسسـات الحكومية لملء الشواغر من موظفي القطـاع العام الذين أحجمـوا عن العمل تحت سلطة حركة حماس.

من جهة أخرى، قامت الحكومة المقالة بتنفيذ أحكام بالإعدام صدرت عن المحاكم في قطاع غزة، وهو ما يعتبر مخالفةً وتجاوزاً لصلاحيات الرئيس وانتهاكاً للقانـون الذي يعتبره الجهة المخولـة المصادقة على أحكام الإعدام بموجب قانون الإجراءات الجزائية رقم ٣ سـنة ٢٠٠١ فـي مادته (٤٠٩) التي تنـص على «لا يجوز تنفيذ حكم الإعدام إلا بعد مصادقة رئيس الدولة عليه». وقد اسـتندت هذه المحاكم في ذلك إلى أحكام قانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسـطينية لعام ١٩٧٩، وقانـون العقوبات العسـكري رقم (٤) لسـنة / ٢٠٠٨ الصادر عن المجلس التشـريعي في غزة (كتلة حماس البرلمانيـة)، علماً أن قانـون العقوبات الثوري لمنظمـة التحرير الفلسـطينية لعام ١٩٧٩ هو قانون غير سارٍ في السلطة الوطنية الفلسطينية، ولـم يعرض على المجلس التشـريعي لإقراره. كمـا أن قانون العقوبات العسـكري رقم (٤) لسـنة ٢٠٠٨ صـدر عن المجلس التشـريعي فـي غزة الذي يعقد جلسـاته بحضور أعضاء كتلة حماس البرلمانية دون حضور باقي الكتل البرلمانية الأخرى نتيجة الانقسـام السياسي الذي تعيشه الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ حزيران ٢٠٠٧.

خاتمة

على الرغم من تطرق القانون الأساسي الفلسطيني لصلاحيات حكومة تسيير الأعمال بما هو لازم وضروري، فإن هذه الصلاحيات يكتنفها الغموض، وهو ما يتطلب من المشرع الفلسطيني أن يلحظ هذا العيب التشريعي، وأن يقنن مهام حكومة تسيير الأعمال ومدتها وصلاحياتها، لمنع استغلالها في المستقبل.

كما يتطلب من الخبراء في الفقه الدستوري والإداري إجراء مزيد من البحوث والدراسات المتعلقة بحكومة تسيير وتصريف الأعمال لندرة المراجع العربية والتطرق للحالة الفلسطينية ومدى الحاجة لإجراء تعديلات على القانون الأساسي.

وأخيراً يمكن القول إن الحكومات الفلسطينية بصرف النظر عن تسمياتها والتي تلت حكومة إنفاذ حالة الطوارئ لم تستند إلى القانون الأساسي في تشكيلها ولم يكن مرجعيتها بقدر ما كانت الظروف الاستثنائية التي عاشتها السلطة الفلسطينية والتي فرضت على الطرفين (فتح وحماس) المضي في تشكيل حكومات وإجراء تعديلات عليها دون الرجوع للقانون الأساسي الذي تم تجاوزه، بينما تستند الأطراف إليه في حال وجود أي نصوص قانونية تدعم موقفها ولمناكفة الطرف الآخر، ما يعني أن جميع القرارات الصادرة عن الحكومات لا يمكن أن يحسم أو يبت القانون فيها لأنه ترتب على هذه القرارات حقوق وواجبات وإنشاء مراكز قانونية جديدة، وبالتالي فإن الحل يتمثل في اتفاق سياسي بين هذه الأطراف للخروج من هذه الأزمة.

الهوامش

١- مازن راضي ليلو، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الخامسة، دار المطبوعات مصر، ٢٠٠٤، ص٦٧.

٢- جورج أبو صعب، http://www.lebanese-forces.com/2011/01/14/121581/

٣- د. خليل حمادة، http://www.tayyar.org/Tayyar/News/PoliticalNews/ar-LB/lebanese-constitution-ms-799.htm.

٤- فوزي جبيش، دراسة حول مفهوم وصلاحيات حكومة تصريف الأعمال. http://www.almustaqbal.com/stories v4.aspx?storyid=575766

٥- علي حميد كاظم. تقرير حول حكومة تصريف الأعمال. http://hamoudi.org/arabic/dialogue-of-htm.05/intellenct/14

٦- المصدر السابق.

٧- مصطفى الأسير، http://mtv.com.lb/News/179821

٨- فوزي حبيش، مصدر سبق ذكره.

٩- قرار مجلس شورى الدولة اللبناني رقم ٣٤١ تاريخ ١٩٧٩/١١/١٩.

١٠- فوزي حبيش، مصدر سبق ذكره.

١١- د. حنا عيسى، http://maannews.net/arb/ViewDetails.aspx?ID=585495.

١٢- فوزي حبيش، مصدر سبق ذكره.

١٣- جريدة الحياة، لندن، ٢٠٠٧/٦/١٥.

١٤- مرسوم رئاسي رقم (١٣) بتاريخ ١٧/٦/٢٠٠٧ بشأن تشكيل مجلس الوزراء (أعضاء حكومة الطوارئ)،.

١٥- مرسوم رئاسي رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٣ بشأن إعلان حالة الطوارئ وتشكيل حكومة الطوارئ.

١٦- مرسوم رئاسي رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعديل مرسوم تشكيل مجلس الوزراء

17- http://www.inewsarabia.com

18- http://www.nna-leb.gov.lb/ar/show-report/284/

19- http://www.albayanlebanon.com/news.php?IssueAr=280&id=13670&idC=4

خيارات ما بعد إخفاق المفاوضات

مهند عبد الحميد*

تبنّت القيادة الفلسطينية، منذ مؤتمر مدريد للسلام في العام ١٩٩١ إستراتيجية المفاوضات باعتبارها عنواناً لمرحلة جديدة من النضال الوطني، وتحدث الرئيس الراحل ياسر عرفات بعد إبرام اتفاق أوسلو عن السلام كخيار إستراتيجي، وكان يحث نظراءه الإسرائيليين رابين ورؤساء حكومات إسرائيل المتعاقبة إلى الشراكة في صناعة السلام والحذو حذو شخصيات عالمية تاريخية كالزعيم الفرنسي شارل ديغول الذي أنهى احتلال الجزائر، والرئيس الجنوب إفريقي ديكليرك الذي تراجع عن نظام الفصل العنصري.

لم تطرح القيادة الفلسطينية خياراً آخر للمفاوضات بعد قتل رابين وتراجع الحكومات الإسرائيلية عن الاتفاقات والشروع بإقامة الوقائع الاستيطانية التي أدت إلى تعميق الاحتلال والتبعية.

ظلت القيادة الفلسطينية تدعو إلى استئناف مفاوضات الوضع الدائم وإلى الالتزام بالاتفاقات الانتقالية المبرمة والتراجع عن كل الأعمال والإجراءات غير الشرعية المتبعة في الأراضي الفلسطينية. لم تتراجع القيادة بعد فشل مفاوضات كامب ديفيد ٢٠٠٠ واندلاع الانتفاضة الثانية عن خيار الحل السياسي والمفاوضات، وكان أقصى ما سعت إليه هو تحسين شروط المفاوضات من خلال تعديل قواعد العملية السياسية. وكاد المسعى الفلسطيني يؤتي أكله ويفلح في تعديل قواعد اللعبة السياسية لولا حدثين دراماتيكيين: الأول – تدمير أبراج

* كاتب ومحلل سياسي.

التجارة في نيويورك. والثاني – سلسلة التفجيرات الفلسطينية التي استهدفت مدنيين إسرائيليين.

مقابل ذلك، كانت الحكومة الإسرائيلية تتعامل مع أكثر من خيار بعد توقيع اتفاق أوسلو وإقامة السلطة الوطنية، فقد أجرت الاستعداد لإعادة احتلال المدن الفلسطينية وشطب السلطة، وسرعان ما اعتمدت هذا الخيار عندما قام جيش الاحتلال بإعادة احتلال مدن الضفة الغربية في العام ٢٠٠٢.

قادت تجربة المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية وطبيعة التعامل الإسرائيلي مع الاتفاقات المبرمة إلى بعض الاستنتاجات المهمة ومن أبرزها:

- أولاً–انطلقت إسرائيل في مفاوضاتها مع القيادة الفلسطينية من ترجمة ميزان القوى المختل بمستوى فادح على أي اتفاق سياسي، وانعكس ذلك على كل سلوك وأداء إسرائيلي على الأرض، وكان ذلك يعني استباحة الأرض وتعميق الاستيطان والاحتلال.

  جعلت هذه السياسة التفاوضية التفاوض وحيد الجانب وبصيغة فرض إملاءات وشروط كولونيالية، بما في ذلك الطعن بشرعية الشريك الفلسطيني ومحاولة ابتزازه على الدوام، واستبدال القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية كمرجعية للمفاوضات بأيديولوجيا دينية ونصوص توراتية. وأمام رفض المفاوض الفلسطيني للنهج الإسرائيلي الذي ينتمي إلى الاستعمار القديم، اعتمدت المؤسسة الإسرائيلية سياسة فرض حل على الأرض من طرف واحد استناداً إلى الوقائع التي صنعتها القوة.

- ثانياً– حرصت المؤسسة الإسرائيلية على استمرار المفاوضات مفتوحة مع القيادة الفلسطينية بلا سقف زمني أو تغيير في إستراتيجية التفاوض، الهدف من وراء ذلك استخدام وجود عملية سياسية كغطاء لسياساتها على الأرض لتفادي أي ضغوط وردود فعل عربية ودولية. والأهم من ذلك لقطع الطريق على البحث في شكل آخر للتفاوض غير الاستفراد الإسرائيلي بالمفاوض الفلسطيني.

- ثالثاً – لم يسهم احتكار أميركا الإشراف والتوسط في العملية السياسية في منع دولة الاحتلال من المضي قدماً في خلق الوقائع التي تقوِّض مقومات الدولة الفلسطينية وأي حل سياسي يقبل به الشعب الفلسطيني، ولم تجبر إسرائيل على احترام القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية كمرجعية للمفاوضات. وبقي الموقف الأميركي يدور في فلك إدارة الصراع الفلسطيني الإسرائيلي؛ ما أوصل الأمور إلى فقدان الثقة الفلسطينية بإمكانية نجاح هذا النوع من الإشراف والوساطة التي تمارس الضغوط على شعب تحت الاحتلال وتنحاز في الوقت نفسه لسياسات دولة الاحتلال.

- رابعاً– على الرغم من الإخفاق المتتالي، فقد استمر الرهان الفلسطيني الرسمي على المفاوضات والوعود الأميركية، ولم يتم البحث الجدي في خيارات أخرى، أو

فـــي تجميع عناصر القوة الفلســـطينية من أجل تحســـين شـــروط التفاوض، باستثناء الذهاب إلـــى الأمم المتحدة والحصول على عضوية مراقب في الجمعية العامة، وحصول فلســـطين على عضوية منظمة اليونســـكو، وكان ذلـــك اختراقاً إيجابياً مهماً لمســـار المفاوضات. إضافة إلى محاولة اســـتخدام الانتفاضة الثانيـــة وتوظيفها، لكن المحاولة أفضت إلى نتائج عكسية في منتهى السوء. غير أن الضغـــوط والعقوبات التي ترافقت مع الذهاب للأمم المتحدة وأعقبته، والنتائج المريرة للانتفاضة الثانية، نجحت في إعادة المفاوض الفلســـطيني إلى جولة جديدة من دون تغييـــر فـــي قواعد التفـــاوض واللعبة السياســـية باســـتثناء تحديد مـــدة زمنية للتفاوض والإفراج عن أسرى.

من يتحمل مسؤولية فشل المفاوضات؟

كانت مفاوضات الشهور التسعة بإدارة وزير الخارجية الأميركي جون كيري، والتي تختتم في نهاية نيسان ٢٠١٤، النسخة الأسوأ في مراحل المفاوضـــات كلها، فقد عملت حكومة نتنياهو كل ما من شأنه إفشال العملية وإطفاء أي بصيص أمل، بل عملت على تدمير كل إمكانية لإحراز تقدم مهما كان ضئيلاً، ومـــا أكثر الدلائل والبراهين التي تدعم ذلك، فشهور المفاوضات شهدت زيادة الاستيطان بنسبة ١٤٦٪، وعملية التطهير العرقي تتواصل بمعدلات ســـريعة فـــي مدينة القدس، والتضييـــق والخنق يتواصل في مناطق الأغوار وعموم المناطق المســـماة (ج)، فضلاً عن تقديم شروط تعجيزية. وكأن كل ما يهم حكومة نتنياهو هو إفشال المفاوضات عند مسألة محددة يعتقد أنها محط إجماع إسرائيلي وهي يهودية الدولة. فطـــوال المدة المقـــررة للمفاوضات ركز الخطاب الرســـمي الإســـرائيلي على ضرورة الاعتراف الفلســـطيني بيهوديـــة الدولة كعنصـــر مركزي في الحل السياســـي. فيما الرفض الفلسطيني للاعتراف بيهودية الدولة يفتح الأبواب أمام عودة ٥ ملايين فلسطيني إلى داخل إسرائيل؛ ما يهدد وجود اليهود ودولتهم.

يريد نتنياهو تسليماً فلسطينياً «بوجود حقيقة تاريخية واحدة فقط» هي الوطن القومي الحصري لليهود في فلسطين، والرواية التاريخية الواحدة المفبركـــة من قبل الحركـــة الصهيونية. يريد أن تفشـــل المفاوضات عند يهودية الدولة وأن يحمل القيادة الفلسطينية مسؤولية الفشل. ولا يريد أن تفشل بسبب الاستيطان والقدس واللاجئين؛ لأن الفشل عند بند يهودية الدولة سيكون محط اتفاق إسرائيلي داخلي لتدارك خطر وجودي «مزعوم». أما فشـــل المفاوضات بسبب الاستيطان وتهويد القـــدس وحل قضية اللاجئين فلن يجلب إجماعاً إســـرائيلياً وســـيحظى بمعارضة دولية واسعة؛ الأمر الذي ســـيحمل إســـرائيل مسؤولية فشل المفاوضات ويشجع دول العالم على عزلها.

ســـباق محموم علـــى من يتحمل مســـؤولية فشل المفاوضات؟ قد تقتنع أكثرية الإسرائيليين

بتحريض سافر من اليمين القومي والديني، بأن القيادة الفلسطينية مسؤولة عن فشل المفاوضات لأنها لم تعترف بيهودية الدولة، ولم تتنازل عن حق العودة، ولأنها تطالب بمدينة القدس الشرقية عاصمة للدولة الفلسطينية، ولا تقبل بوجود إسرائيلي على نهر الأردن، غير أن الأكثرية الساحقة من دول العالم ستُحمل إسرائيل مسؤولية الفشل. الشعب الفلسطيني لن يساوره شك في أن القيادة الفلسطينية فوتت أي فرصة لإنهاء الاحتلال عبر المفاوضات، بل ثمة اتجاهات سياسية وأوساط شعبية تتهم القيادة الفلسطينية باتباع مرونة زائدة عن الحد المفترض واستمرت في مطالبتها بالتراجع عن المفاوضات.

ستتحمل إدارة الرئيس أوباما قسطاً كبيراً من الفشل بعد أن فقد السواد الأعظم من الشعب الفلسطيني الثقة بالدور الأميركي بفعل الانحياز شبه التام للمواقف الإسرائيلية، خلافاً للمراحل الأولى من المفاوضات التي شهدت قبولاً شعبياً ورسمياً بالدور الأميركي، أما الآن فلا أحد يثق بالدور الأميركي باستثناء نخبة مرتبطة المصالح بأميركا والغرب.

خيارات إسرائيلية ما بعد فشل مفاوضات الشهور التسعة

- تمديد المفاوضات مدةً زمنيةً أخرى مقابل الإفراج عن الدفعة الرابعة من الأسرى الفلسطينيين، والإفراج عن دفعة جديدة تضم الأسرى المرضى والأطفال والنساء والقادة مروان وسعدات والشوبكي وغيرهم، مقابل إفراج أميركا عن الجاسوس الإسرائيلي «بولارد». سيتيح التمديد لوزير الخارجية جون كيري إدخال التعديلات الفنية على اتفاق الإطار والسعي لتمريره حفاظاً على ماء الوجه وهو آخر ما تبقى للوساطة الأميركية، ولا تعدو وظيفة اتفاق الإطار كونها مسعى جديداً لكسب الوقت، وقطع الطريق على إخفاق أميركي نهائي في أهم القضايا. وفي ظل التمديد الجديد للمفاوضات ستواصل حكومة الاحتلال تعميق الاستيطان والاحتلال وتهويد مدينة القدس. أما المكاسب الفلسطينية في مرحلة التجديد علاوة على الإفراج عن أسرى، فثمة حوافز اقتصادية وعد بها وزير الخارجية الأميركي والاتحاد الأوروبي. في ظل ما هو معروض فإن الخاسر الأكبر هو الطرف الفلسطيني.
- الإعلان عن فشل المفاوضات وتحميل القيادة الفلسطينية مسؤولية الفشل والإعلان عن عدم وجود شريك فلسطيني، وقد بدأ وزير «الدفاع» باغي يعلون فعلاً حملة «لا يوجد شريك»، ومن غير المستبعد شروع إسرائيل بتصنيع بدائل فلسطينية تستجيب للشروط بشكل مباشر وغير مباشر، على الرغم من تعقيدات وحساسية مهمة من هذا النوع. وما يستتبعه ذلك من محاولة دعم انشقاق اتجاهات من داخل الحركة السياسية

وخارجهـا وخاصـة حركة فتـح، والقيام بسلسـلة إجراءات عقابيـة من نوع تجميد أمـوال الضريبـة والامتنا ع عن تسـليمها للسـلطة. قد تدفع إسـرائيل نحـو انهيار السلطة كمدخل لإعادة تركيب سلطة جديدة بوجوه متناغمة مع سياسـات الاحتلال، أو بالاعتمـاد علـى وكلاء أمنيين للاحتلال في أكثر من منطقة.

- فـرض حل من طرف واحد، يتم خلاله ضم الكتل الاسـتيطانية إضافـة لمدينة القدس والبقاء في الأغوار والمناطق الإستراتيجية، والزعم بأن إسـرائيل أنهت احتلالها، وأن المناطـق المتبقيـة مـن أرض الضفة هي الدولة الفلسـطينية. ما يهم إسـرائيل في حالة الانسحاب هذه «تلافي» سيناريو حل الدولة الواحدة على اختلاف أشكاله والذي يشكل أحد أسباب القلق الإسرائيلي وأحد السـيناريوهات التي صارت تناقش بزخم كبير في دوائر البحث والأكاديميا.

الخيارات الفلسطينية بعد فشل المفاوضات

بعـد إخفـاق تجربـة المفاوضـات والبحث الفلسـطيني المتواصل عن حل سياسـي ينهي الاحتلال الإسرائيلي ويمكّن الشعب الفلسطيني مـن تقريـر مصيره بمـا في ذلك إقامـة دولته المسـتقلة. يجوز القول إن هذا المسعى استنفد الفـرص والوعود والتعهـدات للتوصل إلى ذلك الحل المنشود.

لقـد عجز النظـام الدولي بقيـادة الولايات المتحـدة عن إنجاز حل عادل بالمعنى النسـبي، ذلك العجز المقتـرن بالتواطؤ مع دولة الاحتلال قـاد إلى حل الأبارتهايد الذي تقيمه إسـرائيل على الأرض وتمضي به إلى نهاياته المأسـاوية. الأبارتهايد ليس تهمة مفتعلة بل واقع بات يتحدث عنه خبراء في القانون الدولي ومؤسسات دولية. هـذا الحل الذي تحاول إسـرائيل فرضه بالقوة وبخداع العالم يتناقض بشكل حاد مع الأهداف والمصالح الوطنية الفلسطينية، ومن المنطقي أن يُرفض ويُقاوم ويُفَشَّـل. مـن الطبيعي أن يبحث الشعب الفلسطيني عن خيارات أخرى بالاستناد إلـى الإمكانات والطاقات القائمة والمحتملة، فلا معنى لحركة تحرر وطني لا تضع أهدافاً لشعبها قابلة للتحقّق في مدى قريب ومتوسط وبعيد. القفز إلـى الأمام بوضع أهداف غير قابلة للتحقق من الأخطاء القاتلة التي تشـكل وجهاً آخر للمأزق السياسـي. حل الدولة الواحدة بكل أشـكالها وبمعـزل عن المقومات الأساسـية هو قفزة في المجهول وحل غير قابل للتطبيق وشكل من أشكال «اليوتوبيا» ولا يجيب عن السؤال الوطني المباشر. وخيار حل السـلطة والعودة للاحتلال المباشـر هو خيار سـلبي بكل المقاييس ويعطي الاحتلال أفضلية اعتماد وكلاء تابعين ومنفذين لسياسته، ويمكـن من التعامل مع إسـرائيل كدولة محتلة تتحمل أعباء احتلالها بطرق أخرى. وخيار العودة إلى الأردن ومصر غير قابل للتنفيذ بعد الانفصال طويل الأمد والتحولات الكبيرة التي جرت داخل

المجتمعين الشقيقين وداخل المجتمع الفلسطيني.

يمكن القول إن الخيارات الثلاثة السابقة ذات طبيعة سلبية لأنها تأتي كرد فعل وليست نابعة من توجه طبيعي ونتاج تطوير في الإستراتيجية الوطنية. وقد تأتي كنتيجة للعجز الفلسطيني وتدخلات إقليمية كبيرة، بعيداً عن ردة الفعل هل يملك الشعب الفلسطيني خيارات غير التفاوض على حل الأبارتهايد؟.

- الخروج من دائرة التفاوض الثنائي الإسرائيلي / الفلسطيني والاحتكار الأميركي للوساطة والإشراف والتدخل مع المتفاوضين، والعودة إلى مؤسسات الأمم المتحدة ومرجعياتها، القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية والمطالبة بتطبيق القرارات ذات الصلة بالقضية الفلسطينية، واستبدال التفاوض الثنائي بصيغة المؤتمر الدولي أو أي صيغة تشرف عليها مؤسسات الأمم المتحدة. أي إعادة تدويل القضية الفلسطينية، والشروع الفوري بالحصول على العضوية في كل وكالات الأمم المتحدة وخاصة «المحكمة الجنائية الدولية». ستمكن العضوية فلسطين من المطالبة بالتحقيق في كل اعتداء أو جريمة بحقها، وفي مقدمة ذلك الاستيطان وكل التغييرات التي أجرتها حكومة الاحتلال داخل مدينة القدس وسيكون في وسع المحكمة الجنائية الدولية أن تطلب من الدول المنتمية إليها اعتقال من تجدهم المحكمة مسؤولين عن جرائم بما في ذلك جرائم ضد الإنسانية. هذه الإمكانية واقعية وتحظى بتأييد أكثرية مطلقة من دول العالم، لكنها ستتعرض لردود فعل إسرائيلية وأميركية كالضغوط الاقتصادية ومنع حرية الحركة، وهنا يجدر الاستعداد الجيد لكل الاحتمالات.
- المقاطعة الرسمية للمستوطنات وسلعها وسحب العمالة الفلسطينية منها ومقاطعة الشركات العاملة داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة بما في ذلك مدينة القدس، ومقاطعة جامعة أرئيل والمصانع المقامة على الأراضي الفلسطينية، ووقف كل مشاريع التطبيع التي تشكل عائقاً أمام المقاطعة، والعمل على مستوى ثان من المقاطعة وهو المقاطعة الشعبية لإسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها، في سياق ربط قضية التحرر من الاحتلال بنضالات شعوب العالم. تلك المقاطعة التي أطلقها المجتمع الفلسطيني بمختلف مؤسساته المدنية، وحظيت باستجابة عالمية متعاظمة وخاصة في العامين السابقين، فقد أنهت شركات هولندية وأرجنتينية عقوداً لها مع شركة (ميكروت) الإسرائيلية للمياه، وأعلن ثاني أكبر صندوق هولندي سحب جميع استثماراته من البنوك الإسرائيلية، ووضع صندوق التقاعد النرويجي واللوكسمبورغي شركات إسرائيلية على قائمته السوداء. اتحادات طلبة ومعلمين وأكاديميين وفنانين

ومثقفــين دخلت أيضاً فــي برامج مقاطعة إسرائيل، وفي السياق بدأت الاستعدادات لتنشيط المقاطعة العربية الرسمية والشعبية لدولة إســرائيل. المعركة مع إسرائيل كدولة محتلــة ومنتهكة للقانــون الدولي وبخاصة حقوق الإنسان وتمارس التمييز العنصري ضد الشعب الفلسطيني ستأتي بنتائج مهمة، فقد بدأت مكانة إســرائيل العالمية بالتراجع بشــكل حاد وهي في المقياس العالمي تأتي في موقع ثالث أسوأ دولة في العالم.

- تفعيل المقاومة الشــعبية الســلمية للاحتلال والاســتيطان، والانتقال من مبادرات الأفراد والمجموعات إلى المؤسســة التي تســتند إلى قاعدة اجتماعية وبرامج تشارك فيها الأحزاب والتنظيمــات والنقابات والحركات الاجتماعية والشــباب والنســاء، والتي تكون قادرة على استقطاب المتضامنين الدوليين والإسرائيليين بمســتوى متزايد وضمن برامج متنوعة وقابلة للتطبيق. تحول المقاومة الشعبية إلى إستراتيجية يعني وضع الريف الفلسطيني الذي يضم أكثر مــن مائة قرية لهــا أراض مصادرة تقع على تمــاس مع الاحتلال والمســتوطنات في مركز النضال فــي المرحلة القادمة. إن الريف الذي لم يشارك في الانتفاضة الثانية بات الآن مهيئاً للمشــاركة والاحتجاج بفعل تضييق الاحتلال واعتداءات المســتوطنين ونهب الأرض، وهذا يســتدعي إعطاء الأولوية لتفعيل النضال في هذه المناطق.
- يصعــب وضع الخيارات الســابقة موضع التطبيق والفعل، ويصعب الصمود والتماسك أمــام ردود الفعل الإســرائيلية بمعزل عن مهمة المهمــات وهي: إعادة الاعتبار لوحدة الشــعب الفلســطيني في مختلــف أماكن وجوده في إطار المؤسسة الوطنية التمثيلية الجامعــة (م.ت.ف)، والتأكيد على الحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف. وحل التناقض الداخلي الناجم عن وضع حقوق الشــتات ومناطــق ٤٨ والضفة والقطاع في مواجهة بعضهــا البعض. إن هذا يســتدعي رفض مبدأ تجزئة الشــعب الفلسطيني وممارسة حق تقرير المصيــر لجزء منه. البداية تكون بإعادة بنــاء منظمة التحرير من الأســفل (القطاعات الشــعبية) إلى الأعلى. وتجديد العقد الوطني الاجتماعي للشعب في مختلف أماكن وجوده.

كيري لا يزحزح عقيدة نتنياهو
والمفاوضات أسيرة مشروع الـ «لا دولة» للفلسطينيين

محمد هواش*

تفتح المفاوضات الجارية اليوم مع إسـرائيل برعاية أميركية المشهدَ السياسيَّ على احتمالات قد تكون مصيرية للفلسطينيين، إذ لا يقبلون اتفاقاً لا ينهـي الاحتلال ولا يتضمن إقامة دولة على حدود ١٩٦٧ مع تعديلات طفيفة على الحدود وأن تكون القـدس الشـرقية عاصمة لهم وحـلاً متفقاً عليه لقضية اللاجئين على أساس القرار الأممي ١٩٤. إضافةً إلى أن إسرائيل وواشنطن لم تعرضا إلى الآن اتفاقاً يمكن قبوله فلسـطينياً، بل ربما يكون سقف الحل المطروح في دهاليز المفاوضات أخفض من سقوف مشاريع اتفاقات سابقة في كامب ديفيد الثانية، وفي مفاوضات أنابوليس.

لم تُظهر واشـنطن – التي ترعى المفاوضات إلى الآن – حسـماً في ترجمـة «تأييدها» حل الدولتـين إلى مشـروع سياسـي مكتوب ينهي الاحتلال، بل إنها لا تزال أسيرة دعمها التاريخي والإستراتيجي للسيطرة والغطرسة الإسرائيلية، وكلما لاحت في الأفق إشـارة مـا على إمكان تغييـر هذه المعادلة أو تعديلها أو زحزحة بعض ركائزها ذهب صاحب الإشـارة أدراج النسيان مثلما حصل مع المبعوث الأميركي السابق جورج ميتشل وقبله أميركيون كثر.

تقوم المفاوضـات الحالية التي يديرها وزير الخارجية الأميركي جون كيري على إستراتيجية إسـرائيلية وضعها وزير الدفاع الإسـرائيلي السـابق إيهود باراك، ولا تزال تطبّق إلى اليوم

* إعلامي ومحلل سياسي.

في جميع المفاوضات التي جرت لاحقاً.

تقوم هذه الإستراتيجية على فكرة عدم إعطاء الفلسطينيين أي حقوق على طريق إقامة الدولة الفلسطينية قبل أن يقدموا لإسرائيل تنازلاً في كل ما يتعلق بالرواية الفلسطينية للصراع مع الحركة الصهيونية، وهو أمر وضع عملية التفاوض والمفاوضين الفلسطينيين في أزمة عميقة لا تتعلق بالمفاوضات والمفاوضين فحسب وإنما تمس قدس أقداس القضية الفلسطينية: التمسك بالرواية الفلسطينية للصراع، والحفاظ على شرعية مشروع التسوية المتعثر مع إسرائيل بعدما دخل في هذا المنعطف الخطر تمهيداً لأي تصحيح أو تعديل أو تغيير أو انقلاب على المشروع كله، يقرّب الفلسطينيين من نيل حقوقهم في إقامة دولة على جزء من أرضهم (تقسيم الأرض) أو الانفصال عن إسرائيل والإسرائيليين، أو الاندماج معهما وتعديل المطالب.

والأشد خطراً من ذلك ليس وقف المفاوضات أو رفض إسرائيل تقديم تنازلات، بل مطالبة الفلسطينيين بالاعتراف بلا شرعية كفاحهم عن طريق اختراع «قنبلة نووية» جديدة هي الاعتراف بإسرائيل «دولة يهودية».

لا يعني ذلك في كل الأحوال أن المفاوض الفلسطيني والمفاوضات التي يجريها بلا معنى، ولا يعني ذلك، أيضاً، الدعوة إلى الانسحاب من المفاوضات أو الاستمرار فيها أو أن الخيارات الأخرى تحتمل إمكانات وفرصاً أقل أو أكثر.

تنطوي إستراتيجية إسرائيل المشار إليها أعلاه على خطرين: الأول – إستراتيجي. والثاني – تكتيكي.

الخطر الإستراتيجي في خطة إسرائيل التفاوضية يهدف إلى دفع الفلسطينيين إلى التنازل عن روايتهم للصراع مع الحركة الصهيونية وقبول ما تتركه لهم إسرائيل بعد التسليم بـ «حقها الحصري» في هذه الأرض والتفاوض على إيجاد حلول لمشاكل وجود «غير اليهود» في هذه الأرض.

ينبع الخطر التكتيكي من الأول، إذ تزيد إسرائيل من ضغوطها الاستيطانية على الأرض وتهويد مدينة القدس وانتزاعها من أي تسوية وزيادة الضغوط الاقتصادية على الفلسطينيين وتهديدهم بتجفيف مواردهم المالية ومصادرة أموال الضرائب... إلى ما هنالك من ضغوط اقتصادية لإضعاف المجتمع الفلسطيني أكثر، إضافة إلى ضعفه وانقسامه وفرض حلول إسرائيلية لمشاكله.

تستند إسرائيل في خطتها هذه إلى «القوة العسكرية المجردة»، وإلى تأييد الغرب المطلق لها خصوصاً في مجال الأمن، وإلى انحياز غربي رسمي للرواية الإسرائيلية للصراع باعتبار «الصهيونية حركة تحرر» وأن «إقامة إسرائيل على أنقاض فلسطين هي في باب حق الشعوب في تقرير مصيرها».

أوقفت إسرائيل على هذه الأسس منذ عهد باراك (١٩٩٩ – ٢٠٠١) ولا تزال إلى اليوم، تنفيذ التزاماتها المتبقية من المرحلة الانتقالية

للفلسطينيين ودمجها في التزامات قد تترتب عليها في الحل النهائي، وأوصدت الباب على هذا الحل من خلال إطاحة رئيس الوزراء الإسرائيلي السابق إيهود أولمرت بشبهة فساد مالي وإداري؛ ما يعني انسحابها من عملية السلام، وقبلت بعد ذلك بسنوات استبدالها بعملية التفاوض.

أوقفت إسرائيل بذلك المرحلة الانتقالية ودمجت التزاماتها بمصير الحل النهائي؛ ما أضر كثيراً بصورة المفاوض الفلسطيني، إذ توقفت الانسحابات من التجمعات المدنية في الضفة الغربية ولم تحول مناطق التصنيف «ب» و «ج» إلى منطقة التصنيف «أ»، حيث كل الصلاحيات التي نصت عليها اتفاقات أوسلو تعود إلى الفلسطينيين نهاية المرحلة الانتقالية. ولم يعد لأي مفاوضات معنى مباشر، إذ لا يشعر المفاوض الفلسطيني بأي حسنات للتفاوض ولا بأي انفراج أو إنجازات سياسية على الأرض التي تعتبر بمثابة الأوكسجين السياسي الذي يمد عملية المفاوضات بالتأييد والصبر حتى وإن كانت فرص التوصل إلى حل نهائي متدنية. وبذا صار معيار تأييد المفاوضات من جهة وتأييد التسوية والإيمان بإمكان موافقة إسرائيل عملياً على حل الدولتين أمراً مستحيلاً إن لم يكن صعباً.

وخلال عملية دمج التزامات المرحلة الانتقالية بالوضع النهائي كاستحقاقات تتعلق بالمعابر والحدود وحرية تنقل الأفراد والبضائع، وضعت إسرائيل قيوداً جديدةً على المجتمع الفلسطيني (الجدار الفاصل مثلاً) بذريعة الأمن؛ ما أدى إلى وصول كل عملية تفاوض إلى انسداد شبه تام، وإصابة الفلسطينيين بالإحباط لأن المفاوضات لا تصل إلى نتيجة، ولا توجد معطيات إيجابية ملموسة لدى الجمهور، ما أضر فكرة التفاوض نفسها، وكأن المشكلات تنبع من المفاوضات لا من السلوك الإسرائيلي ومن تسريع خطط الاستيطان والحصار والمصادرة لمنع تنفيذ حل الدولتين.

في المقابل، حشر الإسرائيليون الفلسطينيين في تكتيك واحد هو مناطحة الحل النهائي من خلال خيار المفاوضات فقط، أقله في المرحلة الحالية. وهو خيار لا أفق واضحاً له ولا يتقدم مع تمسك إسرائيل بحل «اللادولة» للفلسطينيين في إطار نفوذ إسرائيل الأمني.

يقوم حل «اللادولة» الإسرائيلي للفلسطينيين على فكرة عنصرية لا تتضمن اعترافاً بوجود الشعب الفلسطيني. وثمة مسافة ملموسة في هذا المجال بين الأقوال والأفعال، كما لا تتضمن اعترافاً بمسؤولية إسرائيل عن الاحتلال والسيطرة على الشعب الفلسطيني ومقدراته. وقد كتبت صحيفة «هآرتس» الإسرائيلية (الخميس ٢٨ آذار) إن «نتنياهو يرفض الاعتراف بوجود شعب فلسطيني. تماماً مثل رئيسة الوزراء الإسرائيلية سابقاً غولدا مائير». وأضافت الصحيفة في مقال للكاتب عكيفا اليدار تقول: «مثلما قال في خطابه في مؤتمر (إيباك)، بالنسبة له الخليل هي فقط المدينة التي «اشترى فيها إبراهيم مغارة الماكفيلا»، بيت إيل هي المكان الذي «حلم يعقوب فيها حلمه»، القدس هي صخرة وجودنا. «حكم داود مملكته»

منها. فكيف يمكن الجدال مع ابن المؤرخ (نتنياهو) الذي يعلن أنه «توجد فقط حقيقة تاريخية واحدة (هي حقيقة وجود شعب إسرائيل)». وإذا كان كذلك، فقد حان الوقت لإغلاق دوائر الآثار والتاريخ لبلاد إسرائيل وترك هذه المجالات في أيدي باحثي «جامعة أرئيل (الاستيطانية)».

الإمساك بنتنياهو متلبساً في قضية «وجود حقيقة (يهودية) واحدة» هو الوجه الآخر لإنكاره حق الشعب الفلسطيني في إقامة دولة. فكيف يمكن لتسوية أن تنجح إذا كان طرفها الرئيس لا يؤمن بأي تسوية تقفز عن هذه الحقيقة؟.

من جهة ثانية، فإن الجهود التي يبذلها وزير الخارجية الأميركي جون كيري من دون دعم رئاسي كاف لا تحمل إلى الآن أي بشارة، فحتى مشروع «الاتفاق الإطار» لم تتزحزح الرعاية الأميركية عن انحيازها المطلق لإسرائيل بالموافقة على تلبية احتياجات إسرائيل الأمنية وهي بالمناسبة احتياجات ليست أمنية تماماً وإنما احتياجات وأطماع استعمارية لضمان استيلاء إسرائيل على أكبر رقعة أرض من الضفة الغربية بما فيها المستوطنات والمياه الجوفية والقدس ومكانتها ورمزيتها وكنوزها التاريخية والثقافية الإسلامية والمسيحية ومستقبلها أيضاً ورفض حل قضية اللاجئين.

ومع شح المعلومات حول المفاوضات التي يجريها كيري مع كل من الرئيس محمود عباس ورئيس الحكومة الإسرائيلية بنيامين نتنياهو، فمن الواضح أن عرض اتفاق إطار مكتوب هو عنوان لعدم إعلان فشل مهمة كيري المحكومة بانحياز تقليدي لا يتزحزح لإسرائيل تحت شعار «الحفاظ على أمن إسرائيل وتفوقها النوعي المطلق». وقد سمعنا خلال الأسابيع والشهور الثمانية التي مضت نغمات إسرائيلية انتقادية لكيري ومهمته وللرئيس باراك أوباما كلما دفعوا إسرائيل إلى مواقف معتدلة تفتح طريقاً لحل الدولتين. ولم تكن ردود واشنطن تليق بمكانة الراعي عندما يتجاوز الرد الإهانات الكلامية مثل وصف وزير الدفاع الإسرائيلي موشي يعالون.. كيري بـ «المهووس» إلى مشاريع تخريب حقيقية للمهمة بإعلان إسرائيل بناء آلاف الوحدات الاستيطانية وإعلان نيتها تنفيذ مشروع بناء أكثر من ٥٠ ألف وحدة استيطانية في الضفة لمنع «الوساطة» الأميركية من تحقيق أي أهداف تتعارض مع فكرة «الحقيقة الإسرائيلية الواحدة التي تحدث عنها نتنياهو علناً في الكنيست أمام رئيس الوزراء البريطاني ديفيد كاميرون في آذار ٢٠١٤.

من شأن هذا الفشل أن يعطي إسرائيل مبررات إضافية لاستمرار مشروع الاستيطان المساوي تماماً لمشروع إدامة الاحتلال، ولا يهم واشنطن إن خسر الفلسطينيون من مكانتهم ومن جيوبهم لا أن يخسروا هم أو تخسر إسرائيل دجاجة الاحتلال التي تبيض ذهباً. وقد لا يرغب الرئيس الأميركي في ذلك، ولكنه لا يفعل حتى الآن ما يناقض ذلك، ولهذا يمكن القول إنه صار بطة عرجاء لا تستطيع أن تقدم حلولاً وتفرضها قبل الانتخابات النصفية في العام المقبل، وهو العام المرشح لتمديد المفاوضات وتمديد مهمة كيري لإبقاء القضية

الفلسطينية تحت السيطرة وعدم انفجارها في نطاق زمني وجغرافي غير مستقر بفعل زلازل التغيير في المنطقة.

هل من خيارات أمام الفلسطينيين؟ نعم، هناك مروحة واسعة من الخيارات الواقعية خارج ثنائية المواجهة والمفاوضات.

بخلاف النظرة السوداوية أو الوردية لمستقبل القضية الفلسطينية، فالشعب الفلسطيني وسلطته ونظامه السياسي الرخو يستطيع الحياة مع مفاوضات ومن دون مفاوضات واستخلاص برامج عمل تتناسب مع كل حالة على حدة. ويستطيع، أيضاً، بناء إستراتيجية جديدة لتحقيق حل الدولتين. وثمة إمكانات واقعية لتطوير خيار دبلوماسي هجومي يستند إلى اعتراف الأمم المتحدة بفلسطين دولة تحت الاحتلال الإسرائيلي وإلى حقوق لهذه الدولة وشعبها وهناك خزان ثري بالحقوق الفلسطينية في المنظمة الدولية يمكن تفعيله والبناء عليه بهدوء وعمل مهني متواصل، وقد عرض عضو مركزية فتح الدبلوماسي المخضرم ناصر القدوة ملامح مسار من هذا النوع في محاضرة ألقاها في رام الله في آذار ٢٠١٤.

ثمة أفق دولي مناسب للتعامل مع هذه الخيارات بإيجابية من دون أوهام بأن هذا طريق سهل وقصير ولا ينطوي على مخاطر إلى جانب الفرص، إذ إن تحقيق حل الدولتين خارج المفاوضات لا يمكن أن يكون نتيجة معركة سياسية واحدة قصيرة، بل يحتاج إلى إعادة بناء المجتمع الفلسطيني وسياساته على خيار دبلوماسي هجومي، إذا انهارت المفاوضات أو إذا كانت تراوح مكانها من دون أن تحمل أي بشائر، ولا علاقة لفشل هذا الخيار بالمفاوض الفلسطيني بصرف النظر عن التقديرات المتباينة في شأن مهنية الأداء التفاوضي الفلسطيني من عدمه.

مع ذلك إذا كانت المفاوضات خياراً مناسباً ينطوي على إمكانات حقيقية ومعطيات، فإن ثمة حاجة لتفكيك دمج الانتقالي بالنهائي واختبار فرضية إمكان الحصول على مكاسب ملموسة للجمهور في حياته اليومية تكون دافعاً لتحمل عناء الصلف والعنت الإسرائيليين، مع الحذر الشديد حيال مشاريع «سلام اقتصادي» فقط، عرضه نتنياهو سابقاً ونادى به عتاة اليمين الإسرائيلي من دون التراجع علناً عن هذه المشاريع.

لا توجد إلى اليوم بشائر اتفاق في جهود كيري. بل هناك إصرار أميركي على عدم الفشل والتوصل إلى حل لمشكلات «الاتفاق الإطار». وهناك حلول واقعية ممكنة لهذه المعضلات تنقصها الإرادة مثل إمكانية التراجع عن طلب الاعتراف بإسرائيل دولة يهودية لأن في إسرائيل أحزاباً من جانبي الخريطة الحزبية تقول «لا حاجة إلى اعتراف فلسطيني بيهودية الدولة (لابيد وغلاؤون)»، وكذا بالنسبة إلى القدس أن تكون عاصمة مفتوحة للدولتين أو مقسمة وكذا للاجئين، المشكلة الوحيدة أن إسرائيل لا تشعر بضغط أو تهديد حقيقي كي تتراجع عن تمسكها بالاحتلال، ولكن عندما تتوافر الإرادة الدولية والقرار الإسرائيلي وإبداء الاستعداد لتفكيك الاحتلال فإن كل شيء قابل للنقاش وقابل للحل.

العملية التفاوضية: المستجدات والخيارات

أدار الندوة: الدكتور عاطف أبو سيف

المشاركون:

محمد النحال: عضو المجلس الثوري لحركة فتح

كايد الغول: عضو المكتب السياسي للجبهة الشعبية

ناصر أبو ناصر: عضو المكتب السياسي للجبهة الديمقراطية

وليد العوض: عضو المكتب السياسي لحزب الشعب

هيمن النقاش حول مستقبل العملية التفاوضية على الساحة السياسية، خاصةً مع اقتراب انتهاء مهلة الشهور التسعة التي طلبتها الإدارة الأميركية؛ حتى تحرك الملف التفاوضي الذي ظل ساكناً أكثر من ثلاث سنوات؛ بعد رفض إسرائيل تجميد الاستيطان، وعدم رغبتها في التقدم بالمفاوضات.

وارتفعت وتيرة الجدل السياسي الداخلي والخارجي مع ما قيل عن تبني جون كيري المطالب الأمنية الإسرائيلية خاصةً في منطقة غور الأردن وموضوعة الدولة اليهودية. ومع اقتراب موعد إطلاق سراح الدفعة الرابعة من الأسرى ورفض إسرائيل تنفيذ تعهداتها، فإن مستقبل المفاوضات بات على المحك.

لم يكن الأمر مجرّد بحثٍ في سبل التعاطي مع التعنت الإسرائيلي، إذ إن السؤال الأكبر هو كيف يمكن مواصلة المشروع الوطني في وجه جملة من التحديات الكبرى التي تعترضه، فالقيادة

الفلسطينية تبنت الموقف الذي أعلنته منذ البداية، ومفاده أنه إذا ما أخلّت إسرائيل بتعهداتها ولم تف بالتزاماتها، فإنها، أي القيادة الفلسطينية، في حل من مواصلة المفاوضات، وهذا الأمر فتح المشهد السياسي على احتمالات كثيرة ومتعددة.

كان واضحاً منذ البداية أن القيادة الفلسطينية وافقت على الذهاب إلى المفاوضات آخذةً بعين الاعتبار قضايا كثيرة من بينها حاجتها إلى عدم الظهور بمظهر المعطل للجهود الأميركية وما سيترتب على ذلك من ضغوط واستحقاقات، ومنها أيضاً جهود الرئيس أبو مازن لإطلاق سراح الأسرى وأهمية ذلك من وجهة نظر الشارع الفلسطيني.

ضمن أشياء كثيرة، لم تعن المفاوضات أكثر من تجاوز الأزمة، وكانت هناك قناعة بأن إسرائيل لن تلتزم، ولكن مع تبني كيري مقترحات تبعد سنوات ضوئية عن النزاهة والحيادية، ورفض إسرائيل إطلاق سراح الدفعة الرابعة من الأسرى، بات واضحاً أن الباب سيغلق مرةً أخرى، وأن نافذة الفرص انتهت هذه المرة، وربما تبخرت أحلام كيري بجائزة نوبل أيضاً.

كيف وصلت الأمور إلى ما وصلت إليه؟ وكيف يمكن للفلسطينيين أن يتصرفوا إزاء هذه المستجدات على الساحة في علاقتهم مع إسرائيل، وفي علاقتهم مع الولايات المتحدة؟ وهل الولايات المتحدة قدر ملازم للفلسطينيين؟ أم أن بإمكانهم البحث عن بدائل أخرى في السياقات الدولية... توفر لهم تدخلاً أكثر نزاهة من الوسيط الأميركي؟ هذه أسئلة باتت مفصلية في البحث عن مستقبل العملية السياسية والخيارات المتاحة أمام الفلسطينيين.

تحاول سياسات في ندوتها هذه أن تحاور فصائل العمل الوطني وتحديداً التنظيمات الأساسية في منظمة التحرير حول تلك القضايا كلها؛ في محاولة لتسليط الضوء أكثر على المشهد الفلسطيني عقب التطورات الأخيرة.

سياسات: بداية، نرحب بكم في معهد السياسات العامة ومجلة سياسات. نحن بصدد ندوة حوارية لمناقشة آخر المستجدات المتعلقة بالمفاوضات سواء تعلقت بالخيارات الفلسطينية المتاحة أو المعروضة أو بتلك «المأمولة». سنناقش جملة من القضايا المتعلقة بسير عملية التفاوض لاسيما أنها تصل إلى نهايتها في الـ٢٩ من نيسان، ثمة مقترحات كثيرة وأفكار تعرض وأفكار ترفض ومواقف متباينة من ذلك.

دعني – قبل كل شيء – أن أطلب من كل محاور أن يعرض موقف تنظيمه مما يجري على الساحة من مفاوضات في هذه اللحظة التي تتعثر فيها العملية التفاوضية.

ناصر أبو ناصر: من حيث المبدأ، لسنا في الجبهة الديمقراطية ضد المفاوضات، لكن المفاوضات لها أسس وشروط تتمثل بكيفية التفاوض، وعلى ماذا يتم التفاوض ومن نفاوض وعلى أي أساس. هذا الخيار جُرّب قبل أوسلو وبعدها أيضاً، وللأسف دللت التجربة على أن هذا التفاوض لم يقد حتى الآن إلى شيء، علينا أن نراجع هذه التجربة

ونستفيد منها؛ بغية إيجاد روافع للمفاوضات وإسنادها، انطلقت الجولة الأخيرة من المفاوضات للأسف دون تلبية حاجات المفاوضات، على الرغم من قرار اللجنة التنفيذية والإجماع الوطني الفلسطيني على أنه لا عودة إلى المفاوضات إلا بوقف الاستيطان وإطلاق سراح الأسرى وحدود ٦٧ والمرجعية الدولية والفترة الزمنية.

أُدير الظهر للإجماع الوطني الفلسطيني، وذهب المفاوض إلى واشنطن. وحتى الآن النتيجة المُحصلة للحقوق الفلسطينية صفر، إطلاق الأسرى خاصةً ما قبل أوسلو مرحب به، ولكن هذا الأمر لا علاقة له بالمفاوضات؛ لأنه حق للشعب الفلسطيني وحق للأسرى علينا، وعلينا أن نناضل من أجل إطلاق سراحهم، وهو أيضاً مسؤولية المجتمع الدولي، لقد أتت المفاوضات الناجحة بإنجاز وهو الاعتراف بفلسطين كدولة مراقب في الأمم المتحدة...

سياسات: هي لم تأت بالمفاوضات بل هي أتت كنقيض للمفاوضات.

ناصر أبو ناصر: نعم، هذا كان أحد عناوين الإستراتيجية الفلسطينية البديلة للمفاوضات، وقد حذّرنا من عدم بقاء هذا الاعتراف كشيء معنوي، وعدم ضياعه كما حصل مع أشياء سابقة أخرى، مثل فتوى محكمة «لاهاي» بشأن الجدار العنصري، وتقرير «جولدستون»... وحدث ولا حرج عن القرارات الدولية التي اتخذت في هذا الشأن.

في الوقت نفسه، يجب ألا نكون عدميين، هذا مسار يجب مراجعته وطرح البدائل، طُرحت البدائل في أطر منظمة التحرير الفلسطينية وعلى الشارع الفلسطيني، نحن نريد إستراتيجية وطنية فلسطينية بديلة للمفاوضات لإحداث خلل في موازين القوى يجعل المفاوض يفاوض على أرضية صلبة وهو مرتاح نسبياً. وهذا يتطلب أولاً العمل الجاد من أجل إنهاء الانقسام واستعادة الوحدة الوطنية الفلسطينية، وقد قدمت مبادرات في هذا الشأن بعد طول زمن من توقيع الاتفاقات من أجل إنهاء الانقسام واستعادة الوحدة الوطنية الفلسطينية، لأن الحالة إذا استمرت على ما هي عليه، فهي مضيعة للحقوق الوطنية الفلسطينية. على الجميع أن يقف أمام مسؤولياته، وعلى هنية أن يقدم استقالته للرئيس أبو مازن، وتليها في اليوم التالي استقالة حكومة الحمد الله، ودعوة الإطار القيادي من أجل تشكيل الحكومة وتحديد مواعيد زمنية للانتخابات المتوافق عليها، وكل هذا برأينا طريق عملي، لكن من الواضح حتى الآن أن الإرادة السياسية غير متوافرة لدى طرفي الانقسام. من وجهة نظرنا هذا هو الحل صراحة، ومن يراهن على العوامل الخارجية والتغيرات في الإقليم يعكس رغبة أشخاص في استمرار هذا الانقسام، لكن هذا يظل مطلباً شعبياً وشيئاً أساسياً من قوانين الثورة أن الوحدة هي أساس النصر؛ لأنه لا يمكن أن تتحقق إنجازات في ظل وضع فلسطيني منقسم سياسياً وقانونياً واجتماعياً، لذا لابد

من اســتمرار الضغط الجماهيري والشعبي من أجل إنهاء هذا الانقسام. لكن في الوقت نفسه، وفي ظل وجود الانقســام أو عدمه، ماذا يمنعنا مــن مقاومــة الاحتلال حتى لو كنا منقســمين. نسبياً المقاومة الشــعبية التي تم الاتفاق عليها ضد الاســتيطان وتغوّل المستوطنين وممارسات الاحتــلال مثل الاغتيال... الجهد في هذا المجال ضعيف، المطلوب تحفيز الجماهير من أجل مقاومة الاحتلال بالطريقة الشعبية. النقطة الأخرى بعدما تبين تعنت إســرائيل وعدم قبولها التنازل، يجب التوجه إلى الأمم المتحدة لتفعيل مركز فلســطين علــى الصعيد الدولي لدخول مؤسســات الأمم المتحدة ورفع الرعاية الأميركية المنفردة والمنحازة أساساً لإسرائيل، والتوجه للمجتمع الدولي عبر مؤتمــر دولي لوقف الانحياز الأميركي الســافر لإسرائيل ورفع يدها عن المفاوضات كوسيط غير نزيه. إلى جانب كل هذا، بات من الضروري جداً الاهتمام بحياة الشعب ومطالبه، هذه السياسة الاقتصادية والاجتماعية البائسة سواء في غزة أو في الضفة، المواطن الفلســطيني ليس ضمن أولويــات جميع الموازنات. مــن المفروض إعادة النظر بهذه السياســة الاجتماعية والاقتصادية بحيث تســمح للمواطن بالصمود والعطاء، وهذا يتطلــب إعادة دراســة الضرائب وصــولاً إلى المشــاريع الصغيرة التي تجعــل المواطنين على الأقل قادرين على العيش.

أضــف إلى ذلــك موضوع الحريــات، وهذا الــذي يحدث في الضفة وفي غزة من اعتقالات، أو قوانين تحاول فــرض أيديولوجية معينة على المجتمع الفلسطيني من موضوع الجَلد و خلافه، لذلك نحن فــي الجبهة الديمقراطيــة ندعو إلى اجتماع فلســطيني ســواء في المجلس المركزي أو المجلس الوطني علــى صعيد الهيئة القيادية المتفق عليها في إطار منظمة التحرير الفلسطينية لمراجعة هذه السياسة والتوافق على إستراتيجية وطنية بديلة للخروج من مأزق المفاوضات.

باتــت خطة كيري واضحة ولا داعي لســرد التفاصيل لأنها تنتقص بالكامل من حقوق الشعب الفلســطيني وتتبنى بالكامل الرواية الإسرائيلية ومفهــوم الاحتــلال، وكأن النتيجة أن الشــعب الفلســطيني هو الخاطئ، وهــذا مرفوض جملةً وتفصيلاً. وفي الوقت نفســه هناك ضغوط على المفاوض الفلسطيني للاستمرار في المفاوضات أو تمديدها، ونحن ضد تمديد هذه المفاوضات، فالوقت يمر وإســرائيل تبني وقائع على الأرض. في الوقت نفســه، ما هــي بدائلنا؟. المفاوضات بهــذه الطريقة التي أديرت فيها والتي بنيت على أساســها لم تلبِ الحد الأدنى من حقوق الشعب الفلســطيني؛ لذلك ندعو إلى إستراتيجية بديلة ضمن العناوين التي طرحت.

وليــد العــوض: اســتؤنفت المفاوضات بعد توقف دام قرابة الســنوات الثلاث، في منتصف آب من العام الماضي، بين الجانبين الفلســطيني والإســرائيلي برعاية أميركية، وجاء استئنافها دون توافر الشــروط والمتطلبات الأساسية التي تم الاتفــاق عليها في وقت ســابق فــي القيادة

الفلسطينية ومؤسسات منظمة التحرير، ونظراً لذلك فقد رفض حزبنا الموافقة على تلك العودة أو المشاركة فيها.

مثّلت هذه المتطلبات أو الشروط المشروعة محاولةً فلسطينيةً لتغيير قواعد العملية التفاوضية ومنع إعادة إنتاجها على الشاكلة السابقة، وتمثلت هذه المتطلبات بتحديد مرجعية المفاوضات استناداً إلى حدود العام ١٩٦٧، ووقف الاستيطان مع عدم الاعتراف بشرعيته، وإدراج قضية الأسرى كقضية مركزية في هذا الإطار.

تطور هذا الموقف باتجاه حسم مسألة الحدود من خلال التوجه إلى الأمم المتحدة في ٢٠١٢/١١/٢٩، وكسب الاعتراف بدولة فلسطين على حدود العام ١٩٦٧ وعاصمتها القدس الشرقية، وباتجاه استثمار الإرادة السياسية والمعنوية للأمم المتحدة ومؤسساتها في رفض الاستيطان وجرائم الحرب الإسرائيلية واتساع حملة الإدانة الدولية لهذه الممارسات، وبما يفتح الطريق نحو تطوير إستراتيجية فلسطينية تقوم على الجمع الناجح بين الإرادة الشعبية في مقاومة الاحتلال والصمود الوطني من جهة، وبين الإرادة الدولية التي تقوم على توسيع حركة التضامن الدولي مع الشعب الفلسطيني وتعزيز مكانة فلسطين في المؤسسات والمنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة من جهة أخرى.

مثّل استئناف المفاوضات – دون تحقيق هذه المتطلبات وفي مقدمتها وقف الاستيطان (الذي كثفته إسرائيل) ودون التزام إسرائيل بمرجعية حدود العام ١٩٦٧ – انتكاسةً بارزةً لهذه الوجهة، والتي اعتمدت خلال الأعوام الثلاثة الماضية، وأعطت ثمارها بتصويت الأغلبية الساحقة في الجمعية العامة للأمم المتحدة لصالح الاعتراف بدولة فلسطين، وفي تزايد اعتراف الدول بدولة فلسطين ورفع مستوى تمثيلها الدبلوماسي، وفي تنامي الإدانة الدولية للاحتلال والاستيطان الإسرائيلي كما عبر عنه الموقف الأخير والمهم للاتحاد الأوروبي وغيره من المواقف الدولية، وكذلك في تنامي حركات التضامن مع الشعب الفلسطيني ومقاطعة إسرائيل ومستوطناتها.

لكن كل ذلك فُقد على أثر استئناف المفاوضات دون توافر متطلباتها سالفة الذكر، وانعكس سلباً على اندفاعة هذه الموجة من التضامن الدولي مع شعبنا وقضيتنا، ما فتح شهية إسرائيل أكثر فأكثر لفرض رؤيتها وشروطها للتسوية السياسية، على قاعدة التنكر للقرارات الدولية، والاستناد إلى الأمر الواقع الذي تخلقه يومياً على الأرض وإلى سعيها المنهجي مع الإدارة الأميركية لإفراغ قرار الاعتراف بدولة فلسطين من أي محتوى عملي أو تفاوضي مشروع.

لذلك، جاءت دعوتنا المتكررة لوقف هذه المفاوضات والانسحاب منها فوراً، والتمسك بمتطلبات استئنافها كما سبق أن اعتمدتها المؤسسات الفلسطينية، في مواجهة الشروط والمضامين المطروحة من قبل إسرائيل والولايات المتحدة للتسوية السياسية ذاتها، والتي تقوم على التنصّل من مرجعية قرارات الأمم المتحدة،

والاســـتناد بدلاً منها إلى معطيات الأمر الواقع الذي فرضـــه الاحتلال والاســـتيطان، والهبوط بمعالجـــة مجمل قضايا المفاوضات حتى إلى ما كان مطروحاً من الحكومات الإسرائيلية السابقة منذ (كامب ديفيد ٢٠٠٠) وحتى الآن.

يشـــكل هذا المنحـــى المنهجي الإســـرائيلي الأميركي الهابط بسقف قضايا المفاوضات بحد ذاته خطراً لا بد من التصدي له، خاصة أن كل ســـقف جديد يجري التفاهم عليه بين إســـرائيل والإدارة الأميركية يصبـــح مرجعيةً للتعامل مع ما يســـمى قضايا الحل النهائي، وهو أمر يمتد من قضية الأمن التي يجري بحثها بين إسرائيل والولايات المتحدة بمعزل عن الجانب الفلسطيني إلى كافة القضايا الأخرى وفي المركز منها قضيتا الحدود واللاجئين، ولهذا فقد لاحظنا أن المسعى الأميركـــي كلـــه ركز على محاولـــة فرض اتفاق ينتقص من حقوق الشعب الفلسطيني، إن اتفاق الإطار المطروح يعني في جوهره إزاحة مرجعية القرارات الدولية واستبدالها بهذا الإطار الهابط الذي يتركـــز حول ثلاث نقـــاط: الأولى محاولة انتزاع الاعتراف بيهودية إســـرائيل، وهذا يعني إسقاط حق العودة بل وتهجير من تبقى. والثانية أن العاصمة ليســـت القدس بل في أطرافها. ثم الإقرار بوجود إسرائيلي في الأراضي الفلسطينية وتحـــت هذا الســـقف يجرى التفـــاوض، بينما الاستيطان يفعل فعله.

كنـــا نلاحظ خلال الجـــولات الســـابقة من المفاوضات التي قام بها وزير الخارجية الأميركي جـــون كيري أن الولايات المتحدة تريد أن تحقق نجاحاً ما في منطقة الشرق الأوسط بعد أن فشل مشروعها في المنطقة، وكانت تريد أن تحقق هذا النجاح على حساب الشعب الفلسطيني، ونبهنا مـــن مخاطر هذا الانزلاق، وقلنا إن تصريحات كيري تندرج تحت إطار الالتزام الأميركي الذي قطعته الولايات المتحدة عام ٢٠٠٤ بالإبقاء على الكتل الاســـتيطانية الكبيرة، والتنازل عن حق العودة، والبقاء فـــي الأغوار؛ الأمر الذي يعني كما قال كيري بقاء ٨٥٪ من المســـتوطنات في الأرض الفلسطينية، أي النسبة التي ستنتزع من الأرض الفلســـطينية هي ما بين ٨٪ إلى ١٤٪، ولذلك نحن عارضنا هذا الجزء من المفاوضات، وكانت معارضتنا من منطلق ضرورة استبدال نهـــج التفاوض الحالي وآلياته بنهج عملي أكثر يكون ســـقفه الذهاب إلى المفاوضات من أجل تطبيق قرارات الشرعية الدولية والاستفادة من الاعتراف الأممي بدولة فلســـطين، أي أن تكون المفاوضات ضمن الأسس التي ذُكرت من أجل تطبيق قـــرار الاعتراف بدولة فلســـطين وليس إفـــراغ هذا القرار من مضمونه؛ لأننا رأينا أن الولايـــات المتحدة وإســـرائيل وإن رفضتا قرار الأمم المتحدة الاعتراف بدولة فلســـطين فإنهما سعتا لإفراغ هذا القرار من مضمونه، وهنا تركز الجهد الأميركي على أنكم أخذتم الاعتراف بكم، لكننا ســـنجعل هذا الاعتـــراف دون قيمة، ومن هنـــا كان الذهاب إلى المفاوضـــات يلبي برغبة أو دون رغبة ما تســـعى إليـــه الولايات المتحدة

الأميركيــة، من أنها ســتعمل على اســتبدال مرجعيات التفــاوض باتفاق إطار أو ما يجري التفاهم عليه بالاتفاقات الجزئية، لذلك نلاحظ أن الولايات المتحدة الأميركية وإســرائيل تفاهمتا على موضوعات الأمن والقدس واللاجئين بشكل جزئي وأرادتا أن تفرضا مجموع هذه التفاهمات باعتبارها الحصيلة النهائية للمفاوضات، ويكون هو الاتفاق النهائي، وهو ما اصطلح على تسميته اتفاق الإطار.

سياسات: لكن القيادة الفلسطينية لم تقبل هذا، وقالت بوضوح إنها ضده.

وليد العوض: حسناً فعلت القيادة الفلسطينية التي رفضت اتفاق الإطار، وحددت النقاط الست التــي اعتبرت خطاً أحمــر (لا للاعتراف بالدولة اليهوديــة، والقدس عاصمة فلســطين وليســت ضواحيهــا، وحل قضية اللاجئين بناء على قرار ١٩٤ والجامعة العربية، ولا وجود لإســرائيل في الغور والضفــة الغربية، والتبادل بالقيمة) وهذا اعتبرناه الســقف الأدنى لكنه أيضاً يســتجيب إلى الســقف المنخفض الــذي بدأت المفاوضات من خلاله. وبتقديرنــا فإن هذه المفاوضات كان ينقصهــا حضور مقولــة حيدر عبد الشــافي: «الموقف من الاســتيطان هو مفتــاح أي عملية ســلمية»، إذا قبلت إســرائيل وقف الاستيطان باعتباره غير شــرعي من أساســه وليس هناك استيطان شرعي وغير شرعي وبهذا يكون الباب قــد فتح للمفاوضات، لكــن المفاوضات في ظل اســتمرار المفاوضات معناه أننا ســنقبل نتائج هذا الســقف المنخفض. ومع كل ما أشــار إليه الرفيق أبــو ناصر من ارتياحنا للإفراج عن أي أسير فلسطيني لكن الثمن كان غالياً.

سياسات: لكنه قوبل بفرحة شعبية كبيرة..

وليد العوض: نعم، لكننا أفقدنا موجة التضامن الدولي مع الشعب الفلسطيني مضمونها، لدينا موجة تضامــن دولي توّجت باعتراف ١٣٨ دولة ولدينــا اعتراف باليونســكو وقــرارات اتخذها مجلس حقوق الإنســان ولدينا مجموعة قرارات تتضامــن مع الشــعب الفلســطيني كان يمكن أن تســتخدم وتستثمر بشكل أفضل. قيمة هذا الموضوع أن الذهاب إلى المفاوضات دون توفير مســتلزماتها ومتطلباتها أفقــد موجة التضامن الدولــي زخمهــا وترك المســألة مربوطة بالرغبة الإسرائيلية الأميركية وحُيّد المجتمع الدولي الذي تضامن معنا. وكنا نعتقد ونجزم نحن والرفاق في الجبهتين الديمقراطية والشعبية أن القبول بهذا المنحى المنخفض سيعرض المفاوض الفلسطيني إلى مزيد من الضغط. حتى وإن كانت هناك نية للتمسك بالثوابت، سيكون المفاوض أكثر ضعفاً وأكثــر تعرضاً للضغط من قبل الولايات المتحدة الأميركية، وهذا ما شاهدناه من محاولات ابتزاز ومن الضغط المتواصــل على الرئيس أبو مازن خــلال لقاءاته مع جون كيري وآخر لقاءاته كانت في فرنســا ولقائه مع أوبامــا. نحن نقول، وفق ما قال الرئيــس أبو مازن في الاجتماع الأخير

للجنــة التنفيذية، إن أمامنا موعدين وهما موعد الإفراج عن الدفعة الرابعة من الأســرى وموعد ٤/٢٩، الرئيــس أبو مازن قال ونحن نوافقه إن الإفراج عن الأسرى موعد مفصلي وإذا لم يوافق الإسرائيليون نكون خلصنا. وإن شاء الله يكون هناك التزام بهذا الموقف، والموقف الآخر هو يوم ٤/٢٩ موعد انتهاء المفاوضات، نحن نقول إنه من أجل الحد من الخسائر وإعادة الزخم للتضامن مع الشعب الفلسطيني ومن أجل إعادة تصويب أي عملية تفاوض مســتقبلاً، نحن نرفض تمديد هذه المفاوضات بالطريقة التي تمت بها مضموناً وشكلاً، ونقول إن هناك خطة بديلة لهذا الموضوع، الخطة البديلة ترتكز على ســت نقاط وأنا أتفق بشــكل كبير مع ما قاله الرفيــق أبو ناصر من أننــا في الحزب نرى أن هذا يبدأ بتعزيز صمود المواطنين واتباع سياسات اقتصادية تخفف عن كاهلهــم وتوزع الثروات بعدالــة على كل فئات الشــعب الفلســطيني على الرغم من ضآلتها. المسألة الأخرى هي الضغط من أجل إنهاء هذا الانقسام واســتعادة الوحدة الوطنية وتنفيذ كل مــا اتفــق عليه، وهذا الموقف يحتــاج إلى جهد سياسي وشعبي.

كايــد الغول: ما وصلت إليه المفاوضات الآن هو نتاج مســار هــذه المفاوضات منذ أن بدأت حتى هذه اللحظة، وفي رأيي فإن هذه المفاوضات انطلقــت من وهم ودون محــددات تضمن لهذه المفاوضــات أن تصل إلى نهايتها، فالمفاوضات لم تنطلق ضمن مرجعية واضحة تقول إن هدفها هو انســحاب إســرائيل من الأراضي المحتلة عام ٦٧ وأن تعترف إســرائيل بحقوق الشــعب الفلســطيني خاصة حق العودة وتقرير المصير، بل انطلقت من واقع اتفاق ينطلق في جوهره من الحديث عن أن الأرض الفلســطينية هي أرض متنازع عليها، وهنا جذر الخلل في هذه المسألة، هذا الأمر جعل المفاوضات تنشد إلى التفاوض على حقوق الشعب الفلسطيني وليس التفاوض من أجل تنفيذ حقوق الشــعب الفلسطيني، وفي رأيــي هناك فــرق كبير بين المســألتين. الأمر الآخــر أن المفاوضات انطلقــت دون أن تتوافر موازين قوى فلســطينية أو عربية أو دولية تدعم المطالب العادلة للشعب الفلسطيني، وإنما جرت الاستجابة للضغط الإســرائيلي الأميركي بأن تصبح المفاوضات ثنائية يجري فيها استبعاد كل الأطراف الدولية بما فيها الأمم المتحدة والأطراف التي وقعت هذا الاتفاق، وهو الذي مكّن إسرائيل كطرف ممســك بالأرض وطرف قــوي، وراعي المفاوضــات المنحاز كلياً لمواقف إســرائيل من ممارسة ضغط متواصل على الشعب الفلسطيني. نقطة الضعــف الثالثة أن المفاوضات بدأت في ظل خلاف فلســطيني واسع بشــأنها، ما أفقد الطرف الفلسطيني الإسناد الشعبي والسياسي والــذي زاد ضعفه مع تقــدم المفاوضات حتى وقتنا الحالي. نحن نســير في مســار ســيقود حتماً إلى الفشــل أو القبول بتنازلات مســبقة عن الحقوق الأساســية للشعب الفلسطيني. في ضوء ذلك وبعيداً عن الخلاف الجذري حول هذا

الاتفاق، لقد وصلنا الآن إلى لحظة الحقيقة التي تقول إن هذه المفاوضات التي هدفها استمرار المفاوضات وليس الوصول إلى حل لحقوق الشعب الفلسطيني وتحولت في الجوهر إلى قيد على الفلسطينيين سواء بالاتفاقات التي وقعت من خلالها أو ما هو مطلوب الآن، بحيث تحولت كل هذه المسألة إلى اتفاقات أمنية في الجوهر، وأصبحت تمثل قيداً إضافياً على الفلسطينيين في منع مقاومة الشعب الفلسطيني للاحتلال الإسرائيلي، وهذه من الثغرات الكبرى التي وصلنا إليها الآن في الحقيقة. استمرار التعامل مع المفاوضات باعتبارها الخيار الوحيد في غاية الخطورة لأنه يعطي إسرائيل مزيداً من المساحة لتستكمل مشروعها الصهيوني في أرض فلسطين، البعض يقول ربما لم نقدم تنازلات، لكن المراوحة في المكان نفسه خطأ، وفي مجرى التفاوض قدمنا تنازلات جوهرية دون أن تقدم إسرائيل شيئاً. هنا أود الإشارة إلى مسألتين: الأولى فيما يتعلق بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم، في مجرى المفاوضات جرى الحديث عن حل متوافق عليه، وهذا في الجوهر يبدي الاستعداد لتقديم تنازل عن حق العودة كما جاء في القرار ١٩٤ وأكثر من ذلك أن هذا الأمر جرى عكسه في المبادرة العربية وهذا أيضاً خطر آخر، وفي سياق هذه العملية جرى الاستعداد للتطبيع الواسع مع إسرائيل، النقطة الأخرى أننا في مجرى هذه العملية قدمنا من الصيغ ما يمكن أن يشكل تنازلاً مسبقاً سواء فيما يتعلق بحدود الانسحاب الإسرائيلي وتبادل الأراضي أو عبر القبول بقوات أمنية دولية في الأراضي الفلسطينية ثم التأكيد على ضمان أمن إسرائيل وإلى آخره. وبالتالي نحن في مجرى هذه العملية قدمنا تنازلات أساسية دون أن تقدم إسرائيل أي تنازل. بل على العكس كانت إسرائيل تشدد على عدم الانسحاب من أراضي العام ٦٧، وتؤكد على نفي كامل لحق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة، وتشدد على الاستيطان، وتشدد على الموضوع الأمني وأهميته بالنسبة إليها، وأخيرا أضافت يهودية الدولة الذي يعني فيما يعنيه تكريس الفكرة الصهيونية حول الوجود اليهودي على أرض فلسطين باعتبارها دولة لليهود، وهنا ستترتب على هذه المسألة سياسات إسرائيلية لها علاقة بتشريد وتهجير الفلسطينيين من مناطق ٤٨. إذن حصيلة ما جرى من مفاوضات أن إسرائيل استفادت منها إلى أبعد الحدود ونحن قدمنا العديد من التنازلات المسبقة ثم أخضعنا الحقوق الأخرى للتفاوض عندما جرى تأجيل ما يسمي الملفات الخمس، وذلك ليس من أجل أن تمارس إسرائيل بعد ذلك سياسة لتطبيقها إنما للتفاوض عليها فيما بعد، إذن الحصيلة برأيي لا يمكن إلا أن تكون على حساب الشعب الفلسطيني.

المشكلة الأخرى أنه بعد أن اقتنع الجميع بما في ذلك المفاوضون بأن المفاوضات وصلت إلى طريق مسدود لم نقف للحظة لنقول ما العمل؟ المشكلة في مجرى التفاوض أنه جرى طرد المؤسسات التمثيلية من نتائج مجرى التفاوض

الجاري وإضعاف وحدة الشعب الفلسطيني حول هدفه الجمعي، وهذا من القضايا المهمة التي كانت ستنتج عن عملية التفاوض، لأن الشعب لفلسطيني سابقاً قبل عملية التفاوض، وكان الكل متمسكاً بمنظمة التحرير، الآن من الذي يتعامل مع قضية التفاوض، شعبنا في الشتات بدأ يشعر بالخطورة الشديدة على حقوقه، وبدأ يشعر بضيا ع مؤسسته التمثيلية المتمثلة بمنظمة التحرير، لأن السلطة تقدمت كثيراً بالدور على منظمة التحرير ولهذا نتائج مدمرة. أعود لأقول إننا بتنا الآن بحاجة ماسة إلى مراجعة هذا المسار، وهذا لن يتأتى إلا بإعادة تصويب موضوع الشراكة في الساحة الفلسطينية، لأنه لا يعقل أن تخاض كل هذه المعارك وتحدي الاحتلال الإسرائيلي ومن يدعمه بالطريقة القائمة الآن من تغييب المؤسسات وأحيانا التفرد بالقرار دون الاستجابة لرأي الشعب، في العودة إلى المفاوضات الأخيرة لم تكن هناك استجابة لرأي الشعب أو القوى السياسية، بل كان هناك استجابة للضغط الخارجي. يقع في قلب المعادلة ضرورة تصويب هذه السياسات. نقول إنه لا بد من القطع مع هذا المسار من المفاوضات ونتائجه وأن نعمل على بناء عملية سياسية مغايرة استناداً إلى برنامج وطني.

هذه العملية تنطلق من دعوة الأمم المتحدة إلى تحمل مسؤولياتها والدعوة إلى مؤتمر دولي هدفه إنفاذ قرارات الشرعية الدولية وفي إطار ذلك توفير الحماية الدولية لشعبنا إلى حين تأمين حقوقه لأننا ندرك أن مغادرة هذا المجرى من المفاوضات ربما يشجع على أن تبطش إسرائيل بالشعب الفلسطيني، في إطار هذه المسألة تصبح الأولويات في إطار هذه الإستراتيجيات التي ندعو إليها إعادة ترتيب البيت الفلسطيني الداخلي بإنهاء الانقسام، وإعادة صياغة البرنامج الوطني الفلسطيني لإعادة التمسك بكامل حقوقنا الوطنية، بناء مؤسسات السلطة والمنظمة بشراكة كاملة وأن تفتح هذه الاستراتيجيات الخيارات كلها أمام شعبنا لمقاومة هذا الاحتلال وفي حينها تصبح المقاومة السياسية مجدية في إطار رؤية وتصبح المقاومة المسلحة في إطار رؤية وتصبح المقاطعة في إطار رؤية إلى ما هنالك من جوانب.

وليد العوض: أيضاً يجب التأكيد على ضرورة الالتفات إلى منظمة التحرير وتفعيل مؤسساتها لأن الوضع الكفاحي للشعب الفلسطيني لا يستقيم في ظل الوهن والضعف الذي تعيشه منظمة التحرير ومؤسساتها وفي ظل إهمال الجاليات الفلسطينية في الخارج، بالمناسبة الجاليات الفلسطينية لم تعد في لبنان وسورية والأردن فقط لأن عدد اللاجئين الفلسطينيين في الدول الأوربية بات يتعدى بكثير تلك الأعداد، وأصبحت جاليات مؤثرة ولم تعد ألفاً أو ألفين كما كان الوضع في السبعينيات. الآن أقل جالية فلسطينية هي ما بين ١٠٠ ألف إلى ١٢٠ ألفاً في ألمانيا والسويد والدنمارك وغيرها، وهذا يتطلب من منظمة التحرير الفلسطينية إعادة ترتيب أوراقها. النقطة المهمة الأخرى هي

استغلال التغيرات الإقليمية والعربية وخاصة تعثر مشروع إلحاق قطاع غزة بمصر بعد أن سقط مشروع الإخوان المسلمين، وإصرار مصر على أن حل موضوع غزة هو في إطار مشروع الدولة الفلسطينية المستقلة، هذا الخطر كان موجوداً أيام حكم الإخوان المسلمين، يجب أن يكون هناك الآن استثمار لهذه المتغيرات وبالتالي إمساك هذه البوصلة باتجاه توحيد الوضع الفلسطيني. النقطة الأخرى أنه آن الأوان لأن تتشكل جبهة موحدة لقيادة المقاومة الشعبية في الضفة الغربية والبحث عن كيفية إشراك قطاع غزة في هذا المشروع الوطني الفلسطيني، وهذا يتطلب أن تطلق الحريات وأن توجه رسائل للاحتلال أننا سنكون في حل من الاتفاقات التي أبرمتها السلطة وإسرائيل، وضرورة وقف التنسيق الأمني. النقطة السادسة التي نراها في سياق الإستراتيجية ومرتكزاتها أنه لابد من استثمار التضامن الدولي المتصاعد مع الشعب الفلسطيني وما يعطينا إياه قرار الاعتراف بالدولة الفلسطينية لأنه عندما اتخذنا قرار الاعتراف عرفنا أن هذا الاعتراف سيفتح لنا الباب للانضمام إلى ١٦ منظمة كبرى من منظمات الأمم المتحدة والتوقيع على ما يعادل ٦٤ اتفاقية دولية؛ لأن كل هذا يمكن أن يعزز مكانة الدولة الفلسطينية المستقلة وضرورة أن نطالب بنقل ملف القضية كلها إلى الأمم المتحدة وأن تكون رعاية أي مفاوضات هي رعاية من مؤسسات المجتمع الدولي بإشراك الصين والاتحاد الأوروبي، ومن هذا المنطلق نعتقد أنه يمكن تصويب هذه المسيرة والانطلاق في مسألة التفاوض ليس بغرض التفاوض بل من أجل الاستقلال ومن أجل تنفيذ قرارات الشرعية الدولية وليس من أجل تدوير الزوايا لتصبح المسألة في الأخير وكأن الذي تريده إسرائيل هو السلام مقابل السلطة، بدل المفهوم الذي كان قائماً وهو الأرض مقابل السلام.

سياسات: كأنهم يقولون إن «فتح» هي المتهمة في كل ذلك؟

محمد النحال: نحن نقول إن المفاوضات منذ أوسلو وحتى اليوم لم تقدم لنا شيئاً، ولكن الذي حدث بعد اعتراف ١٣٨ دولة بفلسطين بصفة دولة مراقب، أن هناك ضغطاً قوياً على القيادة الفلسطينية من أجل أن تكون هناك مفاوضات وفي ظل سقف زمني لا يتجاوز التسعة أشهر، وهذا بالطبع من وجهة نظرنا يختلف عن الجولات السابقة، ولكن الكل كان يعلم أنه كان من الممكن أن تؤدي المفاوضات إلى الإفراج عن الأسرى، ولا يمكن أن يكون هناك أي تقدم، وبالتالي نستطيع أن نقول إن إسرائيل تؤكد أنها لن تفرج عن الدفعة الرابعة الأخيرة من الأسرى، بالتالي نستطيع أن نقول إن المفاوضات وصلت إلى طريق مسدود ولو أفرجت أصلاً، لا يمكن أن يكون هناك تقدم في موضوع المفاوضات، وكانت القيادة قد همست بأنه يجب على إسرائيل أن تدفع ثمناً إذا أرادت تمديد هذه المفاوضات، وكان في جعبة

القيادة مجموعة من المطالب منها الأسرى من المرضى وقادة الفصائل كالرفيق سعدات والأخ مروان البرغوثي، نستطيع أن نقول إن منظمة التحرير الفلسطينية والبيت الفلسطيني الداخلي يحتاجان إلى إعادة ترتيب الصف الفلسطيني وموقف منظمة التحرير، ولكن نحن نستطيع أن نؤكد أن القيادة الفلسطينية عندما فاوضت في التسعة شهور كانت تحمل أمانة وهذه الأمانة ألا يكون هناك تنازل عن الثوابت الوطنية الفلسطينية، الكل يعلم أن معركة لقاء أبو مازن مع أوباما كانت شرسة ولو كانت معركة تفاوض، والكل يعلم أن المعارك العسكرية لها بدائل، لكن المعارك التفاوضية وجه أمام وجه، وأعين أمام أعين، ممكن أن يقوى المرء أو أن يضعف أو أن ندفع ثمناً لو كان هناك لا سمح الله أي تنازل.

نحن ندرك تماماً، أن المفاوضات الآن وصلت إلى طريق مسدود، وهذا يشكل صفعةً لجهود وزارة الخارجية الأميركية، حيث إن إسرائيل لا تريد أن تفرج عن الدفعة الأخيرة، وبالتالي نستطيع أن نقول إن الراعي الأميركي لملف المفاوضات فشل في هذه الجولة كما فشل في جولات سابقة، وكان فشله دائماً لحساب الإملاءات الإسرائيلية غير الضغط علينا، نستطيع أن نقول إنها فشلت ويتحتم علينا هنا أن نعمل على تدويل ملف المفاوضات أو ألا يقتصر الراعي على الولايات المتحدة الأميركية، ويجب علينا كفلسطينيين أن نتوجه باتجاه الصين وروسيا، وأن يكون هناك دور دولي أقوى، وإذا وجد هذا الدور فلن يستطيع الأميركيون أن يفرضوا علينا إملاءات. لكننا هنا نعاني من شيء أساسي وهو موضوع الانقسام الداخلي الذي أثر على المفاوض الفلسطيني وأثر على قضيتنا، وهنا أيضاً عندما يفاوض أبو مازن تريد إسرائيل أن تبقي على حالة الانقسام الموجودة هنا، كثيرون من الساسة الإسرائيليين يقولون إنه يجب مد قطاع غزة بكل ما يلزم من أجل أن المحافظة على حالة الانقسام الموجودة، يجب علينا ألا نغفل أيضاً أنه إذا وصلت هذه المفاوضات فعلاً إلى طريق مسدود أؤكد لك أن هناك شيئاً ما يحاك لقطاع غزة، فخلال شهر آذار ٢٠١٤ كانت هناك زيارتان لوفدين أمميين لدراسة تأثير الكوارث على قطاع غزة والتقيا بالكثير من مؤسسات المجتمع المدني في قطاع غزة، والكل يعلم أنه لا توجد لدينا زلازل أو براكين أو أعاصير، و لكن ما نمى إلى مسامع الكثيرين من الساسة أن هناك ما يحضر لقطاع غزة إذا ما وصلت المفاوضات لطريق مسدودة، لأن إسرائيل تريد عدم الاستقرار في هذه المنطقة وتريد استمرار هذا الانقسام، وبالتالي تستطيع أن تقوم بعمل أحمق يدفع ثمنه الكل الفلسطيني، هذا الأمر يقودنا إلى أننا يتحتم علينا أن نرتب بيتنا الداخلي وأن نتفق على برنامج وطني موحد ويكون الكل الفلسطيني في قارب واحد للتصدي للتصعيد القادم على أقل تحديد، ولكن للأسف هناك الكثير من المجاملات، ممكن أن نقول فيما يتعلق بموضوع الانقسام الفلسطيني، الرئيس أبو مازن عندما أكد أنه

مستعد أن تكون هناك حكومة وفاق وطني أو حكومة تكنوقراط أو سمها ما شئت وتنازل عن أن يكون على رأس الحكومة على أساس أن تكون هناك موافقة مكتوبة من قبل حماس على الانتخابات، ولكن للأسف حماس طلبت التأجيل ونرى أنه ليس هناك أفق لدى حماس لإنهاء هذا الانقسام، الكل يعلم أنه عندما تتحدث القيادة الفلسطينية مع حماس بشأن المصالحة يكون هناك بعد بين القيادة والمصريين، المصريون يعتبرون أن الإخوان المسلمين انتهوا في العالم، وأنت يا أبو مازن تريد أن تتحدث عن المصالحة في الوقت الحالي، ولكن أبو مازن يمد طوق النجاة لأنه يعتبر أن مصلحتنا الوطنية هي إنهاء هذا الانقسام لنستطيع أن نواجه هذا الاحتلال.

إذن تحدثنا عن مقومات الشعب الفلسطيني في قطاع غزة، الكل يدرك أن هناك بداية انفصال بين قطاع غزة والضفة الغربية وهذا ما تريد أن تجسده إسرائيل، لا يوجد أي إقليم تمرد في السابق مثل كشمير وكردستان العراق إلا وأفضى تمرده إلى دولة مستقلة، وهذا ما يريده الاحتلال، والكل يعلم أن القضية الفلسطينية دون قطاع غزة لا يمكن أن تكون ولا أن تقوم دولة فلسطينية مستقلة، لأننا نعتبر أن بحر غزة هو حدودنا مع كل العالم وهو الرئة التي نتنفس منها، بالتالي لا يمكن أن يكون هناك مشروع وطني فلسطيني دون قطاع غزة، علينا وعلى الإخوة والرفاق في منظمة التحرير إعادة ترتيب البيت الفلسطيني لنستطيع أن نواجه إسرائيل متحدين.

عندما نتحدث عن الثوابت، لا يوجد هناك أي اختلاف بين الفصائل سواء الوطنية أو الإسلامية في المنظمة أو خارجها، هناك إجماع وطني على الثوابت الفلسطينية، بالتالي يجب أن يكون هناك برنامج نتفق عليه، وبعد ذلك نستطيع أن نرسم طريقاً نصل فيه إلى أهدافنا وإلى الدولة الفلسطينية ولكن من خلال إنهاء الانقسام وترتيب البيت الفلسطيني، وبعدها إنهاء هذا الانقسام لنستطيع أن نتقدم في المشروع الوطني الفلسطيني، ولكنني أعتقد أن الآتي هو الأسوأ، وبالمناسبة إذا لم تكن هناك موافقة من قبل الكثير من فصائل منظمة التحرير فيما يتعلق بموضوع المفاوضات فإن جل قيادات الفصائل يدركون حجم ومدى الضغط على القيادة الفلسطينية من كل النواحي لكن عندما تكون هناك وحدة حال فلسطينية وعدم تشرذم نستطيع أن نصل إلى أهدافنا الوطنية المشروعة وأن نضع نصب أعيننا حتمية النصر. إن انسداد الأفق في ملف المفاوضات ممكن أن يأتي بحصار مالي على السلطة الوطنية الفلسطينية، ولذا يجب أن توفر الدول العربية حزام أمان، وما تحدثوا عنه في قمة الكويت، وهنا يجب أن نوجه الشكر للمملكة العربية السعودية، وندعو باقي الدول العربية للحذو حذوها لكيلا نترك في مهب الريح.

سياسات: دعنا نسأل الرفاق، ردة الفعل الشعبية على المفاوضات لم تكن بالشكل المطلوب، حتى عندما قدم كيري اتفاق الإطار الذي تحدث عنه

الرفيق وليد، والذي لا يشــكل انتقاصاً للحقوق الوطنيــة بقدر ما يشــكّل اعتــداء على الحقوق الوطنية الفلسطينية، لم نلحظ أن هناك ردة فعل جماهيرية أو شعبية تدعم على اعتبار أن الرئيس أبــو مازن قد يقــول في لحظة نعــم ولم تخرج الجماهير لتقول لا..

وليد العوض: في الوقت نفسه ردة الفعل المؤيدة لأبو مازن لم تكن هي نفســها المؤيدة لحيدر عبد الشافي، فقد خرج المئات من الآلاف لحيدر عبد الشــافي عندما قال إن الاستيطان خط أحمر، وهذه مفارقة يجب أن نأخذها في عين الاعتبار، بالإضافة إلــى المفارقة الأخرى وهي أن الناس أغرقوا خلال العشرين سنة الماضية بالكثير من الهموم والقضايا اليومية.

محمد النحــال: يعني هذا لم يكن بالشــكل الذي تفترضه. لقد خرجت الناس في غزة لتأييد أبو مازن وتم قمعها. كما أن الظرف يختلف في ذلك الوقت حين لم يكن هناك انقسام، كما خرج مئات وآلاف بالضفة.

سياسات: بصرف النظر. لأضع السؤال بطريقة أخــرى: إذا كان كيري خطــراً فلماذا لم تخرج الناس لتقول لا لكيري؟

وليــد العوض: القضايا اليومية للناس أصبحت هي أولويتهم مــن لقمة الخبز إلى الحريات، لكنني مدرك تماماً أن هذا الخطر سيقاومه الناس، ما زال لدى الشعب قناعة بأن هذه معركة من المعارك يمكن الصمود في وجههــا ويمكن التصدي لها وبالتالي يمكن إفشالها، ولدى الناس هاجس أن هذه معركة من ضمن المعارك التفاوضية يمكن الصمود فيها ويمكن إحباطها، ولكن القوى السياسية التي تكون أكثر إدراكاً من عامة الناس ترى أن هذا الموضوع ليس المطلوب الصمود في وجهه فقط أو عدم التنازل، بل يضعك أيضاً تحت خطر الضغط، وبالتالي القوى السياســية هي الأكثر رؤية لهذا الخطر، كما ذكر الرفيــق كايد أنه صحيح لم تكن هناك موافقة على ما يطرحه كيري والأميركيون وإسرائيل، وكما تحدث الرفيق ناصر استطعنا أن نحقق بعض الإنجازات، لكن لم نســتطع أن ننتشــل أنفســنا من السقف المنخفض الــذي دخلنا عليه، لدينا فرصة الآن في ٢٩ الشــهر أن نقول إن هذا السقف المنخفض لا علاقة لنا به، ونذهب إلى الإستراتيجية البديلة التي نتحدث بها جميعنا وما تدرسه منظمة التحرير من خطة سياســية بديلة، لكننا نأمل أن ما يتم الاتفاق عليه هو ما يتم الالتزام به.

سياسات: لكــن ردة الفعــل الشــعبي من قبل المعارضــة لــم تكن علــى الرغم مــن ذلك على مســتوى الموقف الفصائلي، بل أكثرها جاء من قواعد «فتح».

ناصر أبو ناصــر: أنا أعتقد أنه كانت هناك ردة فعل شــعبية. كان هناك اعتصام ومسيرات وتظاهرات حتى أثناء جولات كيري.

سياسات: ولكن، لم تكن بالشكل المطلوب.

ناصر أبــو ناصر: نعــم، لم تكن بالشــكل المطلــوب وهذا له أســبابه. أولاً هناك انقســام

في الساحة الفلسطينية حتى في وجهات النظر في إطار منظمة التحرير الفلسطينية حول هذا الموضوع الذي يضعف الحركة الجماهيرية. ثانياً، الهموم التي وضعت أمامها الجماهير الفلسطينية اقتصادياً واجتماعياً وهذه تراكمت على كاهل الناس. ثالثا، الحديث كان عن عدم القبول بالاتفاق، لكن الناس تستشعر خطورة هذا الاتفاق ولذلك تحذر من توقيعه أو القبول به، وهناك عوامل أخرى كموازين القوى على الساحة الفلسطينية، حيث إن الذي كان يفاوض هو رئيس الشعب الفلسطيني وسلطته ورئيس حركة فتح، هذه الموازين بحاجة إلى تراكم، لكن هناك جهداً بذل من احتجاجات في الشوارع وهي إشارة لخطورة هذا الاتفاق والتنبيه إلى عدم التوقيع عليه وهذا شيء إيجابي. تطوير الحالة الجماهيرية وصولاً إلى رفض شامل وإلى آخره يأتي بالتراكم وهو يأتي مع وجود متطلبات هذا الضغط الشعبي.

كايد الغول: من الصعب القول إنه لم يكن هناك موقف رافض.

سياسات: لا، الموقف الشعبي رافض، لكن لم يكن مترجماً.

كايد الغول: نعم، عدم ترجمته تعود إلى أكثر من سبب، منها الإنهاك الذي يعيشه الشعب الفلسطيني وأولويات البحث عن لقمة العيش، وبالتالي يعتقد المواطن أن موضوع كيري جزء من محاولات سابقة لها علاقة بعملية التفاوض لم تصل إلى هذا حتى الآن، وهذا ربما يفسر هذا الشعور بعدم الحاجة للتحرك، ولكن برأيي هناك إدراك كبير لمخاطر هذا الاتفاق لأنه يأتي في حالة ضعف شديدة للحالة الفلسطينية من انقسام وهناك حالة انشغال عربي بالأوضاع الداخلية ومن ثم الانشغال الدولي بملفات أخرى سواء سورية أو ملف إيران أو الآن ملف أوكرانيا، و بالتالي تعتقد الإدارة الأميركية أن هذه لحظة مناسبة لمحاولة فرض هذا الاتفاق على الفلسطينيين، ما أحذر منه أن يجري استغلال هذا الواقع لإجراء استفتاء على هذا الاتفاق.

سياسات: تعني استغلال حالة الضعف الشعبي.

كايد الغول: نعم، واستغلال انشغال الناس بهمومهم وقضاياهم، لأنه هنا يجري استغلال هذه الحالة في الداخل، ودائماً ما يسأل المواطنون بمن فيهم الموظفون هل هناك رواتب أم لا. سيكون الاستفتاء في غاية الخطورة لأنه سيضع الحقوق في مقابل الاحتياجات اليومية وربما يذهب الناس إلى ضمان الاحتياجات اليومية حتى لا يصبحوا كما هو حال الآخرين دون فرص عمل، لذا أعتقد أن مشروع كيري بالنسبة للقوى السياسية بما في ذلك شريحة واسعة من أعضاء حركة فتح خطوة خطرة وتدعو لرفضها وأعتقد أن شبه الإجماع السياسي الفلسطيني هذا سيؤسس لحالة شعبية رافضة عندما تأتي لحظة الحديث المحدد حول اتفاق كيري.

سياسات: كان الرئيس أبو مازن يتمنى أن توجد هنـاك مظاهرات فـي الضفة حتـى بالذات في اللحظات الأخيرة لخطة كيري كي تصبح الـ «لا» الفلسطينية مسنودة جماهيرياً.

كايد الغول: كان على الرئيس أبو مازن قبل ذلك أن يدعو اللجنة التنفيذيـة لمنظمة التحرير لتتخذ قراراً معلناً وأن يأخذ المجلس المركزي قراراً معلناً ويقول إن هذه إرادة المؤسسات الوطنية الفلسطينية قبل أن ينتظر الحركة الشعبية.

سياسات: الحركة الشعبية هي الأساس رغم ذلك.

كايـد الغول: وبعـد ذلك في إطـار الحركة الشعبية في هذه المسألة.

ناصر أبو ناصر: ليس انتقاصاً من فكر حركة فتح ولكن رئيس الشعب الفلسطيني ورئيس حركة فتح كان يتمنى وينتظر دور حركة فتح.

كايد الغول: يفترض أن يسـبق هذه المسألة التسـلح بقرار وطني، بقرار مؤسسـات وطنية قائمـة، يكون هذا قرار اللجنـة التنفيذية وقرار المجلـس المركزي، ويكون هذا قـرار كل القوى السياسية الفلسطينية، وبالتالي يستند إلى ذلك بأنه يرفض هذا المقترح ارتباطاً بالحالة الوطنية التي تجسدها هذه المؤسسات ولا يستند فقط إلى أهمية الحالة الشعبية. الصورة المقابلة، نتنياهو عندمـا يريد ذلك يدعو الحكومة أو المؤسسـات المعنية لتأخذ قرارات ويقول هذا موقف المؤسسة الإسرائيلية، لكننا للأسف لا نمارس هذا الدور..

محمد النحال: لو سألنا أنفسنا السؤال الآتي: لو كان هناك انفتاح وخرج شـبابنا وخاصة في قطاع غزة إلى الخارج سواء للهجرة أو للدراسة أو للعمل هل تخمن نسـبة من سـيخرجون؟!! حول سـؤالك لماذا لم تكـن هناك ردة فعل؟ لأنه في المقام الأول الذي يريد أن يفاوض وراض عن التفاوض هو رئيس الشعب الفلسطيني والذي هو رئيس حركة فتح بالتالي كل حركة فتح بإطاراتها المختلفة من اللجنة المركزية حتى أصغر خلية لن تستطيع أن تعارض الرئيس في قراراته. في ظل عدم الاسـتقرار، لو سألت أي موظف الآن أنت ضامن راتبك الشهر القادم؟ إضافة إلى أزمات النـاس الكثيرة في غزة مثل مخصصات أسـر شهداء حرب ٢٠٠٨ الذين لم يتقاضوا أي رواتب وقضية الرواتب المقطوعة وغيرها.

سياسات: حتى حماس والتي هي خصم «فتح» لم تخرج ضد هذه المقترحات.

محمـد النحال: لا، خرجت ولكـن دائماً بعد صلاة الجمعة، ولكـن ليس بحجم تلك المخاطر. حجـم همـوم واحتياجات الشـعب يفوق حجم المخاطر، الشعب ملهي بهمومه، بلقمة عيشه وجرة الغاز... ولا يلتفت هل سيتنازل أبو مازن أم لا؛ لأن احتياجاته هي المشـكلة والمصيبة الكبرى. أيضـاً هناك دور كبيـر مفقود من الفصائل في تحريك الشـارع وتأليب النـاس للخروج، ولكن للأسف هناك شيء أكبر من الكل، الاحتلال يدرك تماماً أنه بعد إغلاق الأنفاق أصبح الوضع مزرياً داخل القطاع لأن إسرائيل لا تدخل الاحتياجات الأساسـية للمواطنين غاز الطهي يدخل بمعدل

١٧٠ طناً يومياً ما عدا السبت والجمعة أي بمعدل ١٢٠ طناً يومياً، بينما احتياجات القطاع اليومية هي ٢٣٠ طناً، يصطف المواطنون من أجل تعبئة أنابيبهم ويتركونها شهراً أو أكثر. وبالتالي هي شريك في حالة عدم الاستقرار، لأنه إذا كان هناك استقرار اقتصادي يكون هناك تفكير في الأمور الأساسية والبديلة ولكن احتياجات الناس فوق أي اعتبار، وهذا كله لم يأت صدفة.

سياسات: لنرجع إلى جزئية «التضامن العربي» التي أثيرت في ثنايا النقاش..

كايد الغول: النظام العربي الرسمي شكل جزءاً من الضغط علينا..

ناصر أبو ناصر: إذا سمحتم لي، نحن كفلسطينيين متعودون أن نأخذ قراراً ونقول للعرب ادعموه، الآن أصبح العكس: نذهب للعرب لنسألهم ما العمل ماذا تريدون، لذلك أنت معني بموقف فلسطيني موحد توحد شعبك عليه وتذهب إلى العرب وتطلب منهم دعمك.

محمد النحال: خصوصاً في ظل الوضع العربي القائم ماذا تتوقع منهم.

ناصر أبو ناصر: نعم، خصوصاً في ظل الظروف التي يعيشونها، يقولون أنتم الفلسطينيون لم تتفقوا على شيء ونحن لدينا مشاكلنا الخاصة ماذا تتوقعون منا.

كايد الغول: اسمح لي أن أضيف إن العرب أصلاً وجزء من النظام الرسمي العربي شجع على التفرد بالفلسطينيين حتى يتنصلوا هم بالتدريج من مسؤولياتهم اتجاه القضية الفلسطينية ويحملوا الفلسطينيين نتائج عملية المفاوضات. ثانياً قسم مهم من الأنظمة العربية تابع لسياسات أميركا في المنطقة وكان يتكأ إلى الموقف الفلسطيني لاتخاذ سياسات عربية تتقاطع مع الرؤى الأميركية لحل الصراع العربي الإسرائيلي ويشجع ذلك سواء بالتطبيع أو بدعوة الفلسطينيين لاستغلال الفرصة أو أحياناً بممارسة حصار مالي غير معلن من خلال عدم الالتزام بالتعهدات التي يقدمونها. وأكثر من ذلك، كان وزير الخارجية الأميركي يحاول أن يجمع ما يسمى لجنة المتابعة العربية لتصبح أداة ضغط على الفلسطينيين لتقديم التنازل المطلوب سواء بالعودة إلى المفاوضات أو بتقدم هذه المفاوضات وقبول ما تقدمه إسرائيل. إذن الحالة العربية هذا واقعها، نحن نشجعها على هذا الواقع عندما نذهب إليها بالسقف المنخفض، ويقومون بالاتكاء إليه لتمرير قرارات باسم القمة واجتماعات عربية وخلافه. وضوح الموقف الفلسطيني هو الذي يمكن أن يؤسس لموقف عربي أفضل مما هو الآن وهذا يعتمد علينا. نحن بحاجة إلى مراجعة كل ما جرى وبحاجة إلى أن تأخذ المؤسسات التنفيذية الفلسطينية دورها في التقرير السياسي سواء عبر اللجنة التنفيذية أو المجلس المركزي، وفي حينها لا يجري الاستقواء بالمواقف العربية على هذه المؤسسات وإنما يجري إبلاغ المؤسسات العربية بالموقف الفلسطيني الموحد والذي يمكن أن يحسن من مستوى القرارات العربية.

سياسات: الرئيس أبو مازن قال أنا راض عن قرارات القمة العربية، عن ماذا كان راضياً تحديداً؟

محمد النحال: أريد إضافة شيء في موضوع الدول العربية، الدول عربية تعاني مشاكل داخلية ولا تستطيع أن تقف معنا، موقفنا الفلسطيني الداخلي ضعيف، والموقف في الشرق الأوسط ضعيف، مصر وسورية والأردن ومنطقة المغرب العربي أيضاً ضعيفة، ومنطقة الخليج لا يمكن أن تدعمنا مالياً، ولا يمكن أن يخرجوا بمواقف أعلى من سقفنا وأن يكونوا حنابلة أكثر منا، وسوف يُتهمون من الغرب بأن سقف الفلسطينيين كذا، والدول العربية تريد أكثر، بالتالي الكل ينظر إلى مصالحه قبل مصلحتك كفلسطيني، بالتالي الحالة التي تمر بها المنطقة العربية تؤثر سلباً على الموقف الفلسطيني وتضعف القيادة الفلسطينية.

سياسات: ما الذي أرضى أبو مازن في قرارات القمة العربية؟

محمد النحال: أنهم أكدوا على الثوابت الوطنية الفلسطينية ورفض يهودية الدولة، وموضوع شبكة الأمان وموقفهم الداعم للقدس وما تتعرض له من القسمة الزمانية والمكانية التي يتحدثون عنها وهذا أمر خطير وتطبيق لما تم في الحرم الإبراهيمي، ويريدون تطبيقه في القدس لأنهم يريدون أن يحددوا أياماً للعرب وأخرى لليهود للصلاة وهذا أخطر ما في الأمر. كانوا سابقاً لا يدخلون الباحات، الآن دخلوها وللأسف هذا خطير لأن القدس ليست للفلسطينيين بل هي للمسلمين، ولكن الشيء المخزي أنه لم يتحرك أي زعيم عربي على الأقل بشكل واضح. اليوم نجد أهل القدس بعدما استطاع الاحتلال أن يحجم أهلنا في الداخل والرحلات التي كانت تتم بشكل يومي، أصبح الآن أهل القدس ومازالوا حتى هذه اللحظة وحدهم يدافعون.

سياسات: رفيق وليد، في موضوع التحولات العربية التي تمت الإشارة إليها، هناك إجماع ووعي فلسطيني بضرورة الانتقال من الزاوية الأميركية في موضوع المفاوضات وإعادة الملف إلى الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية وما إلى ذلك، الآن هناك تحولات إقليمية وهناك صراع في القرم وهو ليس صراعاً على الأرض بل إعادة ترتيب لمنظومة العلاقات في العالم، التقارب السعودي الروسي وزيارة أوباما للسعودية النادرة والتي قيل إنها لم تكن موفقة، إلى أي مدى يمكن لنا كفلسطينيين أن نستفيد من ذلك لتحسين شروط بقائنا على الأقل في ظل عدم نجاح المفاوضات في تحقيق السقف الأدنى؟

وليد العوض: هذا يتوقف كما قلنا في ثنايا الحديث على أن يكون هناك موقف فلسطيني واحد وموحد وأن تكون هناك بلورة لرؤية فلسطينية واحدة، عندها تصبح هناك إمكانية للاستفادة من هذه المتغيرات لخدمة قضيتنا الوطنية الفلسطينية وهذا يتطلب من الرئيس أولاً أن تكون لديه مثل هذه القراءة، القراءة التي

تقــول إن الولايات المتحدة الأميركية لم تعد هي صاحبة كل الأوراق فــي المنطقة والعالم، وهذه القراءة تســتوجب رؤية الدور الروسي الجديد، لأن روسيا بكل وضوح لم تتخل عن موطئ قدمها في سورية، وبالتالي ضمنت هذا الموقف وقامت أيضا بفتح مســاحة لها في مصر وأيضا فتحت مســاحة لها مع دول الخليــج، وبالتالي لم يعد العالم يدار من خلال قطب واحد، بل أصبح هناك عالــم متعدد الأقطاب، إذا أدرك الفلســطينيون والقيادة الفلســطينية والرئيــس أبو مازن هذا المتغير، أعتقد أن هناك إمكانية للاســتفادة من هذا المتغير لخدمة القضية والمصلحة الفلسطينية. الجانب الآخر مما تعيشه المنطقة العربية من حالة الإرباك واللااســتقرار لكن بمضمونها لها علاقة بالتحرر وهي ثورية لتحقيق الديمقراطية والعدالة الاجتماعية وهي ببعدها مؤيدة لنضال الشــعب الفلســطيني، بمعنى أن الإرهاصات التي نراها في الــدول العربية في حالة الحراك هي موجات متتاليــة لكن في محصلتهــا النهائية هي تحرر ديمقراطــي وعدالة اجتماعية، وهــي تلتقي مع أهداف الشعب الفلسطيني ونضاله العادل، إذا تمت القراءة بهذا الشــكل من قبل الفلسطينيين ووحدوا موقفهم ووحدوا نظامهم السياسي أعتقد أن هناك إمكانية لإحداث توازن مهم يأخذ بعين الاعتبار الجديد في موقف روســيا والجديد في موقف الصين والجديد في دول البريكس والجديد المتنامــي في موقف الاتحــاد الأوروبي والحالة المتضامنة مع الحالة الفلســطينية، لكن المهم أن ندرك نحن أن هذا الملعب لم يعد بالأدوات والنهج والفكر السابق نفسه.

سياسات: رفيق ناصر، هل من السهولة أن ندير ظهرنا لأميركا ونغير التحالفات؟

ناصر أبو ناصر: ليس المطلوب إدارة الظهر، بل المطلوب تصويب هذه السياسة.

سياسات: الأمــر ليــس منوطاً بالفلســطينيين وحدهم بل أيضاً بالعرب.

ناصــر أبو ناصــر: ربطاً بالســؤال المتعلق بالعالم، العالم مازال كما هو، وعلى الرغم من ذلك صوتت ١٣٨ دولة لصالح عضوية دولة فلســطين وتحدت أميــركا فماذا نحن فاعلــون بعد ذلك، المشــكلة لدينا. الجانب الآخر، أنه رغم انشغال الأنظمة العربية بأوضاعها الداخلية لا يمكن لها أن تتخلــى عن القضية الفلســطينية بالإضافة أن هناك الرأي الشــعبي العربي الداعم للقضية الفلســطينية. جانب آخر، أنت لديك عناصر قوة فلســطينية بوضعــك الداخلي مــن الاعترافات المتتالية من المؤسســات الأممية وتمسك الشعب الفلســطيني بحقوقه. يجب أن نســتنهض هذه العوامــل وهي ليســت في البال، أمــا أن تبقى مراهنــاً على الولايات المتحدة الأميركية فهذا لا يحدث حركة لصالحك، يجب أن تبحث عن بدائل لوضعك الداخلي ومن ثم ترتيب بيتك الفلسطيني والتوجه إلى العالم العربي لتشــكيل شبكة أمان للوفاء بمتطلباتهم، تريد سياســة واضحة توحد عليها شــعبك وتوحد عليهــا قواك ومن ثم تطلب

مــن المجتمع الدولي والــدول العربية أن تدعمك وهذا غير موجود، نحن نشتكي من حالنا. يجب علينا أن نعزز الشــراكة في القرار الفلسطيني والاستماع للقوى الفلسطينية والاستئناس برأيها والاستقواء بها على خصومك.

سياسات: رفيــق كايد، التحول الــذي يتم في الإقليــم من وجهة نظرك، ما زلت أقول إن الأمر ليس منوطاً بالفلســطينيين وحدهم، لا يستطيع الرئيس أبو مازن أن يقول لأميركا «باي باي» دون أن تتحدد بوصلة التحالفات العربية، صحيح نحن ننحرف باتجاه آخر وصحيح أن الفلسطينيين في الزمن الجميــل كانوا متقدمين ويقودون الأنظمة العربية في موضــوع التحالفات الدولية... ومن هنا سألت عن موضوع التضامن العربي ومن ثم التحولات الإقليمية لأن السؤالين مرتبطان، نحن كفلسطينيين ماذا نستطيع أن نفعل من أجل ذلك؟

كايــد الغــول: برأيي يجب ألا نبقى أســرى لمقولة إنه لا إمكانيــة لرفض الدور الأميركي أو التســليم بما تريده الإدارة الأميركية أو التسليم بتفرد الإدارة الأميركية بإدارة المفاوضات، نحن نــدرك أن الإدارة الأميركية طرف فاعل ورئيس فــي المجتمع الدولي لكــن يجب أن نعود لندرس هذه التجربة مع الإدارة الأميركية من قاعدة أن حقوقنا الوطنية يجب أن تحمى، وحمايتها تكون مرة أخرى بالعودة إلى الأمم المتحدة. أنا لا أقول إن الفلسطينيين لا يريدون عملية سياسية، بل أنا أطرح أمام المجتمــع الدولي الخيار البديل وهو أنني أريد عملية سياسية أُنهي فيها الصراع مع الاحتلال ارتباطاً بتطبيق قرارات الشرعية الدولية وأن تتولى الأمم المتحدة تطبيق هذه القرارات وأن تكون قراراتها هي التــي يجب أن نبحث آليات تنفيذها، وبالتالي أنا أقدم بديلاً للمجتمع الدولي وأعتقد أن هذا ممكن أن يجد قبولاً، أدرك أن هذا ممكن أن يدفع الفلسطينيون ثمناً له، وهنا تكمن أهمية التوحد الفلسطيني أولاً في إطار مراجعة وفي إطار اتخاذ الموقف. في رأيي هذا ســيعيد وحدة كل الشعب الفلسطيني في الداخل والخارج اتجاه هذا التصويب للسياسة، وسيترتب عليها دعــم عربي وإقليمي ودولي، هذا ســيمكننا من مواجهة الضغوط وأن نخرج من نفق المفاوضات التي يريدون حشرنا فيها كأمر إجباري لابد منه للوصول إلى الأهداف التي يريدونها، وبذلك نكون قد خدمنا شــعبنا. الموقف الأميركي ليس قدراً، وســأعطي مثلاً، عندما كان الأميركيون ضد أن يذهب أبو مازن للأمم المتحدة وتحدى الرئيس هذا الموضوع والتف شعبنا حول موقف الرئيس أبو مازن، الإدارة الأميركية تضغط الآن من أجل عدم تجسيد قرار قبول فلسطين كدولة مراقب في الأمم المتحدة، لكن إذا قرر الفلسطينيون الذهاب إلى هذه المؤسسات سنواجه ضغطاً ولكننا سنفرض حقيقة أن الفلســطينيين قادرون على كذا وكذا. إذا توحدنــا حــول ما نريد أعتقــد أننا قادرون على تشكيل مدخل لتغيير واقع يقول إنه لا بديل للولايــات المتحدة الأميركية. وهنا في إطار هذه العملية نستفيد من المتغيرات الإقليمية والدولية.

وأنا أدرك أنه فـــي مصلحة أطراف دولية كثيرة أن تساند الفلسطينيين في هذه اللحظة في إطار الصراع الجاري وروسيا بشكل خاص وما جرى في أوكرانيا هو محاولة لاحتواء الدور الروســـي الذي بدأ يجد له مكاناً في المنطقة.

سياسات: إشغال روسيا بروسيا..

كايـــد الغول: نعم بالتأكيد. بـــدأ يعود الدور الروسي على الســـاحة الدولية من خلال سورية ومن خـــلال الملف النـــووي الإيراني ومن خلال العلاقات مع مصر إلى آخر ما هنالك، بالتالي لابد من إعادة احتوائه وإشغاله من خلال التغيير في أوكرانيا. بالتالي برأيي أنه بالإمكان الاستفادة مـــن هذه المتغيرات، لكن وفق رؤية فلســـطينية، مرة أخرى أقول إن هدفنا عملية سياسية مجدية عناصرها تلك التي أشرت إليها ومرجعيات الأمم المتحدة.

سياسات: أخ محمد النحال، التاريخان اللذان تم ذكرهما، من وجهة نظرك، من تاريخ إطلاق سراح الدفعة الرابعة وتاريخ ٢٩ نيسان، ما هو موقف الرئيس أبو مازن وموقف حركة فتح؟ هناك نقاش أنه قد يتم تمديد المفاوضات أو وقفها بالكامل.

محمد النحال: أنا أعتبر أنه لن يتم ذلك.

كايد الغول: بعد إذنكما، دعني أحاور في هذه النقطة. عملت إسرائيل على استخدام موضوع الأســـرى كعنصر ابتزاز للقيادة الفلســـطينية، كان موضوع الأســـرى ضمن اتفاق أوســـلو أن يكون أحد العناوين البارزة الذي يتطلب الإفراج عن الأســـرى تدريجياً، ومع ذلك تم اســـتخدامه للابتزاز، برأيي يجب ألا نبقي هذه المســـألة على هذه الطريقـــة، ونقول إن أمامنـــا خيارات وأن تختلف اللغة الفلسطينية قليلاً.

محمـــد النحال: أنـــا أعتبر أن عـــدم إطلاق سراح هذه الدفعة يعني أن إسرائيل تقرر إنهاء المفاوضات. إســـرائيل لا تستطيع فعل ذلك دون ضـــوء أخضر من أميركا. عندما تدخل الولايات المتحدة الأميركية وتقدم تنازلاً عبر اســـتعدادها لإطلاق ســـراح الجاسوس الإســـرائيلي بولارد مقابل أن يكـــون هناك تمديد للمفاوضات، نحن أمام مناورة. إلى هذه اللحظة هم يدركون تماماً أنه إن لم يتم إطلاق سراح هذه الدفعة فسيكونون قـــد أطلقـــوا الرصاصـــة الأخيرة علـــى جولة المفاوضات وبدل أن تنتهي في٢٩ نيسان ستنتهي هذا اليوم، وهذا هو المفترض. القيادة الفلسطينية متمسكة بأن يكون هذا الموعد مقدساً، من الممكن أن تسمح للإسرائيليين أن يمددوا ليومين أو ثلاثة. القيادة الفلسطينية تعتبر أن الراعي الأميركي هو راع غير نزيه. ولا تســـتطيع إسرائيل أن تناكف في هذا الأمر إن لم يكن هناك ضوء أخضر من الأميركيين، ولكن باعتقادي أنه سيكون آخر يوم للمفاوضات هو اليوم الذي لا تخرج فيه إسرائيل هذه الدفعة من الأسرى.

سياسات: سأذكركم، تمر في هذا العام الذكرى العشـــرين لتأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية ووصول الرئيس ياسر عرفات إلى أرض الوطن. تعثر المفاوضات وانغلاق أفقها رفيق ناصر يقود

إلى سؤال، هل مازال مشروع حل الدولتين قائماً؟ أنا أرى أن حل الدول في سياق الأمر الواقع في الضفة الغربية لأنه توجد مستوطنة مقابل كل قرية فلسطينية، ممكن أن يطالبنا الإسرائيليون بدولة ثنائية القوميـــة بالضفة الغربية، إذا كنا نتحدث عن المفاوضات وعن الإســـتراتيجية الوطنية ما فائدتها إذا كانت هذه الدولة لا يمكن أن تولد.

ناصر أبـــو ناصر: العقبـــات والعثرات أمام تحقيق قيام الدولة الفلســـطينية المســـتقلة على حدود العـــام ٦٧ وعاصمتهـــا القدس يجب ألا تجعلنا نهـــرب إلى الأمام، من لا يســـتطيع أن يحقق دولة على حدود العام ٦٧ في ظل اعتراف دولي بحق الشعب الفلســـطيني واعتراف دولي بمنظمة التحرير الفلســـطينية، بالتأكيد سيعجز عن تطبيـــق الحل الآخـــر بدولة واحـــدة ثنائية القومية، لأن أمامها عقبات وتحديداً إســـرائيل، لعدة اعتبارات موضوعيـــة. هناك عقبات وعلينا أن نفتش عن هذه العقبات وأسبابها وأن نزيلها بالتدريج، هذا مشـــروع منذ العام ١٩٧٤ ونحن نناضل من أجله ومن أجل تحقيقه، وهناك حروب خيضـــت ولم نحققها إلى حد الآن، ولكن هذا لا يجعلنا نهرب إلى الأمام.

سياسات: الواقـــع يقول إنه لا دولة، أو هي غير ممكنة.

ناصر أبو ناصر: الواقع هذا من فعلنا، لذلك فإن عدم إنجاز المراجعة السياســـية التي نطور بها أداءنا وعلاقاتنا فيما بيننا كفلسطينيين أحد المعيقات الكبرى. علينا أن نفتش عن الأســـباب الحقيقيـــة وأن نعالجها من أجل أن نمضي إلى الأمام، وقيام الدولة الفلسطينية هو المفتاح الفعلي والحقيقي لقيام الدولة الفلســـطينية الديمقراطية الموحدة التـــي نتحدث عنها لاحقـــاً. التفاعلات إقليميـــة ودوليـــة وداخلية، كما النمـــوذج الذي سنبنيه وعلاقاتنا بالقوى الداخلية داخل إسرائيل وعلاقاتنا مع القوى الوطنية في العالم العربي بعد قيام الدولة الفلســـطينية، هو الذي سيفتح الباب أمام قيام دولة فلسطينية ديمقراطية موحدة دون تمييـــز. الآن من وجهـــة نظري من الصعب جداً التخلي عن خيار الدولتين، وأعتبر غير ذلك هروباً إلى الأمام وعدم تفكير في المعيقات القادمة بدل أن نفكر في المعيقات ونعالجها.

سياسات: المعالجات ليست بأيدينا.

ناصر أبو ناصر: لا، كل الذي تحدثنا عنه في أيدينا، لماذا نلقي اللوم على الآخرين؟.

وليـــد العـــوض: بالإضافة إلـــى ما تحدث به الرفيق ناصر، حل الدولتين بالنسبة إلينا يستند إلى قرارات الشرعية الدولية، وبالتالي لا تستطيع أن تتخلى عن قرارات الشرعية الدولية التي تعطيك الحق في إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وكأنك تذهب إلى الملعب الذي يريدون منك أن تســـتبدل فيه المرجعيات. أعتقد أن الخيارات التي يجب أن تكون مطروحة أمام الفلسطينيين بالإضافة إلى الإســـتراتيجية المطلوبة قد تكون أحد الخيارات التي يتم تداولها في فضاء البحث عن بديل، مثل أن نذهـــب إلى قرار التقســـيم. ما أقصده علينا

الالتفات إلى ضرورة عدم فقدان بعض القرارات الدولية الداعمة لنا في هذا المجال. لكن القضية الأساسية، إذا لم نكن قادرين على خوض معركة لتحقيق الدولة الفلسطينية المستقلة والتي يدعمها الشعب الفلسطيني و١٣٨ دولة والتي معها من الممكن نصف المجتمع الإسرائيلي، ما بالك أننا ذاهبون إلى دولة لن يقبل بها الإسرائيليون. انتبه لحديث ليفني أننا نقبل دولة فلسطينية لكن دون غزة، لأنهم يرون أن العبء السكاني هو الأساس في الموضوع، والمهم ألا تكون هناك دولة فلسطينية لأن الدولة الفلسطينية هي المدخل للدولة الأشمل التي يتحدث عنها الرفيق ناصر.

كايد الغول: النضال من أجل تحقيق الدولة الفلسطينية يجب ألا يرتهن بحدود الاستيطان، وإنما يجب أن يرتهن بالحدود المحددة لهذه الدولة ويصبح إخلاء الاستيطان مسؤولية المجتمع الدولي الذي سيقر بهذا الحل. بعد ذلك يجب علينا أن ننظر إلى العقبات القائمة وأن نفكر في المعنى الإستراتيجي دون أن نتخلى عن هدف الدولة في كيفية استمرار نضالنا لتحقيق الهدف الآخر بالدولة الديمقراطية العلمانية على كل الأرض الفلسطينية، لكن يجب علينا الآن ألا نتخلى وأن نجعل الاستيطان عقبة، فالاستيطان يمكن أن يزال في إطار الحل الدولي لإقامة الدولة الفلسطينية على حدود العام ٦٧ بما فيها القدس الشريف.

محمد النحال، أود أن أذكر أنه في اتفاقية كامب ديفيد عام ٧٨ بين مصر وإسرائيل كان هناك جدول زمني لتفكيك مستوطنة «ياميت» والتي كان حجمها آنذاك يماثل كبريات مستوطنات الضفة الغربية مجتمعة، بالتالي يجب علينا أن نقف عند قرارات الشرعية الدولية وما تريد أن تفرضه إسرائيل على الأرض، والمتمثل في قتل الروح المعنوية للمفاوض الفلسطيني والمواطن الفلسطيني، وإيصالنا إلى قناعة بأنه من الصعب إزالة هذه الكتل الاستيطانية. أنا أقول إن الموقف الفلسطيني لابد أن يكون ثابتاً، ويجب ألا يكون ما تقوم به إسرائيل محبطاً، ويجب أن يكون هناك تمترس عند تنفيذ قرارات الشرعية الدولية.

سياسات: **أظن أن التفاوض على أساس قرار التقسيم قد يكون أسهل ويحتوي على الكمية السكانية نفسها التي ستجلبها، شكراً على كل حال.**

قانون صندوق الإقراض لطلبة مؤسسات التعليم العالي: التحول من الإغاثة إلى التنمية المستدامة

زكريا السرهد*

مقدمة

يشكل صدور قرار بقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٣ بشأن صندوق الإقراض لطلبة مؤسسات التعليم العالي في فلسطين خطوةً إيجابيةً نحو تحسين السياسات العامة الموجهة لتطوير التعليم العالي، وخاصةً تلك المتعلقة بسياسات تمويل التعليم الجامعي.

يأتي القرار في سياق سلسلة من الخطوات التنظيمية الهادفة للوصول إلى سياسة تكاملية بشأن التعليم بشكل عام، والتعليم العالي بشكل خاص، وذلك انطلاقاً من كون الحق في التعليم من الحقوق الأساسية التي نص عليها القانون الأساسي الفلسطيني، وأن التعليم العالي حق لكل مواطن تتوافر فيه الشروط العلمية والموضوعية وفق أحكام المادة (٢) من قانون التعليم العالي. يشكل القرار جزءاً مكملاً للأطر القانونية الناظمة لسياسات التعليم العالي، وتطوراً باتجاه النظر إلى التعليم من منظور تنموي يقوم على ركائز أساسية أهمها توفير الموارد، والقدرة على الوصول إليها، والسعي نحو استدامة هذه الموارد وتوظيفها بصورة لا تؤدي إلى تلاشيها أو تدهورها أو تنقص من فائدة تجنيها كافة الأجيال بالانتفاع بها،[1] وذلك خلافاً للمنظور التنموي السابق للتعليم العالي الذي كان قائماً على الجانب الإغاثي (المساعدات والمنح) والتي قد ينتفع منها الجيل الحالي، ولكن لكونها

* باحث في السياسات العامة.

مــوارد قابلة للنضوب؛ فقد تحــرم من منافعها الأجيال القادمة.

تبــرز أهمية القانون عند الأخذ بعين الاعتبار التقييمات المتعلقة بأهمية القروض الممنوحة لطلبة التعليــم العالي لتغطية النفقات الجامعية، والتي توصف بأنها من أهم الأدوات التي استخدمتها الحكومات وإدارات الجامعات للإبقاء على التعليم العالــي متاحــاً للطلبة الذين يتحملــون نفقات تعليمهم،[٢] كما هو الحال في فلسطين.

الإطـار القانونـي الناظـم لسياسـات تمويل التعليم العالي

أولاً - قانـون رقـم (١١) لسـنة ١٩٩٨ بشـأن التعليـم العالي[٣]

يشــكل القانون المذكور الإطار العام لتنظيم سياسات التعليم العالي في فلسطين، كونه ينظم صلاحيات وزارة التعليم العالي ومســؤولياتها باعتبارها الجهة المشــرفة علــى التعليم العالي في فلســطين، كما يصنف القانون مؤسســات التعليــم العالي من حيث التأســيس إلى ثلاثة أصناف وهي:

١- مؤسســات التعليم العالي الحكومية: حيث يتم تعيين رئيــس الجامعة الحكومية بقرار من رئيس دولة فلســطين، وينظم شــؤونها نظام يصدر وفق هذا القانون وهو «النظام الأساسي للجامعات الفلسطينية الحكومية»، كما أنها تتبع وفقــاً للقانون لوزارة التعليم العالي مباشرة إدارياً ومالياً وقانونياً.

٢- مؤسســات التعليم العالــي العامة: وينظم عملها وفق أنظمة تصدر من مجلس أمنائها على أن تصادق عليها وزارة التعليم العالي، وتكــون علاقة هذه الوزارة بالجامعة العامة علاقة إشرافية، وتتلقى الجامعة دعماً مالياً وفــق ما يخصــص لها مــن وزارة التعليم العالــي وفق قانون الموازنة العامة، على أن تقدم الجامعة العامة موازناتها وحساباتها الختامية لوزارة التعليم العالي.

٣- مؤسســات التعليم العالي الخاصة: ويتولى إدارتها مجلس الجامعة طبقاً لنظام خاص تصدره المؤسسة على أن تقترن هذه الأنظمة بمصادقــة الــوزارة، وتخضــع الجامعات الخاصة لإشراف وزارة التعليم العالي.

ونجد هنا تنويعاً في مؤسسات التعليم العالي؛ ما يوسع الخيارات أمام الطلبة الذين يرغبون بالالتحاق بالتعليم العالي، وهو ما ينسجم مع توصيات البنك الدولي في دراسة أجراها حول جودة التعليم العالي، والتي يرى فيها خطوةً لتخفيض الإنفاق الحكومي علــى التعليم العالي، [٤] حيث إن هذا التنويع يعفي الحكومة من الالتزام الكامل بهذا التمويل.

ثانيـاً - النظـام الأساسـي للجامعـات الفلسـطينية الحكومية[٥]

يشــكل هــذا النظــام الإطار الناظــم لعمل الجامعــات الفلســطينية الحكوميــة من حيث الاســتقلال المالي والإداري علــى الرغم من أن الجزء الرئيس من موازناتها الســنوية يدفع من

الحكومــة، علــى أن يكون لــكل جامعة حكومية هيكلهــا التنظيمــي ومجلس استشــاري تحدد صلاحياتــه ومســؤولياته وآليات تشــكيله وفق النظام، كما ينص النظام على تشــكيل مجموعة من المجالس الأخــرى لكل جامعة حكومية وهي مجلــس الجامعــة، ومجلس العمــداء، ومجلس الكليات، ومجلس الدوائر، وينظم القانون آليات تشكيلها ومهامها وصلاحياتها وطرق انعقادها.

ووفق أحكام المادة (٤٧) من النظام الأساسي للجامعــات الحكومية فإن الموارد المالية للجامعة تتألف مما يلي:

أ. الأقســاط الدراســية للســاعات المعتمدة، وتكاليف التسجيل التي يدفعها الطالب.
ب. ريع أموال الجامعة المنقولة وغير المنقولة.
جـ. ما يخصص للجامعة في الموازنة العامة السنوية.
د. حصة الجامعة من أي رسوم أو اقتطاعات مالية تخصصها الحكومة لصالح الجامعات.
هـ. عوائد الأنشــطة التدريســية والاستشارية والخدماتية والبحثية والمشــاريع الإنتاجية والمرافق الجامعية.
و. الهبات والتبرعات والمنح والمساعدات.

ثالثاً - النظام الأساسي لجامعة القدس المفتوحة[٦]

ينظم هذا المرســوم عمــل جامعة القدس المفتوحة من حيث النص على استقلالية الجامعة الإداريــة والمالية، وآلية تشــكيل مجلس أمناء الجامعــة وصلاحياته، وآلية تشــكيل مجلس الجامعــة ومهامه وصلاحياتــه، وتعيين رئيس الجامعــة وصلاحياته، وموارد موازنة الجامعة والتي تشــكل المخصصات السنوية التي تدفع السلطة الوطنية جزءاً منها.

وبالنظر إلى مصادر تمويل التعليم الجامعي والتي تشكل رسوم الدراسة الجامعية جزءاً منها، بل النسبة الأعلى من المساهمة في عملية التمويل بالنسبة لمؤسســات التعليم العالي الفلسطينية، يظهر في تحليل لميزانيات ٨ جامعات فلسطينية أن الرسوم الدراسية التي يدفعها الطلبة شكلت حوالــى ٧٩٪، مقارنة مع مــا يخصص لها من الموازنة العامة والتي تساهم بـ ١٠,٢٪، بالإضافة إلى مصادر أخرى كالمســاعدات التي تشــكل ٨,٢٪، والإيــرادات التشــغيلية التي تصل إلى ٢,٤٪. ومن هنا تتضح أهمية مساهمة الرسوم الدراســية التي يدفعها الطلبة في تمويل التعليم الجامعي، حيث إن من شأن إقرار قانون صندوق الإقراض زيادة هذه المســاهمة وتخفيض العجز في موازنات مؤسســات التعليــم العالي والذي وصــل إلى حوالى ٧٧٧٥٨٥٥ دينــاراً أردنياً؛[٧] الأمر الذي يهدد مسيرة التعليم العالي وتطويره واستدامته وتحسين جودته.

وتعتبر نســبة مساهمة الرسوم الدراسية في مؤسســات التعليم العالي الفلســطينية مرتفعةً بالمقارنــة مــع بلدان أخــرى، ففــي توصيات لدراســة حول تمويل التعليم العالي في إسبانيا تضمنت العمل على زيادة الاعتماد على الرسوم الجامعيــة لتغطية ٢٠٪ مــن المصاريف الجارية في الجامعات.[٨]

ويزداد العبء على الرسوم الدراسية الجامعية كمصدر أساسي في تمويل التعليم الجامعي إذا أخذنا بالاعتبار أن نسبة مساهمة المنح والمساعدات الخارجية المقدمة لمؤسسات التعليم العالي نسبة غير ثابتة، بل يتوقع ألا تستمر بشكل منتظم، ما يعني أنه يجب البحث عن مصادر تعويضية لهذا التمويل.[٩]

الإطار المؤسساتي الناظم لتمويل التعليم العالي في فلسطين

أولاً - وزارة التعليم العالي

تختص وزارة التعليم العالي – وفق ما ورد في قانون التعليم العالي – بالإشراف على مؤسسات التعليم العالي في فلسطين من حيث الترخيص والاعتماد والجودة، ومن حيث التمويل المالي. ويتباين حجم مسؤوليات الوزارة تجاه مؤسسات التعليم العالي وفق التصنيفات الواردة في القانون، وينعكس هذا التباين على حجم مساهمة الوزارة في الموارد المالية لهذه المؤسسات، حيث تمول الوزارة جزءاً من موازنة الجامعات الحكومية والعامة، وهذا الأمر لا ينطبق على الجامعات الخاصة.

وتشير الإحصائيات إلى أن نسبة الإنفاق الحكومي على التعليم العالي في فلسطين لا تتجاوز ١,٤٪ من الموازنة العامة لفلسطين، وهي نسبة متدنية مقارنة مع دول أخرى،[١٠] ما يعني أن هناك حاجة ماسة للبحث عن مصادر تمويل أخرى.

ثانياً - وحدة الإقراض والمساعدات الطلابية في وزارة التعليم العالي[١١]

تهدف هذه المؤسسة إلى تيسير التحاق الطلبة ذوي الوضع الاقتصادي والاجتماعي السيئ في مؤسسات التعليم العالي، وذلك عبر المهام الموكلة إلى هذه الوحدة في تقديم قروض (لا تخضع للفوائد) للطلبة المنتظمين في مؤسسات التعليم العالي داخل فلسطين والذين تتوافر فيهم الشروط. كما تسعى الوحدة إلى تقديم المنح الدراسية للطلبة المنتظمين في المؤسسات التعليمية، وتحديد الإجراءات اللازمة لتحصيل القروض من الطلبة المستفيدين سواء قبل التخرج أو بعده، وتوطيد العلاقة بين مختلف الأطراف ذات العلاقة بأنشطة وبرامج صندوق الإقراض، إلا أنه بعد صدور قانون صندوق الإقراض لطلبة مؤسسات التعليم العالي، فإنه من المفترض أن تختص هذه الوحدة في جانب المساعدات والمنح الدراسية فقط، على أن تؤول الاختصاصات المتعلقة بالإقراض إلى الصندوق بتشكيلته الجديدة.

ثالثاً - صندوق الإقراض لطلبة مؤسسات التعليم العالي[١٢]

تم إنشاء الصندوق، في العام ٢٠٠١، بدعم من بنك التنمية الإسلامي، وذلك بتخصيص ٧ ملايين دولار لصالح الصندوق، وقد حصل الصندوق حتى العام ٢٠٠٥ على تمويل بقيمة إجمالية متراكمة قدرها ٧٦ مليون دولار تقريباً، كانت مقدمة بالأساس من الصندوق العربي

للإنمـــاء الاجتماعي والاقتصـــادي في الكويت، والبنك الإسلامي للتنمية، ومن مصادر سعودية رسمية وشبه رسمية. وقد استفاد منه حتى ذلك العام ٦٠٠٠٠ طالب، وهو ما يشكل نصف الطلبة الملتحقين بمؤسسات التعليم العالي.

تم البدء بتخصيص موازنة مخصصة للتعليم العالي من الموازنة العامة في العام ٢٠٠٢، وذلك بتخصيـــص ٢٠ مليون دولار في ذلك العام، وتم تحويل ٦٠٪ فقط منها لوزارة التعليم العالي.

ويعتمد الصندوق على مصادر تمويل خارجية، حيـــث إن الدعم الوحيد المخصص له نظرياً ٥٪ من قيمة الاعتماد السنوي الموجه لوزارة التعليم العالي (٢٠ مليون دولار).

كان الهدف من إنشـــاء الصندوق المساهمة فـــي عملية التحـــول من النمـــط الإغاثي (المنح والمســـاعدات والهبـــات) إلـــى النمـــط التنموي المستدام لمساعدة الطلبة غير القادرين مالياً على الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي، حيث تستند إســـتراتيجية الصندوق إلى عملية تدوير أموال الصنـــدوق عن طريق قيام الطلاب المســـتفيدين بإعادة المبالغ التي حصلوا عليها إلى الصندوق، ومن ثم إعادة اســـتخدام هذه الأموال لإقراض طلبة آخرين، بحيث تبقى العملية مستمرة، وتحقق تنمية مستدامة في مساعدة الطلبة غير القادرين علـــى التعليم العالي، إلا أن هـــذا الهدف واجه العديد من المصاعب، حيث إن استمرارية الدعم الخارجـــي للصندوق لم تكن مضمونة ومنتظمة، مـــا يؤدي إلـــى عدم تغطيـــة النواقص في رأس مال الصنـــدوق الناجمة عن عمليـــة الإقراض، فالأمـــوال التي تقرض للطلبـــة عادة تحتاج إلى سنوات حتى يتم البدء بإعادتها، ولضمان نجاح هذه الإستراتيجية يتوجب أن تتم تغطية النقص الناجم عـــن عملية الإقراض مـــن مصادر دعم إضافية، إلى حين تمكن الصندوق من الاعتماد الذاتـــي في عملية التمويل المتعلقة بتوفير المبالغ المخصصـــة للإقراض،[١٣] كمـــا أن نمط التفكير الســـائد لدى الطلبـــة والأهالي والمجتمع المحلي بشـــكل عام والمتمثل بـــأن «القروض» هي «منح وهبات» ساهم في إفشال عملية السداد، ما زاد من حجم النقـــص المالي للصندوق، وكاد يحول الصنـــدوق إلى صندوق إقراض لمرة واحدة غير متجددة.

قانـون صنـدوق الإقـراض لطلبة مؤسسـات التعليم العالي[١٤]

تشـــير العديد من الدراســـات إلى أن إنشاء صندوق لإقراض طلبـــة التعليم العالي هو أحد الوسائل الفاعلة في مواجهة الأزمات المالية التي تواجههـــا الجامعات، والتي قدمت عدة توصيات من أبرزها اســـتحداث نظام القـــروض للطلبة؛ لتعزيز مســـاهمة الرســـوم الجامعية في تمويل التعليـــم الجامعـــي،[١٥] أو إنشـــاء صندوق يقدم القروض للطلبة لزيادة حصة الرسوم الجامعية.[١٦]

يشـــكل هذا القانـــون الإطـــار الناظم لعمل صندوق إقراض طلبة مؤسســـات التعليم العالي في فلســـطين، حيث إنه وعلى الرغم من إنشـــاء

الصندوق في العـام ٢٠٠١، فإنه لغاية إصدار هذا القانون المذكور كان يعمل دون إطار قانوني، وهذا الأمر يعتبر من أهم العوائق الأساسية التي يواجههـا الصندوق، وخاصة فيما يتعلق بآليات العمل على منح القروض واستردادها.

يتكون القانون من سـتة فصول تشتمل على ثلاثين مادة لتنظيم عمل الصندوق، وهي:

١. الأحـكام العامة: وتتطـرق إلى مجموعة من التعريفـات التـي لها علاقـة بتنظيم عمل الصندوق، وهي تشـمل الأركان الرئيسـة التـي لها علاقة بالصنـدوق: وزارة التعليم العالـي، مجلـس إدارة الصنـدوق، مدير الصنـدوق، والطالب. كما تشـتمل أيضاً على تعريفٍ بمفهوم الانتظام في الدراسـة، وتعريف القرض.

كمـا تتطـرق الأحكام العامـة إلى تحديد الأهداف الرئيسة من إنشاء الصندوق، وهي أهداف عامة تتعلق بالمسـاهمة في تحقيق التنمية المستدامة في التعليم العالي.

٢. الصنـدوق: يتطرق هـذا الفصل إلى تنظيم عمل الصندوق من حيث الاسـتقلال المالي والإداري، وتشكيل مجلس الإدارة، بالإضافة إلى وصف للأهداف الرئيسة لعمل الصندوق.

٣. الجوانـب التنظيمية لمجلس إدارة الصندوق: وتشـمل شـروط عضوية المجلس، وآليات تعيين أعضائه، وتحديد مهامه وصلاحياته، وصلاحيـات رئيس مجلس الإدارة، وآليات انعقاد جلسـات المجلس، وآليات التصويت واتخـاذ القـرارات، والمكافـآت الخاصة بأعضائه.

٤. الإدارة التنفيذيـة للصنـدوق والموظفـين: ويتضمـن هذا الفصل كيفيـة تعيين المدير التنفيـذي للصندوق والمهـام الموكلة إليه، هذا بالإضافة إلى تشكيل الطاقم التنفيذي للصندوق وتبعيته الإدارية والمالية.

٥. موارد الصندوق المالية والرقابة: ويتطرق إلى تحديد مصادر تمويل الصندوق، والحسابات المصرفية، والسجلات المحاسبية، والتقارير المالية المدققة من مدقق حسـابات خارجي، والبيانات الماليـة الختامية للصندوق، كما يتطرق إلى آليات الرقابة على عمل الصندوق.

٦. الأحكام الختامية: ويتضمن هذا الفصل آليات تعـاون الصندوق مع المؤسسـات الأخرى ذات العلاقـة، وآليات الإفصاح عن الجانب المالـي والإداري للصندوق، وآليات تحقيق الشـفافية والنزاهـة، كمـا يتضمن أيضاً الأحكام القانونية المتعلقة بتحصيل القروض، والتسـهيلات والإعفاءات التـي يتمتع بها الصندوق، كما يشـمل الأحـكام القانونية بتأكيد اختصـاص الصندوق لضمان عدم ازدواجيـة اختصاصه مع مؤسسـات أو هيئات أخرى لها علاقة بإقراض الطلبة، كما يتضمـن أيضاً النص على ضرورة إصدار الأنظمـة اللازمـة لتنفيذ أحـكام القانون، والتعليمـات والإجراءات اللازمة لتسـيير أعمال الصندوق.

مؤشرات فعالية أداء الصندوق وعلاقتها بتحقيق التنمية المستدامة للتعليم العالي

أولاً - الوضوح في العلاقة الإشرافية والسياساتية والتنفيذية:

تتطرق أحكام القانون إلى تنظيم وتحديد العلاقات الإشرافية والسياساتية والتنفيذية للصندوق، بحيث توضح مهام وصلاحيات واختصاصات كافة المستويات المختلفة، ووفقاً لما جاء في القانون المذكور فإن الصندوق يعمل ضمن ثلاثة مستويات وهي:

١. المستوى الإشرافي:

- ويتمثل هذا المستوى في مجلس الوزراء والذي يختص بالصلاحيات الآتية:
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق.
- إصدار الأنظمة المالية والإدارية الخاصة بعمل الصندوق.
- المصادقة على الهيكل التنظيمي والوظيفي للصندوق.
- المصادقة على الموازنة السنوية الخاصة بالصندوق.
- المصادقة على البيانات المالية للصندوق.

٢. المستوى السياساتي

ويتمثل هذا المستوى بمجلس إدارة الصندوق. ويخول المجلس وفق أحكام القانون مجموعةً من المهام والصلاحيات وهي:

- رسم وإقرار سياسات وآليات عمل الصندوق بما ينسجم مع الخطة الإستراتيجية للحكومة.
- رسم وإقرار الخطط الإستراتيجية لعمل الصندوق.
- إصدار التعليمات والقرارات اللازمة لتنظيم عمل الصندوق.
- المصادقة على عملية تمويل الصندوق.
- الإشراف والرقابة على كافة أعمال الإدارة التنفيذية للصندوق.
- إقرار ومتابعة الأنشطة الاستثمارية للصندوق.
- اعتماد الهيكل التنظيمي والوظيفي.
- تشكيل اللجان الداخلية والخارجية اللازمة لتحقيق أهداف وغايات الصندوق.
- تعيين وعزل المدير التنفيذي للصندوق.
- المصادقة على تعيين أو عزل أي رئيس من إدارات الصندوق.
- اعتماد الموازنة السنوية الخاصة بالصندوق.
- التعاقد مع مدقق حسابات خارجي أو أكثر للصندوق.
- تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة، وإبرام العقود والاتفاقيات الخاصة بالصندوق.

٣. المستوى التنفيذي

ويتمثل هذا المستوى بالإدارة التنفيذية للصندوق والموظفين، حيث يكون للصندوق مدير تنفيذي يعين بقرار من مجلس الإدارة، ويمارس المهام والصلاحيات الآتية:

- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.

- إدارة الصندوق والإشراف على الكادر الوظيفي فيه.
- رفع التوصيات بشأن الخطط الإستراتيجية للصندوق وسياساته.
- إعداد التقارير الإدارية والمالية ورفعها لمجلس الإدارة.
- إعداد مشروع الموازنة السنوية للصندوق.
- منح القروض للطلبة ومتابعتها ومتابعة الإجراءات التنظيمية القانونية المتعلقة بها.
- إعداد الدراسات المختلفة التي لها علاقة بتطوير عمل الصندوق.

وبالنظر إلى الصلاحيات والمهام والاختصاصات للمستويات الثلاثة المتعلقة بعمل الصندوق نلاحظ أن هناك فصلاً واضحاً بينها؛ ما يعزز من فعالية الصندوق، كما أن هناك تحديداً للعلاقة بين كافة المستويات، وهذا يضمن سلاسة في طبيعة العلاقة الرأسية سواء تلك التي تتعلق بالقرارات التي تصدر مباشرة من مجلس الوزراء والخاصة بعمل الصندوق، أو تلك التي تتعلق بالإجراءات الإدارية والمالية، حيث إن هناك تحديداً للمهام الإدارية والمالية التي تتم في المستوى الأدنى من عمل الصندوق والمتمثل بالإدارة التنفيذية والتي لا تتطلب مصادقة من مجلس الإدارة، وتلك التي تتطلب ذلك كرفع التقارير المالية والإدارية السنوية أو المرحلية والموازنة السنوية، كما أن هناك تحديداً للمهام والاختصاصات لمجلس الإدارة سواء لتلك التي تتطلب مصادقة مجلس الوزراء عليها، أو تلك التي لا تتطلب ذلك.

تساهم هذه العملية التنظيمية – وفق ما ورد في القانون بشكل كبير – في ضمان فعالية عمل الصندوق، وتعزيز نجاحه وتحقيقه للأهداف العامة والخاصة التي أنشئ من أجلها.

ثانياً - الرقابة الإدارية والمالية

تهدف الرقابة الإدارية والمالية الفعالة بشكل عام إلى ضمان الاستغلال الأمثل للموارد وضمان عدم هدرها، واستخدامها لتحقيق الأهداف التي رصدت من أجلها.

وفي هذا السياق، تضمن الرقابة الإدارية والمالية الفعالة خلق بيئة شفافة ونزيهة بما يعزز من تحقيق الأهداف التنموية للصندوق، وترتبط العلاقة بين فعالية الأدوات الرقابية وبين مفهوم التنمية المستدامة للصندوق في محدودية الموارد المالية، والتي يتوجب الحفاظ عليها من أجل استمراريتها لخدمة الأجيال كافة؛ وهذا يتأتى بوجود آليات رقابية فعالة للحفاظ على أموال الصندوق، سواء من حيث الرقابة على الإيرادات المالية، أو الإنفاق المالي المخصص لغايات تسيير العمل الإداري فيه، ومنح القروض للطلبة، والاستثمار الأمثل لأموال الصندوق، وهناك مجموعة من الآليات الرقابية التي تضمنها القانون وهي:

١. رقابة مجلس الوزراء

وفق أحكام القانون، فإنه يتوجب على مجلس إدارة الصندوق رفع البيانات المالية المرحلية

والسنوية الختامية إلى مجلس الوزراء للمصادقة عليها. وهذا يضمن متابعة مجلس الوزراء للأداء المالي للصندوق بشكل دوري وسنوي، وإجراء تقييم لهذا الأداء؛ ما يعزز النزاهة في إدارة أموال الصندوق، وهذا يمكن مجلس الوزراء من متابعة أي ثغرات في الأداء المالي وتصويبها.

٢. رقابة مجلس الإدارة:

تعتبر الرقابة على كافة أعمال الإدارة التنفيذية للصندوق، وفق نص المادة (٨) من القانون، من مهام وصلاحيات مجلس الإدارة كما جاء في الفقرة (٦) من المادة المذكورة، كما أن مجلس الإدارة يمارس دوراً رقابياً على العملية التمويلية للصندوق، إذ إنه وفق نص الفقرة (٥) له صلاحية المصادقة على كافة الترتيبات التمويلية المتعلقة بعمل الصندوق، هذا بالإضافة إلى دوره في اعتماد البيانات المرحلية والسنوية الختامية للصندوق وإقرارها وفق ما جاء في الفقرة (١٢) من المادة المذكورة.

٣. رقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية

وفق ما جاء في المادة (٢١) من القانون المذكور، يخضع الصندوق وموجوداته لجهات الرقابة المالية والإدارية في فلسطين. وهذا يعني خضوع الصندوق لرقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية المخول هذه الصلاحيات.

٤. آليات الرقابة المالية الداخلية لعمل الصندوق

ورد في القانون العديد من الآليات التي تهدف إلى تعزيز الرقابة المالية الذاتية لعمل الصندوق؛ بهدف المحافظة على أمواله بما يضمن استمراريتها وتنميتها للمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للتعليم العالي.

وتماشياً مع النظام المالي الفلسطيني الذي يستوجب عدم فتح أكثر من حساب رئيس واحد لأي مؤسسة تتلقى دعماً مالياً دورياً من الموازنة السنوية العامة لفلسطين، فقد نصت المادة (١٧) من القانون المذكور على الاحتفاظ بحساب بنكي واحد للصندوق تودع فيه الإيرادات، وتصرف منه كافة المدفوعات. وهذا يساعد في تتبع دخول الإيرادات وعمليات الصرف، ويعزز من الرقابة المالية على هذه الحسابات، ويقلل من منافذ إهدار أموال الصندوق.

كما تنص المادة (١٨) على تنظيم الحسابات وحفظ السجلات والتقارير المالية الخاصة بالصندوق وفق أسس ومعايير المحاسبة الدولية، والتي تمكن من عملية التدقيق المالي الداخلي في الحسابات، ورصد حركة المعاملات المالية وعمليات الصرف والإنفاق، وتتبع أوجه الإنفاق، وإجراء المقارنات بين الإيرادات والنفقات؛ وذلك لضمان التأكد من أن عمليات الصرف تتم وفق الأهداف التي أنشئ الصندوق من أجل تحقيقها وهي الوصول إلى الاستدامة في منح القروض لطلبة مؤسسات التعليم العالي.

ولتحقيق مزيد من التحصين الرقابي؛ تنص المادة (١٩) فقرة (٣) على أن يقدم مدقق الحسابات الخارجي تقريره حول البيانات المالية الختامية للصندوق إلى مجلس الإدارة خلال مدة

لا تتجاوز الأشهر الثلاثة الأولى من انتهاء السنة المالية، كما تستكمل تلك الإجراءات وفق ما جاء في الفقرة (٤) برفع البيانات المالية مع تقرير مدقق الحسابات الخارجي إلى مجلس الوزراء بعد إقرارها من مجلس الإدارة.

ثالثاً - النزاهة والشفافية في عمل الصندوق

يرتبط مستوى الشفافية في عمل أي مؤسسة بمدى نجاحها في تحقيق أهدافها التنموية التي أنشئت من أجلها، فوضوح الأهداف والعمليات الإجرائية داخل المؤسسة، ونشر تقارير العمل الإداري والمالي لها يساهم في تعزيز النزاهة والشفافية، ويزيد من جودة الخدمة التي تقدمها تلك المؤسسة.

تناول القانون المذكور في المادة (٢٣) ضرورة التزام الصندوق بتطبيق القوانين والأنظمة ذات العلاقة بالمحافظة على المال العام، وقد ربط تحقيق ذلك بإلزام الصندوق بالقيام بالإفصاح عن نتائج أعماله ضمن التقارير التي يقدمها للجهات الرقابية المختصة، وهي كما أسلفنا تتمثل في رقابة مجلس الوزراء على مجلس إدارة الصندوق، ورقابة مجلس إدارة الصندوق على الإدارة التنفيذية، بالإضافة إلى رقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية.

وتتضمن المادة، أيضاً إلزام الصندوق بالإفصاح عن الإجراءات والآليات التي يتم بموجبها التصرف بأموال الصندوق، بما يتواءم مع قيم النزاهة ونظم المساءلة ومبادئ الشفافية، إلا أنه وبالتمحيص في نص المادة المذكورة، فإن عملية الإفصاح عن نتائج الأعمال المالية للصندوق توجه إلى الجهات الرسمية ذات الاختصاص، ولكن لا تتطرق المادة إلى نشر نتائج الأعمال المالية للصندوق الموجهة للجمهور كافة، وهذه من الأدوات الرئيسة لتحقيق مبادئ الشفافية ونظم المساءلة المتمثلة في مساءلة الجمهور حول آليات استخدام أموال الصندوق.

رابعاً - تحصيل أموال الصندوق

لعل من أهم القضايا المهمة في نجاح عمل الصندوق وتحقيق تنمية مستدامة في عملية إقراض طلبة مؤسسات التعليم العالي تلك المتعلقة بضمان تدوير أموال الصندوق بشكل مستمر، أي بقدرة الصندوق على استرداد الأموال التي تم إقراضها للطلبة، وإعادة إقراضها مرة أخرى لطلبة آخرين، وهكذا. وهذا الأمر منوط بعدة شروط لا بد من توافرها وهي:

١. الأحكام القانونية المتعلقة بالاسترداد:

وفق ما جاء في المادة (٣) فقرة (١) فإن الصندوق مؤهل لإجراء كافة التصرفات القانونية بما فيها الحق في التقاضي واللجوء للتحكيم والمصالحة في أي منازعات يكون طرفاً فيها. وهذا يتيح للصندوق وعبر إدارته التنفيذية اتخاذ كافة الإجراءات القانونية من أجل تحصيل القروض وفق الإجراءات والآليات المعمول بها، في الحالات التي يتم فيها الامتناع عن تسديد أقساط هذه القروض.

كمـا تتضمن المـادة (٢٤) النـص على أن أرصدة قروض الطلبة الممنوحة وغير المسـددة تعامل معاملة المال العام فيما يتعلق باستردادها وتحصيلها وفقاً للتشـريعات المعمول بها. وهذا يعني أن الأموال المقترضة وغير المستردة يمكن اسـتردادها عن طريق القضـاء، وأنها تحظى بحماية قانونية من قبل الدولة.

وفـي هذا السـياق، ووفق ما جـاء في المادة (١٤)، فإن المدير التنفيذي للصندوق مخول متابعة الإجـراءات القانونيـة بحق المتخلفين عن سـداد الأقساط المستحقة، وذلك بهدف استردادها.

وقد جـاء ربط هذا الإجراء والمتابعة لعمليات التحصيل لضمان اسـتدامة أمـوال الصندوق وتنمية موارده.

هذه الأحـكام القانونيـة المتعلقة بالتحصيل تسـاهم إلى حد كبير في خفض نسبة ما يعتبر «قروضـاً معدومة»، أو التي تعتبر من «القروض المشـكوك في تحصيلها». وتسـاهم بالتالي في المحافظة على رأس مال الصندوق واستدامته.

٢. إجراءات منح القروض

وفقاً لأحكام القانون، فإن شروط انتفاع طلبة مؤسسـات التعليم العالي مـن القروض تتعلق بشـرط الانتظام في الدراسـة داخل فلسطين. وهذا يعني أن الطلبة غير المنتظمين لا يستطيعون الانتفاع من هذه القروض، كما أن الطلبة الذين يدرسون خارج فلسـطين لا يمكنهم الاستفادة من هذه القروض.

إلا أن الإجـراءات المتعلقة بمراحل الحصول على القرض تنظم وفق آليات يقرها مجلس الإدارة وذلك وفق ما جاء في المادة (٥) فقرة (١). وهذه الآليات من المفترض أن تنعكس من خلال أحكام هذا القانون.

يمكن أن يسـاهم وضوح الآليات التي يقرها مجلس الإدارة في إجراءات منح القروض للطلبة، وسـهولة الإجراءات وسرعتها إلى حد كبير في تحقيق أهداف التنمية المسـتدامة التي أنشـئ الصندوق من أجل تحقيقها، وخاصة المسـاهمة في تطوير التعليم العالي في فلسطين.

٣. الاستثمار الأمثل لأموال الصندوق

تعتبر عوائد واستثمارات أموال الصندوق جزءاً من المصادر التي يعتمد عليها الصندوق إلى جانب مصادر أخرى، وفق ما جاء في المادة (١٦) فقرة (٤)، إلا أن عملية استثمار أموال الصندوق تكون وفـق إجراءات يجـب أن تحدد وفق نظام يصدر عـن مجلس الوزراء. أي أن هذا النظام سـوف يشكل الإطار القانوني الذي يحكم عملية استثمار أموال الصندوق؛ وهذا من شأنه أن يقلل من نسبة المخاطرة في عمليات الاسـتثمار. وبالتالي، على هذا النظام أن يحدد بشكل واضح أوجه النشاط الاقتصادي التي يجوز الاستثمار فيها بهدف تنمية أموال الصندوق، وما هو الحد الأعلى المسـموح باستثماره من مجمل أموال الصندوق.

سينعكس تحقيق النجاح في عملية استثمار أموال الصندوق بشـكل إيجابي علـى التقليل

مــن المخاطر المرتبطة بعدم قدرة الصندوق على استعادة جزء من الأموال المقرضة للطلبة، وعلى التكلفة التشــغيلية لعملية الإقراض، حيث يمكن أن تسد عوائد استثمار أموال الصندوق النقص في هذين الجانبــين، وبالتالي تخفض من تأثير المخاطر التي تمت الإشارة إليها.

خامساً - بنية مجلس الإدارة

وفق ما جاء في القانون المذكور، يتم تشــكيل مجلس لإدارة الصنــدوق، وهو الجهة المختصة برســم وإقرار السياســات العامــة للصندوق، وبالتالــي الوعــاء الحاضــن للأهــداف العامة والخاصة التي أنشئ الصندوق من أجل تحقيقها.

ويعتمد الصندوق في مدى نجاعته وقدرته على تحقيق الأهداف بشــكل كبيــر على مدى فعالية مجلس الإدارة، ســواء على صعيد رسم وإقرار السياســات العامة، أو على صعيد قيامه بتنفيذ المهــام والصلاحيــات والاختصاصات المحددة له في القانون. ويمكــن الحكم على مدى فعالية مجلــس الإدارة من خلال النتائج المتعلقة بقدرة الصندوق على إدارة الأموال بشــكل سليم بما يحقق استدامة رأس ماله المتجدد والمحصن من الوقوع في خطر النضوب.

وبالنظر إلى تشــكيلة قــوام مجلس الإدارة، نجد أن هناك شــمولية فــي التمثيل بما يضمن الشــراكة الواســعة في عمل الصنــدوق، وذلك انســجاماً مع الأهداف التنموية المستدامة التي يســعى الصندوق إلى تحقيقها في إطار التعليم العالــي، حيــث إن هذه الأهداف التي يســعى القانون إلى تأكيدها مرتبطة بشــكل وثيق بمدى استدامة الموارد المالية للصندوق؛ وبالتالي ضمان اســتمرارية عمله، وقيامه بمساعدة الطلبة غير القادريــن اقتصادياً على الالتحاق بمؤسســات التعليم العالي.

وترتبــط التنمية المســتدامة كمفهوم بالتنمية الشــاملة ككل، حيث إن إمكانية إحداث التنمية في قطاع من القطاعات سينعكس بشكل إيجابي على القطاعات الأخرى. وفي الوقت نفســه فإن إحــداث التنمية في أي قطاع لا بد أن يســاند من القطاعات الأخرى لوجود تداخل بين مختلف القطاعات وإن اختلفت درجة أهمية هذا القطاع أو ذاك بالنسبة للقطاع المستهدف.

وقد أخذ القانون بعين الاعتبار تنويع تشكيلة قوام مجلس الإدارة، واعتبر أن تحقيق الأهداف المتعلقة بتيســير التحاق الطلبــة غير القادرين بمؤسسات التعليم العالي يتطلب جهداً مجتمعياً لعدة جهات وهي: وزارة التعليم العالي بصفتها المؤسســة الرئيسة المســتهدفة بتحقيق التنمية المســتدامة، وزارة الماليــة بصفتها من المصادر الرئيســة في تمويــل الصندوق جزئيــاً، وزارة الشــؤون الاجتماعية بصفتها تختص في جانب الاحتياجات الاجتماعية للأســر الفلســطينية، ســلطة النقد الفلســطينية بصفتها تختص في الجانب الفني المرتبط بمؤسسات الإقراض، وثلاثة أعضاء من الجامعات الفلسطينية، وعضو ممثل عن الكليات الجامعية المتوسطة، وعضو ممثل عن

اتحادات مجالس طلبة الجامعات الفلسطينية، إلا أنه وبالنظر إلى تمثيل الجامعات الفلسطينية، فمن الأفضل أن يعكس تصنيفها وفق التأسيس كجامعات حكومية، أو عامة، أو خاصة؛ وذلك لاعتبارات تتعلق بتباين طبيعة هذه الجامعات من حيث التمويل والأنظمة والأهداف؛ وتأكيداً لمبدأ الشمولية في المشاركة.

وفيما يتعلق بممثلي الوزارات والمؤسسات العامة في عضوية مجلس الإدارة، فقد منح القانون وزير التعليم العالي اختصاص تنسيبهم إلى مجلس الوزراء لإقرار عضويتهم، علماً أن الأقدر على اختيار هذا الممثل هو الوزير المختص.

سادساً - فصل المصاريف التشغيلية للصندوق عن موازنة الإقراض

تعتمد مؤسسات الإقراض عادة في تغطية مصاريفها التشغيلية على الفوائد المفروضة على القروض، بالإضافة إلى نسبة تضاف كعمولات لتغطية العمل الإداري، حيث إن نسبة الفوائد لمؤسسات الإقراض الصغير تصل إلى حوالى ٣٥٪ من قيمة القرض، وتصل إلى حوالى ٤٠٪ إذا كانت مدة السداد تمتد خمس سنوات.[١٧] إلا أنه في حالة صندوق الإقراض، تعتبر القروض الممنوحة للطلبة قروضاً حسنة والتي لا تترتب عليها أي فوائد أو عمولات، وفي هذه الحالة يفترض أن تكون هناك تغطية لكافة المصاريف التشغيلية للصندوق من مصادر أخرى غير تلك المخصصة للإقراض؛ وذلك للمحافظة عليها من التآكل الناجم عن المصاريف التشغيلية المستمرة كونها غير مستردة.

وتنتهج بعض الحكومات سياسة فرض ضريبة دخل على الخريجين المستفيدين من القروض عند حصولهم على عمل[١٨] وذلك بهدف تأكيد المسؤولية الأخلاقية، بحيث يحول هذا الاقتطاع الضريبي لصالح الصندوق، وهذه من الآليات التي تساهم في تعزيز المصادر المالية للصندوق.

وبالعودة إلى ما تضمنته المادة (١٦) من القانون المذكور حول الموارد المالية للصندوق، فإن هناك مصادر متعددة سيعتمد عليها في موارده المالية من ضمنها ما يرصد له من مخصصات الموازنة العامة، ويستحسن في هذه الحالة أن تكون هذه المخصصات موجهة لتغطية المصاريف التشغيلية، ومنفصلة عن رأس مال الصندوق الموجه للإقراض، إلا أن القانون المذكور لا ينص على عملية الفصل؛ ما يجعل هناك تداخلاً في الإيرادات والنفقات، حيث إن الحرص على استدامة رأس مال الصندوق الموجه للإقراض يوجب التنبه إلى هذا الجانب. وبالإمكان تدارك هذا الأمر جزئياً من خلال النظام المالي والإداري الخاص بموظفي الصندوق، والنظام الخاص بمكافآت وبدلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، وذلك بتضمين النظامين نصوصاً بتغطية النفقات المتعلقة بالرواتب والأجور والمكافآت من الأموال المخصصة للصندوق من الموازنة العامة، إلا أن النفقات التشغيلية الأخرى لا تدخل في إطار

هذيــن النظامين، وبالتالي يمكــن تغطية ذلك قانونياً من خلال قانون الموازنة السنوية العامة في بند المركز المالي الخاص بالصندوق.

سابعاً - أثر سوق العمل للخريجين على الصندوق

ترتبــط قــدرة الصنــدوق علــى الديمومــة والاستمرارية بشكل وثيق بقدرته على المحافظة على رأس ماله وتنميته لتمكين طلبة التعليم العالي غير القادرين مالياً من الاســتفادة من القروض التــي يمنحها الصندوق للجيــل الآني والأجيال المســتقبلية. وكما أشرنا سابقاً يبقى هذا الأمر منوطاً بتحقــق مجموعة من الشــروط الواجب توافرها وتتمثل بقدرة الصندوق على اســترداد القروض، وهذه تستند إلى وجود قوانين وأنظمة لتفعيل عملية الاسترداد، ووجود إجراءات واضحة ومحصنة في منح القروض للطلبة واستردادها، بالإضافة إلى وجود عملية اســتثمارية مضمونة بنسبة عالية.

تتم عملية الاسترداد عادة بعد تخرج الطالب المقترض، مع منحه فترة ســماح قد يســتطيع خلالها الدخول إلى ســوق العمل، والبدء بعملية التســديد، على الرغم من أن عملية التسديد في النهاية غير مرهونة بحصــول الطالب المتخرج على فرصة عمل أو لا. ولكن واقع ســوق العمل قد يعكس نفســه على قــدرة الطلبة المتخرجين علــى التســديد، علــى الرغم مــن الضمانات القانونية والإجراءات الإدارية الفعالة التي يقوم بهــا الصندوق عند منــح الطلبة هذه القروض؛ مــا قد يجعل بعــض الطلبة غيــر قادرين على القيام بالتزاماتهم في تسديد الأقساط الشهرية للقــروض التي حصلوا عليها أثناء دراســتهم، وهذا يمكن أن يشكل مهدداً آخر لتنامي أموال الصنــدوق أو على الأقل ثباتهــا، فكلما كانت بيئة ســوق العمل تتسم بطلب عال على توظيف الخريجين الجدد؛ كانت عملية التســديد أيســر وأكثر ســهولة، وفيها ضمانة أعلى لاستمرارية اســترداد القروض وإعادة إقراضها مرة أخرى لطلبة آخرين.

وبالنظــر إلى تحليــل بيئة ســوق العمل بشكل عام، والطلب على الخريجين الجامعيين بمختلــف التخصصات بوجه خاص، نجد أن هناك فائضاً في العرض على حساب الطلب، حيــث إن مؤسســات التعليــم العالي تخرج ســنوياً حوالى ٤٠٠٠٠ طالــب، فيما ينخرط ١٨٪ منهم في ســوق العمل،[١٩] وهذا مؤشــر على ضعف الطلب علــى توظيف الخريجين، وقــد ينعكس على قدرة الطلبة الخريجين على الالتزام بتسديد أقســاط القروض المستحقة عليهــم؛ وبالتالي قد يؤثر على قدرة الصندوق على الاســترداد الكامل للقــروض الممنوحة للطلبــة، وإقراضها مرة أخــرى، وهذا الأمر يتطلب الربط بين التخصصات الدراســية في مؤسسات التعليم العالي وسوق العمل، فكلما كانت هذه التخصصات التي يقبل عليها الطلبة ذات طلب عال في ســوق العمل؛ كانت عملية تسديد أقساط القروض أكثر ضمانة.

خاتمة

يتسم الوضع الفلسطيني بخصوصية تتمثل في محدودية قدرة الحكومة على توفير كافة الاحتياجات المجتمعية؛ نظراً لمواردها المحدودة، ووجود الاحتلال الذي يشكل معيقاً أساسياً في وجه أي توجهات تنموية، وهذا يتطلب جهوداً مكثفة ومجتمعية لتنمية مختلف القطاعات، حيث إن التوجه لتطوير قطاع التعليم العالي لا يرتبط فقط بمجموعة من السياسات والقوانين والأنظمة، على الرغم من أهميتها، ولكن هناك حاجة ماسة لعملية تكيّف متوازنة تأخذ بالاعتبار الحاجة لتطوير قطاع التعليم العالي، وفي الوقت نفسه محدودية القدرة التمويلية للحكومة، ولعل إنشاء صندوق لإقراض طلبة مؤسسات التعليم العالي يشكل نموذجاً لحالات التكيف هذه، فهو داعم للحق في التعليم العالي، وفي الوقت نفسه، يساهم بشكل كبير في تحرير الجامعات الفلسطينية من الأزمات المالية، وما يرافقها من إضرابات وإغلاقات تضر في النهاية بمسيرة التنمية المستدامة للتعليم العالي، حيث سيؤدي ذلك إلى زيادة نسبة مساهمة الرسوم الجامعية في تمويل الجامعات، دون اللجوء إلى رفع الأقساط، ودون الإضرار بحق الطلاب غير القادرين مالياً على الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي.

الهوامش

١- تقرير حول التنمية المستدامة في الوطن العربي بين الواقع والمأمول. ١٤٢٧هـ، جامعة الملك عبد العزيز، مركز الإنتاج الإعلامي، جدة:. ص ٣.

٢- الجعفري، محمود، وناصر العارضة. ٢٠٠٢، تمويل التعليم الجامعي وسبل تعزيزه، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية (ماس)، رام الله:. ص ١٩.

٣- مجلة الوقائع الفلسطينية، العدد ٢٧، المنشور بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٨. ص ٢٨.

٤- الجعفري، مصدر سابق، ص ١١.

٥- مجلة الوقائع الفلسطينية، العدد ٨٣، المنشور بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١. ص ٧٥.

٦- مجلة الوقائع الفلسطينية، العدد ٦٣، المنشور بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٢٧. ص ١٣٣.

٧- تقرير حول تطوير وإصلاح التعليم العالي. ٢٠٠٥، الإشكالات والآثار المستقبلية، بكدار، رام الله، ص٨.

٨- الجعفري، مصدر سابق، ص١٨.

٩- محمد، جبريل، ١٩٩٩، التعليم العالي الفلسطيني بين القطاع العام والخصخصة. معهد أبحاث السياسات الاقتصادية (ماس)، رام الله. ص ٦٦.

١٠- تقرير حول التعليم العالي في فلسطين. ٢٠٠٥، الواقع وسبل تطويره، سلسلة الدراسات (٣٨)، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، غزة:. ص ٤٣.

١١- الموقع الإلكتروني لوزارة التعليم العالي، www.mohe.gov.ps

١٢- المصدر السابق.

١٣- خليل نخلة وآخرون. ٢٠٠٥ ، خطة عمل إستراتيجية لتمويل التعليم العالي في فلسطين، رام الله. ص٨٣.

١٤- مجلة الوقائع الفلسطينية، العدد ١٠١، المنشور بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٠.

١٥- بدر، ماجد. ٢٠٠٠، أزمة تمويل التعليم الجامعي في الأردن، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي المصاحب للدورة ٣٣ لمجلس اتحاد الجامعات العربية، الجامعة اللبنانية، بيروت، ص١١.

١٦- السالم، فؤاد، وأحمد قطاني.١٩٩٧، تمويل التعليم العالي في الأردن، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي المصاحب للدورة ٣٠ لمجلس اتحاد الجامعات العربية. جامعة صنعاء، اليمن. ص٩.

١٧- جريدة القدس، ٢٠١٣/٢/١١.

١٨- الجعفري، مصدر سابق، ص ٢٠.

١٩- الحياة الجديدة، ٢٠١١/٣/٢٣.

مصر والقضية الفلسطينية في عهد محمد مرسي: دراسة تحليلية

كمال أبو شاويش*

مقدمة

لعبت مصر دوراً مركزياً في الصراع العربي- الإسرائيلي، حرباً وسلاماً. وتُفيد دروس التاريخ الحديث بأنه لا يُمكن فهم تطور القضية الفلسطينية، إلّا في سياق فهم تطوّرات النظام العربي، وفي القلب منه مصر، وأن الصراع العربي الإسرائيلي عادةً ما يُعاد تشكيله، مع كل الأحداث الكُبرى في المنطقة. ولعل تتبُع مسار علاقة مصر بالقضية الفلسطينية خلال الجمهورية الأولى، التي امتدت حوالى ستين عاماً (منذ تموز ١٩٥٢ وحتى كانون الثاني ٢٠١١)، يفضي لجملة من النتائج التي تُعتبر مدخلاً رئيساً لفهم مستقبل علاقة مصر بالقضية الفلسطينية ما بعد ثورة ٢٥ يناير، ويُمكن اعتبار هذه النتائج والنظر إليها كثوابت ومُحددات تحكم علاقة مصر بالقضية الفلسطينية، وتُشكّل خطاً ناظماً لتلك العلاقة، وهي: اعتبارات تتعلق بأمن مصر القومي، انطلاقاً من محددات التاريخ والجغرافيا والديموغرافيا؛ واعتبارات تتعلق بدور مصر الإقليمي، انطلاقاً من البعد الحضاري لمصر: عربياً وإسلامياً، وأن دور مصر القيادي في المنطقة مرهون بدورها في القضية الفلسطينية؛ وحالة التعاطف الواسع مع القضية الفلسطينية في أوساط الرأي العام المصري، على اختلاف فئاته وتوجهاته، لأسباب قومية ودينية وعاطفية وأيديولوجية؛ وبعد عملية السلام، أُضيفت

* طالب دراسات عليا في القاهرة.

اعتبارات تتعلق بتعميم عملية التسوية السلمية، ودور مصر الريادي فيها.

ورغم وجود محددات وأسس ضابطة لتوجهات مصر تجاه الصراع العربي–الإسرائيلي، فإن السياسة المصرية تجاه القضية الفلسطينية، خلال الجمهورية الأولى، اعتمدت على إدراك وتصورات النُخبة السياسية الحاكمة – وتحديداً رئيس الجمهورية – لطبيعة الصراع العربي الإسرائيلي، لما لموقع الرئاسة من أهميّة مُطلقة، في صُنع قرار السياسة الخارجية، وتحديداً تجاه العلاقة مع إسرائيل.[1]

برزت خصوصيّة الدور المصري في القضية الفلسطينية، منذ توقيع اتفاق «أوسلو»، كراع لعملية السلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين، وحرصت مصر مبارك على الحضور الدائم في مراحل العملية السلمية كافة كطرف وسيط حيادي، وأحياناً داعم ومساند للحقوق الفلسطينية، ولعبت دوراً رئيساً في تثبيت تهدئة بين الفلسطينيين والإسرائيليين، في أكثر من جولة صدام. كما ولعب النظام المصري، في عهد مبارك، دوراً مركزياً في رعاية واحتضان حوار الفصائل الفلسطينية، وقد ازدادت أهمية هذا الدور، بعد حدوث الانقسام الفلسطيني في حزيران ٢٠٠٧، ومحاولات مصر المتكررة التوصّل لاتفاق يُنهي حالة الانقسام. ورغم أن نظام مبارك أخفق في جسر الهوة بين الفرقاء الفلسطينيين، فإن السياسة المصرية قد نجحت في إفشال أي محاولة لسلخ قطاع غزة من محيطه الفلسطيني، واعتبرته قانونياً وسياسياً جزءاً من الأراضي الفلسطينية المحتلة.

أما وقد جاءت ثورة ٢٥ يناير لتُسدل الستار عن حقبة، وتبدأ في تدشين جمهورية، تحمل – ضمن ما تحمله – رغبة في الانقلاب على سياسة مصر (كامب ديفيد)، تجاه الصراع العربي الإسرائيلي، فكان لا بد لسؤال الاستمرارية والتغيير في سياسة مصر الخارجية من أن يطرح نفسه بقوة. ولعلَّ صعود جماعة الإخوان المسلمين لسُدة الحكم في مصر، بما لها من خلفية عقائدية مُعلنة تجاه المشروع الصهيوني، زادت من حالة الغموض في المشهد المصري المُلتبس. كما أنّ الشراكة الأيديولوجية والحزبية بين جماعة الإخوان المسلمين وحركة حماس تبرِّر التساؤل حول خصوصية تلك العلاقة، ومدى تأثيرها على رؤية مصر «الإخوانية»، للوضع الفلسطيني الداخلي، في ظل حالة الانقسام الفلسطيني، وسيطرة حركة حماس على قطاع غزة؟

تناقش هذه الدراسة انعكاسات صعود الإخوان المسلمين للحكم في مصر، في أعقاب ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، على القضية الفلسطينية. وتسعى لتحليل توجهات السياسة المصرية تجاه القضية الفلسطينية، خلال فترة الرئيس السابق محمد مرسي، وذلك عبر رصد مواقف القيادة المصرية خلال فترة الدراسة وتحليلها.

تثير الدراسة السؤال الرئيس الآتي: هل شهدّت مصر تحوّلات في سياستها وتوجهاتها نحو الصراع العربي–الإسرائيلي، في ظل قيادة

جماعــة الإخوان المســلمين، وكيف انعكس ذلك على القضية الفلســطينية؟ وما هي رؤية القيادة المصرية (جماعة الإخوان المســلمين) للفصائل الفلسطينية، في ظل حالة الانقسام الفلسطيني الداخلي، وهل تعاملت بمنطق «الدولة» أم بمنطق «الجماعة»، مع الوضع الفلسطيني الداخلي؟

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها اعتمدت – في جزء منها – على المصادر الأوليّة للمعلومات والبيانــات، التــي جمعها الباحــث عبر الأداة المســحية؛ حيث اســتخدم هنا وسيلة المقابلات الشــخصية العلمية مع بعض القيادات والنُخب السياسية؛ من رؤساء وقيادات عُليا في الأحزاب المصريــة الفاعلة فــي الســاحة، وأعضاء في البرلمان المصــري، ومجموعة من النخب الفكرية والأكاديمية من المتخصصين في الصراع العربي – الإسرائيلي والقضية الفلســطينية، وقيادات عسكرية متقاعدة.

وفي محاولة من الباحث للإجابة عن الأســئلة المطروحة، فإنه يسعى، خلال هذه الدراسة، لرصد وتحليل ما اســتجد من قوى ومُدخلات على بيئة صُنع القرار المصري تجاه القضية الفلسطينية، مــع رصد وتحليــل المتغيرات الجديــدة ومنها: موقع القضية الفلسطينية لدى القيادة المصرية، والصراع العربي الإســرائيلي في إدراك قيادة الإخوان المسلمين وتصوراتها، وكونها جاءت نتاج ثورة شــعبية، فمن المفتــرض أنها مُحمّلة بنزعة وأهداف ثورية، وكيف أثرت بالتالي على سياسة مصر تجاه إســرائيل والقضية الفلسطينية، مع تحليل لبعض النماذج / المواقف، التي مرّت خلال فترة حكم الرئيس السابق محمد مرسي. ولهذا تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة محاور رئيسة: يتناول الأول: العوامل التي حكمت صناعة قرار السياسة المصرية تجاه القضية الفلســطينية، أما المحور الثاني: فقد تطرّق للعلاقات المصرية الإسرائيلية، بينمــا خُصص المحور الثالث: لدراســة وتحليل الرؤيــة المصرية للوضع الفلســطيني الداخلي، خلال فترة الدراسة.

المحور الأول: مصر والصراع العربي الإسرائيلي: مستجدات ما بعد الثورة

سارت القضية الفلسطينية في ظل الجمهورية الأولى، على نحو ما تم استعراضه خلال المقدمة الســابقة؛ من حيث استحواذ رئيس الجمهورية علــى عملية صنع قرار السياســة تجاه القضية الفلسطينية، واعتمدت تلك العملية على التصورات الشخصية للرئيس، مع غياب للمؤسسية، وغلبة الطابــع الأمني. أما بعد ســقوط نظام مبارك، وصعود الإخوان المســلمين، فكان السؤال إلى أي مدى أصبحت عملية اتخاذ القرار مرشــحة للاستمرار بهذه الطريقة في ظل النظام الجديد، وإذا كانت كذلك فهذا يعني ببساطة، أن العوامل والانطباعات الشخصية للرئيس والنخبة الحاكمة، ستلعب دوراً مهماً في توجهات السياسة المصرية تجــاه القضية الفلســطينية، وتصبــح بالتالي عملية التحليل أكثر تعقيداً؛ نظراً لاختلاف نمط القيادة الجديدة عن ســابقتها، من حيث الشكل

والمضمـــون؛ بما تحمله مـــن خلفيـــة عقائدية، وانتماءات حزبية «أمميّـــة»، ولكونها ذات خلفية مدنية (غير عسكرية)، على عكس ما كان سائداً طوال الجمهوريـــة الأولى. ويُضاف إلى ذلك، ما يحيـــط ببيئة صُنع القرار مـــن تحديات الداخل والخارج، وحالة السيولة السياسية خلال مرحلة ما بعد الثورة، وتأثير الرأي العام والإعلام والقوى الناعمة، على توجهات السياسة المصرية. وهنا، يدور البحث عن أي تغيير مُحتمل في سياســـة مصر تجاه القضية الفلســـطينية، وعن شـــكل ومضمون هذا التغيير إن وجد، وذلك انطلاقاً من مســـلمة: أن أي تغيرات داخلية في بنية النظام السياسي، سوف تؤثر على مخرجاته.

أولاً - موقع القضية الفلسطينية من أولويات القيادة المصرية

يبدو مـــن الطبيعي في ظل الظروف الداخلية التي عاشتها مصر، منذ اندلاع ثورة ٢٥ يناير، أن ينصـــب اهتمـــام القيـــادة المصرية الحاكمة علـــى ترتيب الأوضـــاع الداخلية، ســـواء لجهة اســـتتباب الحُكم الجديد (الإخوان المســـلمين) فـــي وجه مُعارضيه، أو لجهة تحســـين الظروف الاقتصاديـــة والاجتماعيّة، بما يُعطي درجة من الاستقرار السياســـي الداخلي. وبالتالي، يبدو الحديث عن اســـتعادة مصـــر لدورها الإقليمي، على المدى المنظور، مجرد تمنيات؛ فمن الطبيعي، أن تنصرف الجهود نحو الداخل. وهذا الانكفاء – ولـــو مؤقتاً – أثار ويثير التســـاؤل حول موقع القضية الفلسطينية على سلم اهتمامات وجدول أعمـــال القيـــادة المصرية الحاكمـــة، والأحزاب السياسية عموماً.

اعتبر البعـــض أن حالة الانكفـــاء والاكتفاء بالقضايـــا الداخلية، من إعادة بناء مؤسســـات الدولة، وبناء اســـتقرار حقيقـــي، قد تكون فترة عابرة، بمعنى أن الأمر لن يقتصر على هذا التوجه الداخلي، وســـيكون هناك توجه خارجي لإعادة هيكلة السياســـة الخارجيـــة المصرية. وما يبرر ذلك أن مصر بطبيعتها كانت قادرة على تشكيل نموذج في السياسات الداخلية والخارجية؛ فقد شكّل عبد الناصر في الخمسينيات والستينيات من القـــرن الماضـــي نموذجاً في السياســـات الداخليـــة والخارجية، وحتى الســـادات كان له نموذجه في الاقتصاد وعملية السلام – بصرف النظـــر عن اتفاقنا أو اختلافنا معه –. فبالتأكيد مصـــر لديها القدرة على بنـــاء نموذجها، وكان الســـؤال يدور حول طبيعة هذا النموذج ســـواء أكان إســـلامياً أم إسلامياً مدنياً، هل هو الآن، أم أنه مرهون بالمستقبل.[٢]

وفي محاولة لاكتشـــاف هذا النموذج المُتوقع ودلالاته علـــى القضية الفلســـطينية، وبمطالعة البرنامـــج الانتخابي لحـــزب الحريـــة والعدالة (الحزب الحاكم خلال فترة الدراســـة)، نرى أنه قـــد وردت فيه فقرة «التأكيد على حق الشـــعب الفلسطيني في تحرير أرضه، وواجب الحكومات والشـــعوب العربية والإســـلامية، وفي مقدمتها مصر، لمد يدِّ العون والمســـاندة والتأييد للشعب

الفلسطيني، وللمقاومة الفلسطينية ضد الصهاينة المغتصبين».[٣] أما في مشروع «النهضة» الذي تبنته جماعة الإخوان المسلمين، كبرنامج عمل لمرشحها للرئاسة، فقد اعتبر المشروع «تحقيق الريادة الخارجية»، واحدة مما أسماه «المسارات الإستراتيجية»، وعدد أربعة بنود لهذه الريادة، لكنه لم يأتِ على ذكر القضية الفلسطينية ولو بكلمة واحدة، واكتفى باستخدام مصطلح «حماية الأمن القومي العربي وأمن الخليج».[٤] وفي هذا الصدد، ربما تكون الشعارات العامة، وحالة الغموض في البرامج الانتخابية مفهومة ومبررة؛ لاعتبارات المواءمة السياسية، لاسيما أن جماعة الإخوان المسلمين تتعرض، لأول مرة في تاريخها، لاختبار قدرتها على إدارة نظام سياسي، فهي لا تستطيع استعداء الداخل والخارج على السواء، وبالتالي يبدو من عدم الإنصاف، الحُكم على موقف الإخوان من خلال البرامج والنصوص المُعلنة وحدها.

أما وقد حُسمت معركة الانتخابات، وفاز مرشح الإخوان بمقعد الرئاسة المصرية، فقد دار الجدل حول مدى اهتمام القيادة المصرية بالقضية الفلسطينية في ظل حكم الإخوان. ففي حين يرى اللواء سامح سيف اليزل: «أن القضية الفلسطينية تعتبر إحدى القضايا المهمة، التي توضع ضمن الاهتمامات الأولى للإدارة المصرية، ولكن الوضع الاقتصادي المصري المتدهور يحد كثيراً من بعض القرارات، أو يحد كثيراً من اتخاذ القرار في التوقيت المطلوب»،[٥] فيما يرى عماد جاد: «أن القضايا القومية عموماً، ليست من ضمن أولويات قيادة الإخوان، وفي نظره فإن اهتمام الإخوان المسلمين بالقضية الفلسطينية نابع من أرضية دينية، وهذا هو الجديد في المسألة. وبينما تهتم الأجهزة الأمنية وأجهزة الأمن القومي في مصر بالقضية الفلسطينية من أرضية الأمن القومي، نجد الرئيس مرسي وجماعة الإخوان وحزب الحرية والعدالة يهتمون بها باعتبار أن حركة حماس فرع للجماعة، وباعتبار أن فلسطين أرض وقف إسلامي، وهذا منبع الاهتمام الرئيس، أكثر من أي شيء له علاقة بالأمن القومي».[٦]

وقد نجد في كلام محمود غزلان، عضو مكتب الإرشاد بجماعة الإخوان المسلمين، ما يدعم هذه الفكرة، حين يقول: «عندما كان إسماعيل هنية يزور مصر، لم يكن يُستقبل أو يقابله أي موظف مصري، ومدير المخابرات عمرو سليمان هو من كان يتعامل مع خالد مشعل». ويضيف: «أما في عهد الرئيس محمد مرسي فلا شك في أن القضية الفلسطينية تأخذ مساحة كبيرة من اهتمامنا، فعندما تولى الرئيس مرسي الحكم اتصل عليه نتنياهو فرفض أن يرد عليه، وهذا معناه تغيير في العلاقة، تغيير جذري». ويبدو أن معيار التغيير الجذري، الذي يقصده غزلان، مقرون بمدى احترام الحكومة المصرية واستقبالها لقادة حماس، فيروي كيف كان رد عمر سليمان على قيادة حماس، عندما لمحوا بطلب مقابلة الرئيس السابق مبارك، فرد عليهم سليمان: «إنكم لن

تدخلــوا القصر الجمهوري إلا على جثتي»، ومن مصادفات القدر – حســب غزلان – أنه في أول مرة ذهب قادة حماس للقاء الرئيس مرسي، وهم علــى مدخل القصر جاء تليفون يقول: «بأن عمر سليمان قد مات الآن».[٧]

ويبدو أن حالة السجال السياسي الدائر في مصر، عكســت نفسها على الرؤية تجاه القضية الفلسطينية، فبينما رأى مؤيدو مرسي أن القضية الفلسطينية هي من أولويات السياسة المصرية، رأى معارضوه أن الأولوية لدى مرسي والإخوان هي مشــروع التمكين. وهذا الســجال في رأي الباحث، أدخــل النظام الحاكــم والإخوان في حالــة من الصدام الداخلــي، فقد كانوا بحاجة لاسترضاء الولايات المتحدة والغرب، في محاولة للترويج لأنفســهم في الخــارج، وبالتالي، ربما لم يكونوا قادريــن على الوفاء بالتزاماتهم تجاه القضية الفلسطينية.

ثانياً - الصراع العربي الإسرائيلي في إدراك الإخوان المسلمين وتصوراتهم

لما كانت السياســة الخارجية في مصر، هي بالأساس من اختصاصات رئيس الجمهورية – كمــا كان خلال الجمهورية الأولى، وهو ما يبدو مرشحاً للاســتمرار خلال الجمهورية الثانية – يدور البحث هنا عن البعد العقائدي في تصورات الإخوان المســلمين، وتأثيره على سلوك الجماعة تجــاه الصــراع العربي الإســرائيلي والقضية الفلســطينية، وإلى أي مدى تنســجم وتتســق تصوراتهم العقائدية مع السلوك السياسي. وهذا يمكن رصده من خلال:

١) الخلفيــة العقائدية للرئيس محمد مرســي والحزب الحاكم

لقــد أدّت الثورة المصرية إلــى إحداث تغيير أيديولوجــي (Ideological Shift)، بمــا يعني إعادة ترتيب منظومة القيم السياســية الرسمية للنظــام السياســي داخلياً، وما يســتتبعه ذلك من تحــولات عميقة في السياســتين، الداخلية والخارجية.[٨] وهنا، اكتسب الحديث عن «أخلاقية السياســة الخارجية المصرية» مشــروعيته، من وجــود رئيس ينتمــي إلى جماعــة دينية، تمثّل الأخلاق مصدراً أساسياً من مصادر شرعيتهما معاً، لكن في الوقت نفسه، فإننا نعلم أن السياسة هــي لغة المصالح، وأن تلــك المصالح قد توافق القيــم الأخلاقية، التي تُعليها الدولة، فيكون ذلك هو الوضع المثالــي، وقد لا توافقها، وهذا يفتح الباب لمشكلة ازدواجية المعايير.[٩]

وعــن ازدواجية المعايير في سياســة مصر الخارجية، يمكن ملاحظــة الفارق بين الاعتقاد القيمي والســلوك؛ ففي الوقت الــذي توقع فيه الجميع تحُسناً ملحوظاً في العلاقات مع إيران، نجد أن خطاب الرئيس مرســي في إيران، أثناء انعقاد قمة عدم الانحياز، كان مشبعاً بالطائفية، ثم أخذت العلاقات في التحسُــن التدريجي بين القاهــرة وطهران. وفي زيارتــه للصين، لم يكن الموضوع الســوري على جــدول أعمال الرئيس مرسى، مع ما هو معلوم من دور الصين المحوري في حماية نظام بشار الأسد. وقد أثار موضوع

قرض صندوق النقد الدولي جدلاً واسعاً حول ازدواجية المعايير، ومدى أخلاقيتها في السياسة المصرية؛ ففي حين أن الربا يمس صُلب العقيدة الإسلامية وجوهرها، فقد استُخدمت الفتاوى الدينية لتبرير شبهة الربا ونفيها، باعتباره «مصروفات إدارية» لصندوق النقد، الأمر الذي أثار القلق حول انسحاب تلك الازدواجية على السلوك السياسي، تجاه الصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية.

وبخصوص التيارات الإسلامية، فإن مصدر شرعيتها الرئيسة أنها جاءت لتقديم ما فشلت فيه التيارات الأخرى، فإذا تخلت عن قضية فلسطين ستسقط عاجلاً أم آجلاً. ويعتبر محمد عصمت سيف الدولة المستشار السابق للرئيس مرسي «أن القضية هنا تحد بين المنطلقات العقائدية، المزروعة في وجدان عناصر التيار الإسلامي كافة، في القواعد قبل القيادات من ناحية، وما بين موجبات التوازن الدولي، والتوازن المصري الأميركي، والمصري الإسرائيلي من ناحية أخرى». وحسب سيف الدولة، فإن الصورة لم تكن واضحة لدى قيادة الإخوان، ولكن الواضح أن هناك معضلة، فنظام مبارك كان متجانساً مع نفسه في هذه المسألة، أما نظام مرسي فلم يكن متجانساً في هذه القضية.[١٠]

٢) رؤية الإخوان المسلمين للصراع العربي الإسرائيلي

قد يكون الأمر المقلق هو أن تنعكس حالة الازدواجية وعدم التجانس تلك، على تصورات الرئيس مرسي وجماعة الإخوان المسلمين، حول الصراع العربي الإسرائيلي. وهذا لا يعني أن مصر الدولة، في ظل الإخوان، ستكون ضد الحقوق الفلسطينية – حسب حسن أبو طالب –، ولكن ليست بالطريقة نفسها التي كان يدركها نظام مبارك: ألا وهي فكرة المفاوضات، بمعنى لا يوجد على لسان الرئيس مرسي تصريح واحد يدعم المفاوضات، ولا يوجد تصريح واضح يدعم فيه السلطة الفلسطينية، صحيح أنه التقى الرئيس الفلسطيني محمود عباس أكثر من مرة، واستقبله استقبالاً حسناً، وتحدث عن المصالحة، ولكن لا توجد تطبيقات، وتساءل أبو طالب: «إذا لم نهتم بالمفاوضات ونركز عليها، فهل هناك بديل آخر؟».[١١] ويثير السيد ياسين، التساؤل حول توجهات الإخوان، من حيث إلغاء معاهدة كامب ديفيد؛ وفاءً لعهودهم ومنطلقاتهم العقائدية، وبالتالي ما هو الثمن الذي سوف تدفعه مصر؟ وهل كانت جماعة الإخوان المسلمين جاهزة لتحمل الأثمان الباهظة لهذا القرار؟ أم كانوا سيحافظون على المعاهدة، وسينهجون نهجاً براجماتياً مع إسرائيل، وهذا طرح تقليدي للمسألة.[١٢]

فمن حيث المبدأ يرفض الإخوان المسلمون الاعتراف بإسرائيل. يقول محمد مهدي عاكف، المرشد العام السابق للجماعة: «هذه المسألة ثابت من ثوابت الجماعة، وليست محل جدل أو نقاش»، مشيراً إلى أن «إسرائيل في نظر الجماعة مُجرد كيان صهيوني مُغتصب لأراضينا العربية

والإسلامية المقدسة، قام على (الجماجم) والدماء، وسنعمل على إزالته، مهما طال الزمن».[١٣] وكان المرشد الحالي محمد بديع، قد أكد ما قاله المرشد السابق.[١٤] وأما بعد ثورة ٢٥ يناير وصعود الإخوان للحكم، فهل كان لديهم رؤية أو خيال إستراتيجي لحل القضية الفلسطينية؟ وحين سئل غزلان عن رؤية الإخوان للحلول السلمية، وحل الدولتين أجاب: «نعم، إذا كان هذا هو الممكن الآن، ولو وصلوا إليه باعتباره حلاً مرحلياً مؤقتاً، فلم لا؟».[١٥]

يبدو أن الخيال الخاص بالإخوان المسلمين هو ما يخص فكرة «الأمة الإسلامية»، وهي فكرة تستند إلى أن مصر ستكون في مقدمة من يساعدون الفلسطينيين في تحرير فلسطين، كجزء من الانتماء للأمة الإسلامية. وهذا معناه أن القيادة المصرية (الإخوان المسلمين)، ستقف مع من يحملون أفكارهم نفسها، سواء من الدول العربية أو حتى داخل فلسطين.[١٦] وفي رأي عبد الغفار شُكر: «فإن حقائق الواقع والأزمة الاقتصادية، التي تعيشها مصر، تفرض على الرئيس مرسي انتهاج سياسة العمل من خلال الدبلوماسية لإيجاد حلول للواقع القائم، وانتهاج التسوية السلمية».[١٧] وأما بحسب عماد جاد: «فإن النقطة المؤكدة بالقطع، أن الإخوان المسلمين ليس لديهم أي خيال، حيث يفتقدون للخيال السياسي على كل المستويات، ولا يوجد لديهم تصور جديد، هم كانوا يرون وجوب القضاء على إسرائيل، وأن ما أخذ بالقوة لا يسترد إلا بالقوة، وبعدها رأوا أن ضرورات الواقع والتمكين تقتضي أن يحافظوا على الآليات الموجودة نفسها، إلى أن تتغير الأحوال».[١٨] أما رفعت السعيد، فيرى: «أن الصراع العربي الإسرائيلي لا يساوي لهم شيئاً، هم يريدون التمكين لحماس، والتمكين لأنفسهم، والتمكين لحماس يكون بإتاحة مساحة من الأرض، يتمكنون فيها ويديرونها».[١٩] وأما محمد جمعة فيعتقد «أن العامل الأيديولوجي/ العقائدي في المدى المنظور غير مؤثر في الصراع العربي الإسرائيلي».[٢٠]

ويبدو أنه قد حدث ما أسماه عبد العليم محمد، نوع من «الترويض للخطاب الإسلامي». فالخطاب الإسلامي كان متشدداً، فيما يتعلق بالصراع العربي الإسرائيلي، وكان يطالب بتحرير فلسطين، وكان لا يعترف بإسرائيل، ويعتبر فلسطين أرض وقف إسلامي، لا يجوز التفريط فيها، ويضيف: «لكن بصراحة حين وصل الإسلاميون للحكم فقد تقلص هذا الخطاب، أو تمت أقلمته مع الوضع الذي يُناسب هذه المرحلة؛ فقد أصبح خطاباً براجماتياً، يُنسق أمنياً مع إسرائيل، وأقل تشدداً، يهمه تثبيت وضعه في الداخل، ويهمه العلاقات الطيبة مع الولايات المتحدة وحتى إسرائيل». ويخلُص إلى أن تلك المنطلقات العقائدية، لم تُحدث تغيراً كبيراً في التوجهات السياسية تجاه إسرائيل، «فربما اختلفت في النبرة، لكنها لم تختلف في النوعية».[٢١]

وحول تأثير تلك الازدواجية على شعبية الإخوان لدى قواعدهم الجماهيرية، يقول محمد

خالد الأزعر: هذا تنظيم قديم لديه ثوابت، ويعرف كيف يتواصل مع قواعده، ويستطيع أن يوضح لهم المسائل، وبالتالي يمكن أن يتغلبوا عليها، لكن المشكلة كيف يمكن أن يتعاملوا مع وسائل الإعلام الحديثة. ويخلص إلى أن: «أي قوة إسلامية دون منظور ديني للصراع العربي الإسرائيلي، ستبقى بالتأكيد قوة منزوعة الدسم».[٢٢]

وصفوة القول، إن الخلفية العقائدية للرئيس السابق محمد مرسي وحزبه الحاكم (حزب الحرية والعدالة) لم تنعكس على سلوك النظام المصري في السياسة الخارجية، فبدت واضحة الازدواجية الحاصلة بين المنطلقات القيمية والسلوك البراجماتي. وقد عكست تلك الازدواجية نفسها على الصراع العربي الإسرائيلي، حيث إن السياسة التي انتهجها الإخوان لم تُعبر عن مبادئهم المُعلنة تجاه المشروع الصهيوني. ولم يبدُ – خلال فترة حكمهم القصيرة – أن للإخوان المسلمين تصوراً واضحاً، أو رؤية سياسية شاملة لحل القضية الفلسطينية، بعيداً عن الخطاب الشعبوي الشعاراتي.

المحور الثاني: العلاقات المصرية-الإسرائيلية في عهد محمد مرسي

داهمت وقائع الثورة المصرية العقل السياسي والأمني الإسرائيلي بشقيه: المؤسسي وغير المؤسسي، ونعت بعض المُعلقين مبارك حياً، بأنه كان صديق إسرائيل وحليفها، وحال دون قتل آلاف الإسرائيليين طيلة هذه الأعوام، ورأى البعض في مبارك شخصياً «كنزاً إستراتيجياً» لإسرائيل في طريقه إلى الاختفاء.[٢٣] لذلك، فإن أهم الأسئلة وأكثرها إلحاحاً، هي تحوّلات العلاقات المصرية الإسرائيلية، وكيف سيبدو المشهد في اليوم التالي للثورة، وهل ستؤثر تلك المتغيرات الجديدة على السياسة المصرية تجاه إسرائيل؟ وهنا يمكن رصد بعض المؤشرات، حول سياسة مصر مرسي تجاه إسرائيل، ومنها:

أولاً: العلاقات السياسية مع إسرائيل (اتفاقية السلام)

شكّلت العلاقات مع إسرائيل منذ توقيع معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية، عبئاً أخلاقياً على كاهل النظام والشعب المصري، ومصدراً للتوتر، والمعارضة الشعبية الدائمة لأي سلطة حاكمة. واستخدمت أحزاب المعارضة – ومنها الإخوان – هذه العلاقات كمادة سياسيّة للتنديد بالنظام وسياساته الخارجية، وتكاد لا تُوجد مناسبة إلا وطالبت فيها المعارضة بقطع العلاقات مع إسرائيل، وطرد سفيرها من القاهرة؛ باعتبار أن تلك العلاقة تضر بالقضية الفلسطينية، فيما اعتبرها نظام مبارك استحقاقاً لعملية السلام، وأن الإبقاء عليها بحدها الأدنى يخدم القضية الفلسطينية.

نالت ثورة ٢٥ يناير اهتماماً إسرائيلياً مُنقطع النظير، وليس هذا بمستغرب، «فإسرائيل» تعي أهمية استمرار حالة السلام مع مصر، حتى لو كانت مثلما وصف بـ «السلام البارد». فقد أبدى الإسرائيليون قلقهم الشديد من تداعيات الثورة المصرية، وإسقاط نظام حسني مبارك، على

أســـاس تعاطيهم الأمني مع الحدث. ولقد ظهر هذا القلق في كافة تصريحات وتحركات مسؤولي إسرائيل وعسكرييها، إزاء الأحداث الداخلية التي جـــرت في مصر، ولم يقف الاهتمام على الجانب الرسمي فقط، فقد شاركهم ذلك الكُتاب، وأساتذة الجامعات، ومراكز صنع السياسة العامة، الذين قاموا برصد دقيق لتحركات الشـــعب المصري، في محاولة لاستشراف تأثير الثورة في مستقبل إسرائيل.[٢٤]

ولعل اندلاع الثـــورة المصرية وما تلاها، من صعود قوي للإخوان المسلمين، ووصولهم للبرلمان ومقعد رئاســـة الجمهورية، قد أثار التســـاؤلات والمخاوف لدى قادة إســـرائيل، حول اســـتمرار عمليـــة الســـلام مع مصـــر. وفور قـــرار تنحي مبـــارك، عقد وزير الخارجية «أفيجدور ليبرمان» اجتماعا وزارياً طارئاً، في ١٢ شـــباط ٢٠١١، لبحث تداعيات هذا القرار، مؤكداً أن إســـرائيل لا تتدخـــل في شـــؤون مصر الداخليـــة، ولكن يهمها الحفاظ على اتفاقية الســـلام، والاستقرار في المنطقة.[٢٥] فيما رأى رئيس الأركان الســـابق «جابي أشكنازي»، في آخر تصريحاته – كرئيس لـــلأركان – أمام لجنـــة الأمـــن والخارجية: أن «الاضطرابات» التي تحدث في مصر تفرض على إســـرائيل ضرورة الحفاظ على اتفاقيات السلام مع مصر والأردن، والسعي بـ «أي طريقة» لعقد سلام مع سورية.[٢٦]

ولم يكد بيان المجلس الأعلى للقوات المسلحة المصري يؤكـــد الالتزام بجميع الاتفاقيات، التي أبرمتها مصر، حتى تنفست الحكومة الإسرائيلية الصعداء، وســـارع رئيس الوزراء في اليوم ذاته إلـــى مباركة البيان، موضحاً: «أن هذه الاتفاقية تمثل الحجر الأســـاس للاســـتقرار في الشرق الأوســـط».[٢٧] ورغم البيان العســـكري المصري المطمئن، فإن نتنياهو لم يســـتطع التخلص من مخاوفه بشـــكل تام، فقال خلال مؤتمر رؤســـاء المنظمات اليهودية بالولايات المتحدة في ١٦ شباط ٢٠١١: «على إسرائيل والولايات المتحدة والغرب توقع التطور الأسوأ، لما يحدث في مصر»، معللاً وجهة نظره، بأن تاريخهم كيهود علمهم ذلك.[٢٨]

وأمـــا على الجانب المصري، فقد أفرزت ثورة ٢٥ ينايـــر توجهاً واضحاً، لإحـــداث تغيير في السياســـة الخارجية المصرية تجاه إســـرائيل، ويتـــراوح هذا التوجـــه بين: التشـــدد بالمطالبة بضرورة طرد السفير الإسرائيلي، وتجميد كافة أوجه التعاون مع إســـرائيل، فضلاً عن ضرورة وقف تزويد إسرائيل بالغاز المصري، وبين إجراء تغيير جزئي، كمراجعة بعض بنود اتفاقية السلام المصرية – الإسرائيلية.[٢٩]

ولا شـــك في أن صعود الإخوان وفوز مرسي بالرئاســـة، قـــد أدى لزيـــادة حذر المســـؤولين الإســـرائيليين من ترتيب ســـيناريوهات متفاوتة الاحتمال، لسلوك الحُكم في مصر، وبدلاً من ذلك، بنوا على السيناريو الأسوأ، مفترضين –على حد تعبيـــر نتنياهو– «أن من لا يرى أن هناك إمارة إسلامية تتشـــكل على حدودنا الجنوبية مصاب بقصـــر النظر». ومـــن ثمّ فقد اهتمـــوا بملفين،

اعتبروهما الأكثر إلحاحاً وخطراً: الأول، مستقبل معاهدة السلام، وتداعيات إقدام مصر على طلب تعديلها، أو قيامها بإلغائها بشكل مفاجئ. والثاني، الوضع الأمني في سيناء، ومدى تأثيره على إسرائيل، سواء حافظت مصر على معاهدة السلام أو قامت بإلغائها.[٣٠]

ورغم أن الرئيس السابق مرسي كان قد أكد، في خطاب التنصيب، على التزام بلاده بالاتفاقيات الدولية الموقعة، كما فعل المجلس العسكري من قبل، عند توليه شؤون البلاد، فقد رأى «لايد بورات Liad Porat» الباحث في مركز بيجن- السادات للدراسات الإستراتيجية التابع لجامعة بار إيلان، أن الإخوان ليسو صادقين في توجهاتهم، للمحافظة على اتفاقية السلام مع إسرائيل؛ فعندما يتحدثون إلى العالم الغربي، فالحكومة المصرية بقيادة الإخوان المسلمين، تُطنب بالحديث عن التزامها بمعاهدة السلام مع إسرائيل، ومع ذلك فإن جماعة الإخوان المسلمين، بقيادة الرئيس محمد مرسي لا تخفي رغبتها في إلغاء المعاهدة في حديثها الداخلي مع عناصرها. وفي حين أن الصراع العسكري مع مصر ليس من المُرجح في المستقبل القريب، فإن الخطاب المُعادي لإسرائيل، النابع من كبار قادة الإخوان، يجب أن يؤخذ على محمل الجد.[٣١]

والحاصل، أن العلاقات السياسية بين مصر وإسرائيل بعد ثورة يناير، وصعود الإخوان لسدة الحكم، ظلت مستمرة رغم تعرضها لهزتين قويتين تتمثلان في اقتحام السفارة الإسرائيلية (أيلول ٢٠١١)، والعدوان على قطاع غزة (تشرين الثاني ٢٠١٢). وفي حين أنه لم تحصل أي لقاءات سياسية بين الجانبين، منذ صعود الإخوان، إلا أن الرسالة التي بعثها الرئيس السابق محمد مرسي لشيمون بيرز، رئيس دولة إسرائيل، لاعتماد السفير المصري الجديد لدى تل أبيب، قد حملت الكثير من عبارات الود، التي ربما تتجاوز البروتوكول الرسمي للمكاتبات الرئاسية، وإن تم تبريرها على نحوٍ ما.

ثانياً- العلاقات الأمنية والعسكرية

اختلفت آراء المحللين والخبراء الإسرائيليين، على الطريقة المُثلى التي يجب عبرها التعامل مع مصر، بعد تنحي حسني مبارك، فقد دعا بعضهم إلى ضرورة تحقيق السلام مع الجيران، حتى لا تزيد الدول المعادية لإسرائيل في المنطقة، منهم الكاتب بصحيفة (هآرتس) «يوئيل ماركوس»، الذي دعا دولته لضرورة السعي لسلام مع الدول المجاورة.[٣٢] وعلى خلاف ذلك، طالب العسكري والمحلل المتشدد «آفي فرحان» الجيش الإسرائيلي بضرورة العودة إلى سيناء، داعياً الجيش للاستعداد بكامل قوته، لحرب ضارية مع «العدو».[٣٣] واتفق معه «عمنوئيل شيلاه»، في أن مصر ما بعد مبارك دخلت قائمة الدول التي يُحتمل الدخول معها في اشتباك عسكري.[٣٤] فيما شدد «عاموس هارئيل»، الخبير بصحيفة (هآرتس)، على أن تغيير النظام في مصر يستدعي حدوث تغيير في طريقة تعامل الجيش الإسرائيلي مع

مصر.[٣٥] ورأى ميلشتاين: «أن تلك التطورات تُشير إلى ازدياد التحديات الأمنية، وتُقلص الفرص للقيام بخطوات سياسية، وهي تشكل خطوة أخرى في مسار تدهور الوضع الإستراتيجي – الإقليمي لإسرائيل، خلال العقد الأخير».[٣٦] ولعل ما شهدته الحدود المصرية الإسرائيلية من أحداث أمنية، يؤكد حالة عدم الاستقرار، رغم استمرار التعاون الأمني بين الطرفين.

وبعد مقتل أفراد من حرس الحدود المصريين، على أيدي قوات إسرائيلية على الحدود المصرية الإسرائيلية، عقب الهجوم الغامض الذي وقع شمال مدينة «إيلات» في ١٨ آب ٢٠١١، علق محمد قدري سعيد، المشرف على الوحدة العسكرية بمركز الدراسات السياسية والإستراتيجية في «الأهرام»، على هذا الحدث قائلاً: «لم يكن أحد يتوقع، أن العلاقات المصرية – الإسرائيلية سوف تتأزم بهذه السرعة، بعد مرور ستة أشهر من اندلاع الثورة المصرية. فقد اتضح من البداية، أن جماعات الثورة بفصائلها المختلفة، لا تحمل ملفاً خاصاً عن مستقبل العلاقة مع إسرائيل، كما لم تعكس شعارات ميدان التحرير اهتماماً بهذه العلاقة إلا فيما ندر، وبدا أن الجماهير تتناساها عن عمد». ومع ذلك، يضيف: «كان متوقعاً أن يفرض الموضوع نفسه، عند أول منعطف لتطورات الثورة المصرية».[٣٧]

ولعل أبرز الانعكاسات الأمنية للثورة المصرية على سياسة إسرائيل تجاه القضية الفلسطينية، تمثلت في إبرام اتفاق إطلاق سراح الجندي الإسرائيلي الأسير «جلعاد شاليط»، مقابل الإفراج عن ١٠٢٧ أسيراً فلسطينياً. إذ ظهر حينها، أن السياسة المصرية في ظل الثورة، قد نشطت بشكل فاعل وإيجابي.[٣٨] وقد وصُفت هذه الصفقة بـ «المعجزة»، حسب صحيفة (هآرتس)، حيث يدور الحديث عن ٦٤ شهراً من المفاوضات المكثفة والصعبة، قامت مصر بإدارة معظمها، باستثناء فترة الوسيط الألماني، وقد ظلت تلك المبادئ التي عرضها المصريون في بداية المفاوضات، حتى إتمام الصفقة.[٣٩]

ومن ناحية أخرى، شهدت العلاقات المصرية الإسرائيلية موجة حادة من الانحدار المضطرد، قضت على الاستقرار النسبي لإحدى ركائز منظومة الأمن الإقليمي في الشرق الأوسط، بما يُثير تساؤلات مهمّة حول حدود ومآلات التغير في العلاقات المصرية الإسرائيلية. كما وشهدت تلك العلاقات انفصالاً غير مسبوق، بين استمرار التنسيق الأمني والعسكري الوثيق، في ظل حالة من التباعد السياسي بين الدولتين، لاسيما منذ انتهاء الدور السياسي للمجلس العسكري، الذي كان يُعتبر أحد عناصر التوازن في منظومة التفاعلات بين الدولتين. وفي هذا الإطار، كشفت مؤشرات عديدة، عن موجة من التراجع في العلاقات المصرية الإسرائيلية، منها[٤٠]:

- الضغوط الإسرائيلية على مصر، لسحب الدبابات والأسلحة الثقيلة من المنطقة الحدودية، التي دخلت سيناء خلال العملية

العسكرية «نسر» للقضاء على التنظيمات المسلحة فيها.

- قلق إسرائيلي من تراجع التنسيق السياسي مع مصر، وقد أكد نتنياهو في أيلول ٢٠١٢، انقطاع الاتصالات السياسية مع مصر، منذ تولي الرئيس مرسي منصبه، وأن الأخير «لا يرغب حتى في النطق بكلمة إسرائيل»، تعبيراً عن عدم قبول العلاقات، على الرغم من التنسيق العسكري الوثيق.
- اعتبار وزير الدفاع الإسرائيلي آنذاك إيهود باراك، «الإرهاب في سيناء الخطر الحقيقي على أمن إسرائيل»، وهو ما انعكس من خلال عدة إجراءات أمنية.
- نشر وزارة الدفاع الإسرائيلية للخطة «عوز» في آب ٢٠١٢، التي تقضي بتأهيل القوات، على اعتبار مصر جبهة مواجهات عسكرية، والاستعداد لنشر زوارق الصواريخ الجديدة «ساعر-٥» في البحر الأحمر، لاستهداف قناة السويس، وتطوير منظومات التسلح، وزيادة الإنفاق العسكري.

ولكن في المقابل، وجدت عدة عناصر تُطمئن إسرائيل نسبياً، ويعزز هذا الطرح ما ورد من تصريحات مسؤولين كبار في المنظومة الأمنية الإسرائيلية، بالقول: إن العلاقات الدبلوماسية بين الجانبين الإسرائيلي والمصري بدأت تنعكس بشكل إيجابي، خاصة بعد انتهاء عملية (عامود السحاب)، والعملية التي أودت بحياة ١٦ جندياً مصرياً في آب من العام ٢٠١٢، ولم تدخل إلى قطاع غزة صواريخ بعيدة المدى، كما أن عمليات إدخال السلاح قد انخفضت بشكل ملحوظ خلال تلك الفترة. وتابع المسؤول الإسرائيلي قائلاً: «إن الجيش المصري والأجهزة الأمنية في مصر، أبدت استعدادها للتعاون الكبير والمشترك مع الإسرائيليين»، لافتاً إلى: «أن الفترة الماضية شهدت تحسناً كبيراً في العلاقات بين الجيشين المصري والإسرائيلي، من ناحية التنسيق الأمني»، واصفاً تلك العلاقات بـ «شهر العسل»[٤١]، بما يشي بأن العلاقات الأمنية المصرية الإسرائيلية، قد استمرت على حالها، رغم الرفض الشعبي لها.

ثالثاً - العلاقات التجارية

ترتبط مصر وإسرائيل بعلاقات تجارية مستقرة منذ سنوات، لعل أهمها اتفاقية (QIZ الكويز)، وهي اختصار لـ (Qualified Industrial Zones) أي اتفاقية المناطق الصناعية المؤهلة، واتفاقية توريد الغاز المصري لإسرائيل بأسعار تفضيلية، ويدور البحث هنا عن أي تغير ما قد طرأ على العلاقات التجارية مع إسرائيل، خلال فترة حكم مرسي.

أما حول اتفاقية (الكويز)، فقد طالبت الحكومة المصرية للمرة الثانية -حسب جريدة يديعوت أحرونوت - بتغيير الاتفاق المشترك مع إسرائيل، وأنها ترغب في تقليل ارتباط مصر بالصادرات التجارية المُصنعة في إسرائيل. ويقضي الاتفاق، بأن تحصل مصر على إعفاء من الضرائب

الجمركية، عندما تقوم بتصدير منتجات للسوق الأميركية، إذا كان ١٠,٥٪ من مكوناتها مُصنّعة في إسرائيل، وكانت مصر ترغب في تخفيض هذه النسبة، لتصبح ٨,٥٪ فقط.[٤٢] وكان وزير التجارة والصناعة المصري حاتم صالح قد أكد، في تشرين الثاني ٢٠١٢، أن مصر طلبت تعديل الاتفاقية، بتخفيف نسبة المكون الإسرائيلي، وأن الجانب الإسرائيلي وعد بالرد على هذا الطلب خلال شهر، مشيراً إلى: «أنه في حالة الرفض، فإن مصر لديها من وسائل الضغط والتفاوض، ما يجعلها تحصل على ما تراه يحقق مصالحها الوطنية».[٤٣] وفي الأسبوع الأول من كانون الثاني ٢٠١٣، زار وفد مصري رسمي واشنطن، للتفاوض مع إسرائيل والولايات المتحدة على توسيع اتفاق (الكويز)، وتقليل نسبة المكون الإسرائيلي. وفي حوار مع وكالة «بلومبرج» الأميركية المتخصصة في الاقتصاد، قال رئيس الوزراء المصري الأسبق هشام قنديل: إن مصر ستفي بتعهدها فيما يتعلق بالاتفاق، الذي يفتح باب السوق الأميركية لمنتجات مصرية، وصرح قنديل بالنص: «إن أناساً كثيرين يصنعون عملاً ناجحاً منها، ونريد أن نكون متأكدين أننا نفعل الشيء الصحيح لهم لكي يزدهروا».[٤٤]

ولعله من المُفارقات الغريبة، أنه في العام ٢٠٠٥، تقدم محمد مرسي (عضو مجلس الشعب حينها)، بطلب استجواب حول اتفاقية (الكويز)، وأما في ظل محمد مرسي (رئيس الجمهورية)، فيتم التفاوض لتوسيع تلك المناطق. وعلى الرغم مما كان قد وجه سابقاً من انتقادات لتلك الاتفاقيات في عهد مبارك، من قِبل المعارضة المصرية، وعلى رأسها الإخوان المسلمين، فإن شيئاً من تلك الانتقادات لم يجد له سبيلاً لدى نظام الإخوان، وهذا دليل آخر على الاستخدام والتفسير الأيديولوجي للمصالح.

وأما عن تصدير الغاز، فقد كانت اتفاقية تصدير الغاز المصري إلى إسرائيل واحدة من أكثر الملفات التي أثرت في الاقتصاد الإسرائيلي جراء الثورة المصرية، وقد كشف السفير الإسرائيلي السابق في مصر، «يتسحاق ليفانون»، النقاب عن أن إسرائيل تدفع لمصر سنوياً مليار دولار، لقاء الغاز المصري.[٤٥] وكان خط أنابيب الغاز الطبيعي بالعريش، قد شهد أكثر من خمسة عشر تفجيراً منذ ثورة يناير. وكشفت جريدة «يديعوت أحرونوت» الإسرائيلية، أن خسائر إسرائيل جراء توقف ضخ الغاز المصري، وصلت إلى نحو ستة ملايين شيقل (أي حوالى ١,٦ مليون دولار) يومياً.[٤٦] وكانت الحكومة المصرية قد ألغت اتفاقية توريد الغاز المصري لإسرائيل، في شهر نيسان ٢٠١٢ أي قبل صعود مرسي للحكم، لأسباب وصفت بـ «التجارية والقانونية» وليست سياسية،[٤٧] وهي عائدة –ربما– لعدم التمكن من توريد الغاز، نتيجة تكرار عمليات تفجير خط الأنابيب خلال فترة قصيرة، منذ اندلاع الثورة.

وجاء قرار شركة الخطوط الجوية الإسرائيلية «العال ELAL»، بإيقاف رحلاتها من القاهرة، لأول مرة منذ توقيع اتفاقية السلام المصرية

الإسـرائيلية عام ١٩٧٩، بسبب التراجع الحاد فـي معدل الانتقال ما بين الدولتين،[٤٨] كمؤشـر آخر على تراجـع التطبيع الاقتصادي. لكن من اللافت، أن مؤشرات تراجع التطبيع الاقتصادي في مصر، لا تتسـاوى تمامـاً مع حالة الحراك الشعبي الواسع ضد إسرائيل.[٤٩]

وخلاصة القول، إنه ما من شك، أن العلاقات الإسـرائيلية المصرية بكل أشكالها؛ السياسية، والأمنيـة، والعسـكرية، والاقتصاديـة، تأثرت بعد سـقوط مبـارك. غير أن التيار السياسـي العام في إسـرائيل حرص على إبقاء العلاقات الإسـرائيلية – المصرية، وعدم استفزاز الجانب المصـري.[٥٠] بخاصة في ظـل التطورات الأمنية في سـيناء، وعلى الحدود مع إسرائيل. وإجمالاً فإن العلاقات المصرية الإسرائيلية ظلت مستقرة في عهد الرئيس السـابق محمد مرسـي، على الرغم ممـا قيل عن معاهدة كامـب ديفيد؛ من ضـرورة إلغائها، أو على الأقـل تعديل بنودها، وخاصة الشق الأمني المتعلق بسيناء. ويبدو أنه على الرغم من نجاح الثورة في إسـقاط النظام السـابق، فإنها لم تُحدث قطيعة في السياسـة الخارجية عموماً، ورغم صعود نظام جديد لرئاسة البلاد من الإخوان المسلمين، فإنه يكاد لا يُرصد تحوّل ملموس، في العلاقة المصرية الإسرائيلية، صحيـح أن اللقاءات السياسـية تجمدت خلال فترة حكم محمد مرسـي، إلا أن الوقائع تشـير إلى أن العلاقات الأمنية والتجارية قد اسـتمرت على حالها تقريباً.

وبعبـارة أخرى يمكـن القـول، إن الخلفية العقائدية للإخوان المسـلمين، لم تعكس نفسها على طبيعة العلاقة المصرية– الإسـرائيلية، ربما لما عانته مصر من هشاشـة الأوضاع الداخلية: الأمنية والاقتصادية، وحداثة التجربة الإخوانية، إلا أن هذه الحالة عبرت عن حالة من الازدواجية السياسـية، وعدم التجانس بين الخطاب المُعلن والممارسة الفعلية.

المحـور الثالـث: مصـر مرسـي والشـأن الفلسطيني الداخلي

لعبت مصـر – تاريخياً – دوراً رئيسـاً في القضايا الفلسطينية الداخلية، سواء لاعتبارات جغرافيـة وتاريخية، تخص علاقتها بقطاع غزة، أو لكونها الراعي لعملية السـلام الفلسطينية – الإسـرائيلية، وللقضايا الداخليـة تحديداً فيما يخص الحوار الفلسـطيني. وقد اتسمت علاقة مصر مبارك مـع حركة حماس بالتوتر في عدد من القضايا، أهمها: ملف المصالحة، والأنفاق بين قطاع غزة ومصر، والتوترات الأمنية على الحدود مع قطاع غزة. أما وقـد حدث التحول الجذري بعد الثورة، وصعد الإخوان المسـلمون لكرسي الحكم في مصر، فكان من البديهي أن تتبدل تلك العلاقات المصرية الحمساوية؛ لاعتبارات التوأمة الأيديولوجية، التي يتشاطرها الطرفان. ومن ثمّ يثور السـؤال: هل أثرت الخلفيـة الأيديولوجية والحزبية المشتركة، بين الإخوان وحركة حماس، على توجهات مصر «مرسـي» تجـاه القضايا

الفلسطينية الداخلية؟ وهل انعكس ذلك على رؤية الدولة المصرية للفصائل الفلسطينية؟ وهذا يمكن تحليله من خلال:

أولاً - علاقة مصر مرسي بالفصائل الفلسطينية

ظلت الثورة الفلسطينية منذ انطلاقتها الأولى، تصارع على جبهتين رئيستين: الأولى مقاومة الاحتلال الإسرائيلي، والثانية انتزاع الاعتراف العربي والدولي بمنظمة التحرير الفلسطينية، كممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني، وفي حين كان التناقض الرئيس واضحاً على الجبهة الأولى، كان التناقض الثاني يمثل طعنة في ظهر وحدانيّة التمثيل، الذي ما انفكّت بعض الدول تشكك به، وإن لم تقُل ذلك صراحةً، وكان مدخلها في ذلك الأحزاب والتنظيمات فوق القطرية (يسارية كانت أو قومية أو إسلامية). وكان النجاح النسبي الذي حققته حركة حماس، في تصدّرها لشعارات المقاومة الفلسطيني عاملاً آخر، يُضَاف لجملة العوامل التي تحاول الانتقاص والخصم من شرعيّة المنظمة ووحدانيّة تمثيلها. وفي حين ظلت مصر مُتمسكة ومدافعة وداعمة لمنظمة التحرير، كإطار جامع للكل الفلسطيني، وللسلطة الوطنية الفلسطينية باعتبارها أحد اشتقاقات وإفرازات المنظمة، فكيف بدا المشهد بعد صعود الإخوان للحكم في مصر؟.

وفي محاولة من الباحث، لاستكشاف رؤية النظام المصري أثناء حكم الإخوان للفصائل الفلسطينية، فقد توجه بالسؤال لبعض النخب السياسية المصرية، الذين أدلوا بإجابات متنوعة: فيرى أمين إسكندر: «أن النظام الجديد يريد أن يُسيطر، أو يفرض قوته الإخوانية على القضية الفلسطينية عبر حماس، ولن يدعم فصائل أخرى بل بالعكس، وهذا ظهر جلياً عندما ذهب هشام قنديل رئيس وزراء مصر إلى غزة، ولم يستأذن الرئيس محمود عباس». وحول تقدير نظام الإخوان لحساسية قضية التمثيل الفلسطيني، يقول: «أرى أنهم منتبهون ومقدرون، ولكنهم يعملون ضد، ويشتغلون على العكس، وعلى إضعاف الفرق الأخرى، ويعملون على تقوية فريقهم، كما يعملون في مصر».[٥١] وأما عماد جاد، فيقول: «هم لا ينظرون للمسألة إلا ما يفيد حركة حماس، باعتبارها فرعاً من الجماعة فقط، لذلك فالرئيس مرسي استقبل هنية ومشعل في القصر الجمهوري، وجلس معهم، وتواصلوا مع بعضهم البعض».[٥٢] وقطع محمد جمعة بالقول: «الانحياز لحماس موجود حتى ولو ادعوا غير ذلك، أو أنهم يقفون على مسافة واحدة».[٥٣]. فيما رأى حسن أبو طالب: «أنه من الصعب على أي صانع قرار في مصر، أن يقول أو يصرح، بأنه ضد وحدانية التمثيل الفلسطيني، لأن هناك ثوابت عربية ودولية»، فإن علاقة الإخوان بحماس لا تقف عند كونها ميلاً أو انحيازاً فكرياً أو أيديولوجياً بل تتعداها، «فهنالك تقارير صحافية كثيرة، تتحدث عن أن العلاقة بين حماس والإخوان، أعمق بكثير مما نتخيل، ومن الممكن أن تكون حماس، حسب أبو طالب، هي

«الإطار الميليشياوي «للإخوان، الذي تستخدمه عند الضرورة، وهذا هو الخطر».[٥٤]

وأما عن موقف الإخوان أنفسهم، حول رؤيتهم لعلاقة النظام المصري خلال فترة حكم مرسي مع حماس، يمكن رصد بعض التناقض. فبينما صرّح الرئيس المصري محمد مرسي بالقول: «نقف على مسافة واحدة من الفصائل الفلسطينية». مشدداً على أن»الفصائل الفلسطينية هي التي لها الحق في تقرير مصيرها، وتحديد علاقتها مع بعضها البعض،[٥٥] يقول محمود غزلان: «بلا شك، أنا لا أستطيع أن أنكر أن هنالك رابطة أقوى مع حماس، وأيضاً الأخوة في الجهاد. وبالنسبة لفتح في الحقيقة نذكر لهم تاريخهم، وأنهم هم الذين بدؤوا النضال. لذلك نحن دعونا جميع الفصائل للمصالحة هنا، ورحبنا بهم. ورغم أننا لنا موقف من تصرفات فتح في الضفة الغربية، فإننا لا نسيء لهم، رغم أننا نعلم أنهم تورطوا كثيراً». وأما عن شرعية تمثيل منظمة التحرير فيقول غزلان: «منظمة التحرير حينما تكون ممثلة للشعب الفلسطيني كله، حينها تكون الممثل الوحيد، لكن بهذا الشكل الموجودة به الآن لا نستطيع أن نقول هذا».[٥٦]

لكن الخطر هنا، لم يكن في رؤية الإخوان، أو حتى في رؤية الرئيس مرسي لخصوصية العلاقة، وانحيازه الفكري أو العاطفي لجهة حماس، بل تجسدت الخطورة في التوجهات السياسية للدولة المصرية ذاتها، تجاه الوضع الداخلي الفلسطيني، حيث بات واضحاً أنه كان هنالك قوتان في مطبخ صناعة القرار في الملف الفلسطيني: الأولى قوة تأثير الإخوان؛ التي ترى ضرورة الانفتاح والتعامل مع حماس، باعتبارها حكومة شرعية قائمة في قطاع غزة، وبالتالي الاعتراف بها، وتمكينها في حكمها لقطاع غزة. والثانية قوة تأثير مؤسسات الأمن القومي المصري؛ التي ترى الوضع القائم في غزة باعتباره وضعاً شاذاً، يضر بالقضية الفلسطينية، وبأمن مصر القومي. وبين منطق «الدولة» ومنطق «الجماعة»، كانت تتم المماحكات أو ربما المواءمات، بما أثار القلق حول توجّهات النظام المصري حينها تجاه قطاع غزة، والقضية الفلسطينية عموماً، وخاصة فيما أشيع عن صفقة أميركية كُبرى، لتمكين الإخوان المسلمين من الحكم، مقابل تسوية دائمة للصراع العربي الإسرائيلي.

وعن حالة القلق تلك، يقول عبد العليم محمد: «إن العلاقة التي تربط القيادة المصرية بحماس، ترتكز إلى معيارين: الأول مبدأ الشراكة الأيدلوجية والتجانس الأيديولوجي بين حماس والإخوان، والثاني مبدأ ما تراه مصر (المؤسسة الأمنية والعسكرية)، ألا وهو ثوابت الموقف المصري». وأما الشراكة أو التجانس الأيديولوجي، فقد أدى – بحسب رأيه – إلى أن تقدم مصر يد العون لغزة، وتقدم الغطاء السياسي، وتفك العزلة عن حماس، وتفتح الباب للزيارات، وكسر الحصار على غزة، وتلعب دوراً في وقف إطلاق النار، وهذا كله مفهوم. لكن في الوقت نفسه، مصر لديها ثوابت فيما يتعلق

بالموضوع الفلسطيني؛ فلا تستطيع أن تعترف بقطاع غزة كإقليم مُحرر أو كدولة، ولا يمكن أن يكون دعمها لغزة على حساب رام الله، أو تتجاهل السلطة الفلسطينية، لأن في ذلك تقسيماً للقضية الفلسطينية، وهو غير مقبول مصرياً.[٥٧]

لكن ما هو غير مقبول مصرياً ربما كان مقبولاً إخوانياً، حسب العديد من النُخب الفكرية والسياسية، وهنا حصلت حالة التجاذب في مطبخ صُنع القرار في الملف الفلسطيني، فمن كانت له الغلبة: منطق الدولة المصرية، أم منطق الجماعة؟ فحسب رفعت السعيد فإن «جماعة الإخوان تُريد حماية حماس، وتسويقها لدى العالم ولدى الغرب ولدى أميركا، وحل مشكلاتها عن طريق قطر وتركيا وبلاد أخرى، ومنحها الفرصة في التحول إلى دولة أنفاق. ولكن «بارونات» الأنفاق ليسوا مجرد جامعي أموال وضرائب، على البضائع القادمة لغزة، بل هم يستهدفون سلاحا وإرهابيين مدربين ذهاباً وعودة، وربما يكون استمرار الأنفاق بقرار سياسي، لكنه باليقين ليس في مصلحة مصر، ولا في مصلحة الأمن المصري، والقضية الفلسطينية». ويعتقد السعيد أن الهدف في نهاية الأمر، هو إضعاف هيبة الجيش المصري.[٥٨]

وأما عبد الغفار شكر فقد رأى أن الرئيس مرسي هو محصلة الصراع بين تلك القوتين، ولم يُحسم الموضوع بشكل نهائي، فهو في لحظة ما كان يتعرض لضغوط من الإخوان، وفي لحظة أخرى توضع أمامه معلومات من المخابرات، وفي لحظة ثالثة يكون للقوات المسلحة رأي، وبالتالي فقد عانى من تعدد مصادر التأثير عليه، وهو تصرف بالقطعة، وليس بسياسة إستراتيجية.[٥٩]

ثانياً- انعكاسات الثورة المصرية على حالة الانقسام الفلسطيني

استمرت مصر في سعيها لرعاية الحوار الوطني بين الفصائل الفلسطينية منذ عام ٢٠٠٢، وتكثفت الجهود المصرية سعياً لإتمام المصالحة، خاصة بعد سيطرة حماس على قطاع غزة في عام ٢٠٠٧، إلا أن الجهود المصرية باءت بالفشل طوال فترة مبارك، ربما لشعور حماس بعدم حيادية الوسيط المصري من ناحية، أو ربما أن انفراد حماس وحدها في إدارة قطاع غزة، مَثّلَ لها فرصة للمناورة، وإملاء شروطها، بخاصة في ظل وجود دول وأحزاب داعمة لها. وهنا يمكن رصد وتحليل موقف مصر، في عهد الرئيس السابق محمد مرسي، فيما يخص قضية المصالحة الفلسطينية الداخلية، وعلاقة مصر بقطاع غزة.

فبعد اندلاع ثورات الربيع العربي، وتحديداً الثورة المصرية، وما شكلته من حالة إلهام للشعوب العربية، تداعت مجموعات من الشباب الفلسطيني، التي تأثرت – بالطبع – بالنتائج الباهرة والسريعة التي حققها الشباب العربي خلال الثورات، وحشدت معها جماهير غفيرة من أبناء الشعب الفلسطيني، الذين أعياهم استمرار حالة الانقسام الداخلي، فخرجوا يوم ١٥ آذار

٢٠١١، إلى ساحات المدن الفلسطينية (غزة ورام الله)، حاملين شعار «الشعب يريد إنهاء الانقسام»، كمقدمة لإنهاء الاحتلال. وكانت معها تجربة الحراك الشعبي لإنهاء الانقسام، التي كانت أول انعكاس للثورة المصرية على الحالة الفلسطينية.

الفصائل، ذات التأثير النافذ لدى جماهيرها، وجدت نفسها مُرغمة في ٤ أيار ٢٠١١، على التوقيع على اتفاق القاهرة، الذي وصفه أسعد غانم، بـ «التحايل فلسطينياً على معاني الثورات العربية»، كما أن اتفاق القاهرة جاء كمحاولة لدرء خطر الثورات العربية على مكانة حركتي: فتح وحماس، وأن الفصائل التي لم تُنجز وعودها بالعودة والاستقلال وبناء الدولة، كان من المفروض أن يخرج الشعب ضدها، وأن يسعى لبناء مشروع وطني فلسطيني يتجاوز الفصائل. ولذلك أدرك الطرفان، أن هذا التحرك الشعبي يعني تحييدهما من الاستفادة من الأوضاع العربية الناشئة.[٦٠] إلا أن توقيع ذلك الاتفاق، الذي مَثَّل طاقة أمل كبيرة في حينها، سرعان ما تبخر، وتعثرت جهود المصالحة مرة أخرى، لتُضاف وثيقة القاهرة لمجموعة الوثائق التي سبق التوقيع عليها من قبل. لكن لماذا تمَّ توقيع الاتفاق، ولماذا لم يتم تنفيذه؟! على أي حال، ليس هنا مكان سرد وتحليل أسباب عدم التنفيذ، والحجج التي يقدمها كل طرف؛ فهذا مجال لبحث آخر. لكن ما يهم موضوع بحثنا، هو رصد وتحليل تأثير الثورة المصرية على استمرار حالة الانقسام، وهل كان دور مصر، في عهد محمد مرسي، مُسهلاً أم معطلاً للمصالحة الفلسطينية؟

هنا يمكن استعراض بعض الآراء التي أرجعتها إلى: «أن التلكؤ فلسطيني وليس مصرياً، فالمؤسسة في مصر تصل أحياناً لمرحلة اليأس، فقد تم التوصل إلى حوالي ثلاث اتفاقيات للمصالحة، فهنالك تيار قوي في الضفة الغربية لا يريد غزة، وهنالك تيار داخل غزة يرى أن لديه إمارة إسلامية. والفلسطينيون هنا وهناك، لا أحد منهم يريد أن يتخذ قرارات صعبة»،[٦١] و «هنالك شيء في عقل الإدارة الأميركية، وعلى علم به قيادات الإخوان، ويرتبون الأمر لما يمكن أن يحدث، وهذه المرحلة فيها رؤية غائمة لم تتضح بعد،وبالتالي فالمصالحة ليست من ضمن الأولويات في هذه المرحلة».[٦٢] و «لكي تمارس جهوداً بين طرفين، فلا بد أن تستخدم سياسة العصا والجزرة، أما اليوم، فيبدو أن هنالك انشغالات مصرية، وثانياً أن مشكلة المصالحة الفلسطينية ليست مشكلة «تقنية»، بمعنى يمارسها تقنيون، فإذا لم يكن هنالك طرف سياسي ودعم سياسي في بذل جهد، فلن يحدث تقدم، وهذا غير متوافر الآن. وثالثاً لا يوجد ميل أو اقتناع، بأن هذه اللحظة هي لحظة مناسبة للمصالحة من الأطراف الفلسطينية نفسها، أو من بعضها على الأقل، فالمصالحة تعني أن هنالك تنازلات في بعض الأشياء».[٦٣] وذهب البعض لاعتبار أن «هذه المشكلة، هي فلسطينية قلباً وقالباً، ومصر ليست لها علاقة».[٦٤]

وأما موقف الإخوان، فتلخص في «لسنا لاعبين في هـذه المسـألة، هنالك من يتدخـل، بمعنى إسرائيل وأميركا لهم حق الفيتو عند حركة فتح، وأظن أنه أكثر من مرة كان هنالك شـبه توافق، ثـم تتدخل «كونداليزا رايز» فوراً بحيثُ تفشـل أي حل، وبالتالي العلاقة مع إسرائيل والولايات المتحدة، والتهديد بقطع الأموال وتدخلاتهم، هي عائق أساسي في طريق المصالحة».[٦٥]

ورغـم أن معظـم الآراء ذهبـت باتجاه أن اسـتمرار الانقسام لأسباب فلسـطينية بحتة، وهـذا قد يكون صحيحاً إلـى حد كبير، إلَّا أن وجهـة نظر الباحث تذهـب إلى ما هو أبعد من ذلك! وما هو أبعد من ذلك، هو الحراك الإقليمي الذي شكل بيئة مُحفزة لاستمرار حالة الانقسام؛ فقد شـهد قطاع غزة، خلال فترة حكم الرئيس السابق محمد مرسـي، حراكاً سياسياً فاعلاً، يستهدف – حسب ما أُعلن – كسر الحصار عن قطاع غزة، وإعـادة إعمار ما هدمته آلة الحرب الإسـرائيلية. وفي هذا السـياق استقبل هشام قنديل، رئيس الوزراء المصري الأسبق، إسماعيل هنيـة رئيس الحكومة المقالة فـي غزة، وتم فتح معبر رفح، وتمددت ساعات العمل فيه، في غياب الاتفاق مع رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية. ويمكـن القول، إن هناك عدة مؤشـرات، ظهرت بعد تنصيب الرئيس السابق محمد مرسي، تشي بمحاولات مصرية – ولو خجولة – لتمكين حكومة حمـاس في غزة، على حسـاب منظمة التحرير والسـلطة الوطنيـة الفلسـطينية. بحيث ازداد الشعور المتنامي بالزهو لدى حركة حماس، نتيجة صعود الإخوان المسلمين، ما دفعها بالتالي لرفع سـقف توقعاتها ومطالبها، والتعنت في تطبيق إجراءات المصالحة، بهدف الحصول على المزيد من الامتيازات السلطوية، في ظل بيئة تفاوضية أصبحت منذ فوز مرسـي داعمةً لها، حتى وإن لم يكن هذا الدعم والانحياز الإخواني مُعلناً على الملأ. ثم جاءت زيارة أمير دولة قطر (الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني) إلى غزة، في تشـرين الأول ٢٠١٢، دون التنسيق مع رئاسة السلطة، وهذه الزيـارة ما كان لها أن تتـم لولا وصول محمد مرسي لسدة الحكم في مصر[٦٦].

ثالثاً- مصر والعدوان الإسرائيلي على قطاع غزة (تشرين الثاني ٢٠١٢)

جاء العدوان الإسـرائيلي في تشرين الثاني ٢٠١٢ (عمليـة «عمـود السـحاب» Pillar of Defense)، بعد شـهور طويلة من التهدئة، على أثر اغتيال إسـرائيل أحمد الجعبري، مسـؤول كتائب القسام، الجناح العسكري لحركة حماس. ومـا يهمنا في هذا الصـدد، هو متابعة ورصد موقـف مصر في عهد مرسـي، وكيف تصرفت حيـال العدوان على غـزة، مقارنة بموقف مصر في عهد مبارك.

بدا العدوان الإسرائيلي على غزة وكأنه اختبار لدول الربيع العربي، لاسيما مصر، التي أرادت «تل أبيب» إحراجها، في ظل التعقيدات الداخليّة والخارجيّة التـي تواجهها؛ فإما أن تتورّط هذه

الحكومة في مواجهة ما زالت غير مستعدة لها، أو أن تكرر المواقف المعروفة التي كان يتخذها نظام مبارك في مثل هذه الظروف. ورأى البعض أن القيادة المصرية نجحت من خلال أدائها في ألَّا تقّع في الفخ الذي نَصبته لها إسرائيل؛ فاختارت لنفسها دور «الوسيط» الذي تعتبره أفضّل من دور «المتواطئ»، فيما اعتبره الكثيرون دوراً لا يليق بمصر، التي يأملون منها أن تكون في قيادة الصراع مع العدو، لا وسيطاً معه.[٦٧] ويرى الخبير العسكري، اللواء حسام سويلم: أنه كان جزءاً من أهداف عملية «عامود السحاب»، اختبار موقف مصر في ظل نظام حكم الإخوان، الذي اقتصر على سحب السفير المصري من إسرائيل، إلى جانب جهود الوساطة للوصول إلى هدنة، بالإضافة لإنهاء الحصار المفروض على غزة، وفتح معبر رفح على مدار الساعة، إلا أن دخول مصر كضامن لتصرّفات المقاومة الفلسطينية، وضع إسرائيل في موقف أفضل؛ حيث ستُصبح مصر هي المسؤولة عن كل صاروخ تُطلقه المقاومة على إسرائيل بعد ذلك.[٦٨]

ثمة تطورات حدثت، إذن، في مستوى التعاطي الرسمي العربي مع صمود غزة، لا يمكن الانتباه إلى حجمه، إلا بمقارنته بالموقف الرسمي العربي، إبان العدوان السابق على غزة (٢٠٠٨-٢٠٠٩)، حيث تمَّ الإعلان عنه في مؤتمر صحافي لوزيرة الخارجية الإسرائيلية من القاهرة، ولم يكُن ممكناً عقد اجتماع، ولو شكلي، لوزراء الخارجية العرب. إلَّا أن هذا العدوان قد كشف في المقابل أن رد الفعل الرَّسمي العربي، لاسيما في مصر، ما زال دون المستوى المطلوب والمأمول بعد ثورات الربيع العربي.[٦٩] وعن هذا التطور في الموقف المصري، يقول محمود غزلان: «إن العدوان على غزة (٢٠٠٨-٢٠٠٩) يكاد يكون قد أُعلن من القاهرة، أما عندما حصل العدوان الأخير على غزة، تم سحب السفير المصري، وكان هناك ضغط كبير ومُستمر حتى تم وقف العدوان، وشكر الجميع الرئيس مرسى.. أعتقد أن الأمور اختلفت تماماً، وأن المؤشرات طيبة». وأضاف غزلان: «إن هذه القضية لنا فيها موقف عقدي؛ فلسطين بلد إسلامي».[٧٠]

الدعم المصري الذي حَظِّيت به حماس خلال العدوان، والتأييد الأميركي لإجراء مفاوضات غير مباشرة بين حماس وإسرائيل، من أجل وقف إطلاق النار، أديا إلى تعزيز مكانة حماس السياسية بين بقية الفصائل الفلسطينية هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، أدى ذلك أيضاً إلى أن تعترف أطراف دولية مهمة للغاية (مصر، الولايات المتحدة، الاتحاد الأوروبي)، ولو رمزياً، بالسلطة السياسية لحركة حماس على القطاع.[٧١] ومن المؤكد أن الواقع الجديد، سيُتيح لحماس هامش حرية كبيراً في المناورة، في الساحتين: الإقليميّة والدوليّة.[٧٢]

وعلى العكس من عملية الرصاص المصبوب (٢٠٠٨-٢٠٠٩)، التي تحدَّث قادة إسرائيليون عن أن هدفها هو إسقاط حكم حماس في غزة، فإن عملية عامود السحاب لم يُسجل خلالها أي

موقف سياسي إسـرائيلي، يُعلن عن أن هدفها هو إسقاط حماس، ولو حتى على المدى البعيد، وظهر بـدلاً من ذلك الاعتراف بحماس، كعنوان للمفاوضات من أجل وقف إطلاق النار. لذلك، فإن إسـرائيل – حسب شلوموبروم – حققت مكسباً سياسياً وإستراتيجياً مهماً، لكنه خفي، وهو أن يتعامل المجتمع الدولي مع حماس في قطاع غزة، على أنها كيان سياسي مستقل، بشكل يؤدي إلى تعزيز الانقسام بين الضفة الغربية وغزة.[٧٣]

وتحـت عنوان: «معضلة إسـرائيل في قطاع غزة»، كتب «شموئيل ساندلار Shmuel Sandler» أستاذ العلوم السياسية بجامعة بار إيلان: حققت هـذه العملية «المحدودة»، اثنـين من الإنجازات السياسـية الرئيسـة: أولها: تأمـين الدعم من جانب إدارة أوباما المُعاد انتخابه حديثاً. وثانيها: التوصل لاتفاق وقف إطلاق النار، عبر التفاوض وبوساطة الرئيس المصري الجديد محمد مرسي. وقد أشـارت المشـاركة المصرية إلى أن النظام الجديد، لم يتنكَّر لاتفاق السـلام مع إسـرائيل. وعلاوة على ذلك، واصلت القاهرة مشاركتها في شؤون قطاع غزة، ولذلك فإن توسيع نطاق العملية كان يمكن أن يهدد هذه الإنجازات.

من جهته، اعتبر «جيورا أيلاند»، مستشـار شـارون للأمن القومي، أن هناك ميزة في كون الرئيس المصري عضواً في الإخوان المسـلمين، لأن بإمكانه ممارسـة تأثير أكبر على غزة، أكثر مما كان يستطيع النظام السابق (نظام مبارك). وأكّد ضرورة أن ترتكز السياسة الإسرائيلية على إدراك غزة بوصفها دولة مؤقتة بكل معنى الكلمة؛ لديها حدود جغرافية واضحة، وحكومة مستقرة، وسياسـة خارجية مسـتقلة. وحسـب شموئيل ساندلار، فإن المقاربة الإسـرائيلية للتعامل مع قطـاع غزة تتبلـور – وفق تجربة الماضي – في ضـوء ثلاث احتمالات مسـتقبلية ممكنة لقطاع غزة، وهي:[٧٤]

- الاحتمال الأول: العودة للمرحلة ما بين (١٩٤٨–١٩٦٧)؛ وضـع قطـاع غزة تحت السـيطرة المصرية، دون تفاعله مع الضفة الغربية.
- والاحتمال الثاني: العـودة للمرحلة ما بين (١٩٦٧–٢٠٠٥)؛ فترة احتلال قطاع غزة، والتي سـمحت بزيادة التفاعل بين السكان الفلسـطينيين في غزة والضفة، وتم تعزيز الربط بين غزة والضفة الغربية بعد معاهدة السـلام مع مصر، والتـي تركت غزة تحت السـيطرة الإسـرائيلية. ثم اتفاق أوسـلو للسلام، الذي أنشأ السـلطة الفلسطينية، وعزز مزيـداً من الروابط بـين قطاع غزة والضفة الغربية.
- والاحتمال الثالث: الحفاظ على الوضع القائم ما بعد العام ٢٠٠٧؛ أي بعد سيطرة حماس على غزة.

وفي ظل هذه الظروف، رأت إسـرائيل وجود العلاقة المصرية مع غزة أفضل الأسوأ، من خلال استلامها مسؤولية محدودة في شؤون غزة، بحيث توفّر مصر عنواناً يمكن التفاوض معه. وبالتالي تفضل حكومة نتنياهو إستراتيجية، تبدو مزيجاً

من إطار ما قبل عام ١٩٦٧، وواقع ما بعد عام ٢٠٠٥، ألا وهي غزة شبه مستقلة ترتبط مع مصر، على افتراض أن هذا سيكون الخيار المفضل لإسرائيل، مع وجوب أن تكون المشاركة المصرية مُقيدة؛ بشرط أن أي مشاركة مصرية، يجب أن تأتي تحت رقابة وثيقة، وتُرجح عدم اللجوء لخيار إعادة احتلال قطاع غزة، وربطه مرة أخرى مع الضفة الغربية، هذا البديل – حسب ساندلار – يمكن أن يؤدي إلى قيام دولة فلسطينية «رجعية متطرفة» بجناحين. وفي عالم مثالي، غزة سوف تتحول إلى سنغافورة، ومع ذلك، هذا خيار غير واقعي؛ طالما أن «الربيع العربي» يتحول إلى «شتاء إسلامي».[٧٥]

وخلاصة القول، إن القواسم الأيديولوجية والحزبية المشتركة بين حماس وجماعة الإخوان المسلمين في مصر، شكّلت مُعضلة لكيفية التعامل مع حماس، وبالتالي مع قطاع غزة الذي يخضع لسيطرتها المطلقة. وفي ظل الأوضاع الأمنية المتدهورة في سيناء، على الحدود مع غزة، ومع نزوع إسرائيلي واضح للتخلص من قطاع غزة، وقذفه في وجه مصر، وفي ظل استمرار حالة الانقسام الفلسطيني الداخلي، بدا المستقبل السياسي لقطاع غزة، وكأنه يتجه نحو تكريس الوضع القائم وتحويله إلى كيان منفصل أقرب إلى دويلة.

٣) انعكاسات العملية العسكرية الإسرائيلية على مصر

أما فيما يتعلق بمصر، فيرى شلومو بروم، الباحث بمعهد أبحاث ودراسات الأمن القومي الإسرائيلي، والعميد السابق ورئيس وحدة التخطيط بالجيش الإسرائيلي، أن الرئيس السابق محمد مرسي استغل عملية «عمود السحاب»، لإعادة تدشين وضع مصر من جديد على أنها «الشقيقة الكبرى»، وزعيمة العرب، وأنها الدولة الشرق أوسطية الوحيدة، التي يُمكن أن تأخذ على عاتقها عبء أزمة غزة، وإمكانية إجراء مفاوضات، واتصالات لحل أي أزمة في المنطقة. فمن الناحية الإستراتيجية، خرجت مصر فائزة من عملية عامود السحاب، بعدما تحوّلت إلى مركز العمل الدولي لإدارة هذه الأزمة، كما أظهرت مصر قدرتها على «تحييد» قوة المنظمات الفلسطينية المسلحة، المدعومة في معظمها من إيران.[٧٦] لقد قبلت إسرائيل بأن تحتكر مصر دور الوساطة بينها وبين حماس، أثناء المواجهة الأخيرة، مع إدراكها أن مصر تحت حكم مرسي ليست وسيطاً نزيهاً، وبحسب تعبير» تسفي مزال»، السفير الإسرائيلي الأسبق في القاهرة: «فإن الإدارة المصرية الجديدة كانت معنيّة، إلى حد كبير، بأن تُراكِم حماس إنجازات واضحة».[٧٧]

ويبدو أن صانع القرار المصري، قد تحرك في إطار محدود جداً، لأنه أيديولوجياً ملتزم بحماس، ونجح في وقف الصواريخ، ووضع حماس في مأزق «اللاشيء»؛ فهي لا تستطيع أن تحارب، ولا تستطيع أن تصبح دولة، وهذا أحسن حل بالنسبة لإسرائيل؛ فقد ضمّن لإسرائيل وقف الصواريخ، وفي الوقت نفسه، لا توجد مصالحة.[٧٨] وقد رأى حينها عماد جاد، أن هذه المؤشرات تؤكد أننا

نشـــهد الآن بدايات تحقق رؤية نتنياهو؛ حماس المُقالة في قطاع غزة بدأت تتصرف باعتبار غزة كياناً مستقلاً. وفي عرضه للمخاطر الكامنة وراء ذلك، كتب يقول: إذا ســارت التطورات على هذا النحــو، فلن يكون هناك مجال للحديث عن دولة فلســطينية، أو وحدة الأراضي الفلسطينية، بل قطع مُتناثرة من الأراضي، تقوم فيها ســلطات محليّة، تُمارس دورها الأقرب إلى الحكم الذاتي. وتساءل وقتها: «هل هذا ما تريده حماس بالفعل؟ وهل تعي جماعة الإخوان، وهي تمد يدها لحماس والقطاع، خطورة هذا السيناريو؟!».[٧٩]

ويرى الباحث، أن العدوان الأخير الإسرائيلي علــى قطاع غزة (تشــرين الثاني ٢٠١٢)، كان بمثابــة بالون اختبار لحكم الإخوان المســلمين في مصر، فقد كانت التهدئة مع إســرائيل على المقــاس الأميركي، بل إن العدوان الإســرائيلي استمر يوماً إضافياً، حتى تصل وزيرة الخارجية الأميركيــة هيلاري كلينتــون للمنطقة، حينها تمَّ التوقيــع والإعلان عن التهدئــة. وعلى الرغم من الحملــة الدعائية، التي حاولــت الآلة الإعلامية والدبلوماســية المصرية تعميمهــا، حول الدّور «البطولي» و «المتميّز» الذي لعبه الرئيس السابق مرســي وحكومتــه، فإنّ مــا تم إعلانه من بنود للتهدئة يُشــير إلى أن الدور المصري لم يشــهد أي تحــوّل، على صعيد الوســاطة بين فصائل المقاومة الفلســطينية وإسرائيل، بل على العكس من ذلك، فقد تضمن اتفاق التهدئة إقرار حركتي حمــاس والجهاد بأن أعمال المقاومة هي أعمال «عدوانية»، حسب نص الاتفاق. وواقع الأمر، إن كل التحسينات «الديكورية»، مُتمثلة في: ارتفاع نبرة الحديث الإعلامي، وسحب السفير المصري مــن تل أبيــب، وزيارة رئيس الــوزراء المصري لقطاع غــزة ... لم تؤثر على الصــورة النهائية للمشــهد، فالنتيجة كانت كالمعتاد؛ تهدئة جديدة برعايــة مصرية، على أن تقوم مصر بمنع دخول أســلحة إلى قطاع غزة، وهذا عامل آخر جديد، يُضاف لجملة العوامل الكابحة لدور مصر تجاه القضية الفلسطينية. ولو أضفنا إلى ذلك توسيع مشاركة قوات حفظ السلام الأميركية، الموجودة في سيناء، وما يُشاع عن فرض مَجسّات مُراقبة، علــى الحدود بين مصر وإســرائيل، فإننا نكون أمــام معركة، كان طرفا الحــرب فيها (المقاومة وإســرائيل) هم المنتصران، بينما خرج الوسيط وهو الخاسر الأكبر!.

وثَمة نتيجة أخرى للعدوان الإسرائيلي الأخير علــى غزة، تخُص الوضع المصري الداخلي هذه المرة. فما أن تمّ الإعلان عن التهدئة بين حماس وإســرائيل، حتى أصدَّر الرئيس السابق محمد مرســي الإعلان الدســتوري «المُكمّــل» في ٢٢ تشــرين الثانــي ٢٠١٢، الذي منح لنفســه من خلاله سلطة إعلان دساتير مكمِّلة، وحصَّن قراراته السابقة واللاحقة، وأقال النائب العام، وغيرها من القرارات الأُخرى، ما أثار حالة من الغضب العارم في الســاحة المصرية، وأدى لحملة اســتقالات واسعة لدى مستشاريه، الذين لم يُستشاروا في هذا الإعلان. ويبدو أن حالة النشــوة السياسيّة

التي عاشـــها الرئيس مرســـي حينها، نتيجة ما أسماه البعض «النجاح الباهر» في وقف العدوان على غزة، وحالة الإشادة الدولية الواسعة بالرئيس مرسي و «قيادته الحكيمة»، دفعته للاستقواء على منافســـيه في الداخل؛ فأقدم على هذه الضربة الاســـتباقيّة، ظاناً أنه لـــن يُقابل بأي معارضة، وهـــو خارج لتوه من معركة غزة منتصراً. وواقع الأمر، أن هذا الإعلان قد قسم الشعب المصري، ووحد جبهة المعارضة، ووضع حداً فاصلاً، ومثل لحظة فارقة في مســـيرة التحوّل الديمقراطي في مصر. ويعتقد الباحث، أنه ما كان لهذا الإعلان أن يكون، لولا انتهاء سيناريو معركة غزة على هذا النحو، وهذا يُعيدنا مرة أخرى لفكرة الاستخدام والتوظيف السياســـي للقضية الفلسطينية، من قِبل النُظم العربية، للسيطرة على شعوبها وقمع مُعارضيها.

خاتمة

ناقشـــت هذه الدراســـة الـــدور المصري في القضية الفلســـطينية، إبان فتـــرة حكم الرئيس السابق محمد مرسي، واستعرضت مستجدات ما بعد ثـــورة ٢٥ يناير، من حيث موقع القضية الفلسطينية من أولويات قيادة الإخوان المسلمين، والخلفية العقائدية للرئيس السابق محمد مرسي وجماعته، ومن خلال رصد وتحليل بعض المواقف التي مرت خلال فترة حكم مرســـي، يمكن القول إنه على الرغم من الخلفيّة العقائديّة التي شكلت تكوين الرئيس الســـابق محمد مرســـي وأركان نظامـــه في مصر، وعلـــى الرغم مـــن النزعات الثوريـــة، وزيادة تأثير الرأي العام والإعلام على صانع القرار، فإن سياســـة مصر تجاه القضية الفلسطينية خلال فترة حكم الإخوان، لم تعكس تغيُّرات تُذكر على صعيد العلاقة مع إســـرائيل. ولقائـــل أن يقول: إن الحكم على تجربة الإخوان المسلمين – الذين أمضوا في الحكم سنة واحدة فقـــط – فيما يخص القضية الفلســـطينية، يُعد حكماً ظالماً ومتســـرعاً، ويخلـــو من الموضوعية، وربما تكون الظروف الداخلية الصعبة التي عانى منها نظام مرسي، قد جعلت القيادة المصرية أكثر اعتماداً على الخارج، وبخاصة الولايات المتحدة الأميركية، في تأمين الغذاء، والشرعية السياسية علـــى حدٍّ ســـواء، ما جعل الضغـــوط الخارجية كابحـــاً حقيقياً أمام تبني إســـتراتيجيات تليق بمصر الثورة. إلا أن دراسة دقيقة ومتأنية لفترة حكم مرســـي لم تُظهر ما يؤشّر على اختلافات جوهرية، عما كان سابقاً في عصر مبارك؛ ربما كان الاختلاف في الدرجة، ولكن ليس في النوعية. ويمكن اعتبار تجربـــة العدوان الأخير على غزة (تشرين الثاني ٢٠١٢) نموذجاً.

إلَّا أن السياســـة المصريـــة تجـــاه الشـــأن الفلســـطيني الداخلي، شـــهدت خـــلال الفترة القصيرة لحكم الرئيس السابق مرسي، اختلافات جوهرية واضحة؛ فقـــد تم التعامل مع الحكومة المقالة في غزة، باعتبارها حكومة رســـمية تمثّل قطـــاع غزة، وإن لم يتـــم التصريح بذلك علانيةً، وقدمت مصر تســـهيلات بما يضمن اســـتغناء

واســتقلال حماس فــي غزة عن باقــي الوطن الفلسطيني، الأمر الذي أثار القلق حول استمرار هذا الدعم والانحياز الأيديولوجي لصالح حماس، بهدف تمكينها في قطاع غزة، وبالتالي استدامة الانقسام الفلسطيني.

وعلى المســتوى الشــعبي، فقد علت أصوات كثيرة في الأوساط السياسية والشعبية المصرية، تعارض السياسة الرسميّة في طريقة تعاملها مع حركة حماس تحديداً في غزة، ووصل الأمر إلى اتهام حماس بمحاولــة توريط مصر، والإخلال بأمنها القومي، لاســيما بعد عملية مقتل الجنود المصريــين علــى نقطــة الحدود برفــح من قبل مجموعات إسلامية، وما أُشيع عن وجود عناصر مسلحة في مصر، تابعة للجناح العسكري لحركة حمــاس تحت تصــرف الإخوان، ومــا أُثير في الإعلام المصري مــن نقص حاد في المحروقات والســلع التموينية في المدن المصرية، بينما هي تهرب إلى غزة عبر الأنفاق... وفي هذا السياق، رأى وحيــد عبد المجيــد: أن حركة حماس هي المعضلة الرئيســة، التي تواجه مستقبل العلاقة بين جماعة الإخوان والجيش، والمصدر الأساسي للخــلاف بينهما.[٨٠] هذا فضلاً عن التســاؤلات الدائمة حــول هوية مُرتكبي حادث مقتل الجنود المصريين الستة عشر، في شهر آب ٢٠١٢، وعن تورط حماس بشكل مباشر أو غير مباشر، وعدم إفصاحها عن الجناة. كما وأُعيد فتح ملف ضباط الشرطة الأربعة المختطفين، التي روجت وسائل إعلامية أنهم مختطفون ومحجوزون في غزة.

ربمــا تكون هــذه الاتهامــات التي وجهت لحماس حينها، قد جاءت في سياق التجاذبات السياســية والحزبيــة الدائــرة بــين مؤيدي ومعارضي حكم الإخوان في مصر، ومن باب تصفية الحســابات مع الإخوان عبر التنكيل بحماس، لكنها بلا شك قد أثَّرت بشكل مباشر على نظرة الشعب المصري للقضية الفلسطينية، وعلى تعاطفه مع الشــعب المُحاصر في غزة. وبعبــارة أخــرى، بدت المقاربــة المصرية في التعامل مع قطاع غزة، أنها لم تُغيّر من واقع الحصار المفروض على القطاع، ولم تُحسِّن من الظــروف الاقتصاديّة والاجتماعيّة للمواطنين الغزيين، وكل ما عبرت عنه هو الوضع الجديد الذي تمتعت بــه حماس لدى جماعة الإخوان المسلمين، وقيادة النظام المصري في ظل حكم الرئيس السابق محمد مرسي.

نتائج الدراســة: من خلال ما تمت مناقشته خلال المحاور الثالثة، فقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

١) أن نظام الإخوان المســلمين لم يبلور ملامح لتوجهات عامة لسياســة مصر الخارجية، وهــذا ربما عائد في جــزء منه لقلة الخبرة لــدى كوادر الإخوان، وفــي جزء آخر منه، يعود لكون السياسة الخارجية لمصر تحكمها مُحددات دولية وإقليمية. لاسيما أن التغيير في السياســات والعلاقات الخارجية لدولة محوريــة كمصر، لا يحدث عادةً وفقاً لنمط خطي بســيط، وإنما يأتي كمحصلة لعملية

مُركبــة وتراكمية من تفاعــل عدد كبير من المُتغيرات.

٢) ويمكن الاستنتاج، بأن سياسة مصر تجاه إســرائيل لم تتبلور بشكل واضح بعد ثورة ٢٥ يناير بشــكل عام، وخــلال فترة حكم مرسي بشكل خاص. فعلى الرغم من الخلفية العقائديــة، والموقــف الإخواني المبدئي من المشروع الصهيوني، فلم يبدُ أنه كان لديهم خيال إستراتيجي، أو رؤية سياسية جديدة، مختلفة عن رؤية نظام مبارك، ولم يعلنوا عن رؤية بديلة لحل القضية الفلسطينية، وموقفهم من هذه القضية مجرد شعارات فضفاضة، يعتريها الغموض.

٣) برغم انقطاع التواصل السياسي بين مصر وإسرائيل، خلال رئاسة محمد مرسي، فإنه قد تمَّ التأكيد على الالتزام باتفاقية السلام، ولم تتقدم مصر بطلب رسمي لتعديلها. وأما التنسيق الأمني والعسكري، فقد استمر على مــا هو عليه، ولا يبدو أنه اختلف كثيراً عما كان سائداً.

٤) أما فيما يخص العلاقات الاقتصادية والتجارية، فقد استمرت مصر مرسي في المحافظة على اتفاقية (الكويز)، بل وطالبت بتوسيعها، بينما تم إلغاء اتفاقية توريد الغاز المصري لإسرائيل، لأســباب وصفت بـ «القانونية»، وعلى الأرجح أن إلغائهــا قد جاء نتيجة اســتحالة التمكن من توصيل الغاز لإســرائيل، في ظل ضعف سيطرة مصر الأمنية على سيناء. وباختصار، لا يبدو الفارق واضحاً في سياسة مصر تجاه إسرائيل بين العهدين (مبارك ومرسي).

٥) بينت الدراسة أن هنالك تحوّلاً واضحاً في توجهــات مصر، خلال فترة حكم مرســي، في الشأن الفلســطيني الداخلي؛ فبدا أن القيادة المصرية لم تكن مُقدرة لحساســية التمثيل الفلسطيني ووحدانيته، وهي بحكم التوأمة والشراكة الأيديولوجية كانت أقرب لحركة حماس منها لمنظمة التحرير والسلطة الفلسطينية أو لحركة فتح. كما أنه لم يُسجل للرئيس السابق محمد مرسي، أنه لعب دوراً ما لإنهاء حالة الانقسام الفلسطيني، رغم ما تربطه من علاقات حزبية بحركة حماس؛ بما يشي، ربما، بقبول نظام الإخوان المسلمين بالوضــع القائم في قطاع غــزة. وبالتالي، ســقط الادعاء القائل: إن نظام مبارك كان المُعيــق الأساســي أمام إتمــام المصالحة الفلسطينية.

٦) لعب الجيش والــرأي العام المصريان دوراً حاســماً في رفض وتقويض أي محاولة من شــأنها القذف بقطاع غزة في وجه مصر، وتكريس فكرة الوطن البديل للفلســطينيين على أرض سيناء.

الهوامش

١- حول الأهمية المطلقة لرئيس الجمهورية في صنع السياسة الخارجية، يمكن الرجوع لـ: أحمد يوسف أحمد، «الحالة المصرية»، (في) نفين مسعد (تحرير وتنسيق)، كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية. ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٠، ص ٤٤٩ وما بعدها.

٢- عبد العليم محمد، الخبير بمركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، في مقابلة أجراها معه الباحث، في مكتبه بمؤسسة الأهرام، القاهرة، ٢٣ كانون الأول ٢٠١٢.

٣- «البرنامج الانتخابي لحزب الحرية والعدالة». متوافر على موقع: حزب الحرية العدالة، على الرابط (http://www.hurryh.com/Party_Program.aspx# الريادة الإقليمية)

٤- «مشروع النهضة: البرنامج الانتخابي لمرشح الإخوان المسلمين للرئاسة». يمكن مراجعة الصحف المصرية، مثلاً: جريدة اليوم السابع، ٢٦ نيسان ٢٠١٢. على الرابط (http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=&662562)

٥- اللواء سامح سيف اليزل، رئيس مركز الجمهورية للدراسات الأمنية والإستراتيجية، في مقابلة أجراها معه الباحث في مكتبه بمقر جريدة الجمهورية، القاهرة، في ١٣ كانون الثاني ٢٠١٣.

٦- عماد جاد، نائب مدير مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ورئيس تحرير مختارات إستراتيجية بالمركز، وعضو مجلس الشعب السابق، ونائب رئيس الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي، في مقابلة أجراه الباحث معه في مكتبه بمؤسسة الأهرام، القاهرة، ٢٦ كانون الأول ٢٠١٢.

٧- محمود غزلان، عضو مكتب الإرشاد بجماعة الإخوان المسلمين، في مقابلة أجراها معه الباحث، في المقر العام لجماعة الإخوان المسلمين بالمقطم، القاهرة، في ١٤ كانون الثاني ٢٠١٣.

٨- محمد سلمان طايع، «السياسة الخارجية: تغييرات منضبطة و «مصالح دائمة»». تحولات إستراتيجية، ملحق مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، السنة ٤٨، العدد (١٨٧)، ص ٢٥.

٩- نيفين مسعد، «السياسة الخارجية المصرية بين الاستمرارية والتغيير». جريدة الشروق، القاهرة، ١٣ أيلول ٢٠١٢.

١٠- محمد عصمت سيف الدولة، المستشار السابق للرئيس محمد مرسي، في مقابلة أجراها الباحث معه، في مكتبه بالقاهرة، في ٢ كانون الثاني ٢٠١٢.

١١- حسن أبو طالب، الباحث بمركز الأهرام للدراسات السياسة والاستراتيجية، ومدير المركز الإقليمي للإعلام بمؤسسة الأهرام، في مقابلة أجراها معه الباحث في مكتبه بالأهرام، القاهرة، ٢٤ كانون الأول ٢٠١٢.

١٢- السيد ياسين، المدير السابق ومستشار مركز للدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، في لقاء أجراه معه الباحث في مكتبه بمؤسسة الأهرام، القاهرة، في ٢٥ كانون الأول ٢٠١٢.

١٣- أحمد الخطيب ومجدي سمعان، «تصريحات الاعتراف بإسرائيل تثير «زلزالاً إخوانياً» والعريان يواصل التراجع مع زيادة الضغوط». جريدة المصري اليوم، القاهرة،١٩/١٠/٢٠٠٧.

١٤- «الإخوان المسلمون»، ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

١٥- محمود غزلان، في مقابلة معه، مرجع سابق.

١٦- حسن أبو طالب، في مقابلة معه، مرجع سابق.

١٧- عبد الغفار شكر، رئيس حزب التحالف الشعبي الاشتراكي، في مقابلة أجراها معه الباحث في مقر الحزب، القاهرة، ١٢ كانون الأول ٢٠١٣.

١٨- عماد جاد، في مقابلة معه، مرجع سابق.

١٩- رفعت السعيد، رئيس حزب التجمع الوطني الديمقراطي، في مقابلة أجراها معه الباحث، في مقر الحزب، القاهرة، ١٠ كانون الأول ٢٠١٣.

٢٠- محمد جمعة، الباحث المتخصص في الملف الفلسطيني بمركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، في مقابلة أجراها معه الباحث في مكتبه بالأهرام، القاهرة، ١٧ كانون الأول ٢٠١٣.

٢١- عبد العليم محمد، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٢٢- محمد خالد الأزعر، الملحق الثقافي للسفارة الفلسطينية بالقاهرة، في مقابلة أجراها الباحث معه في القاهرة، في ١٩ كانون الأول ٢٠١٣.

٢٣- عبد العليم محمد، الثورة المصرية بين المرحلة الانتقالية والقضية الفلسطينية. مكتبة جزيرة الورد، القاهرة، ٢٠١١، ص ١٦٨.

٢٤- محمود معاذ عجور، «قلق في تل أبيب: الموقف الإسرائيلي من ثورة ٢٥ يناير». مجلة السياسة الدولية، السنة ٤٧، العدد (١٨٤)، مؤسسة الأهرام، القاهرة، نيسان ٢٠١١، ص ١٣٠.

٢٥- «إسرائيل لا تتدخل في شؤون مصر الداخلية»، موقع واللا الإخباري (walla)، ١٢ شباط ٢٠١١.

٢٦- «لنخرج جيرانا آخرين من دائرة الصراع»، موقع واللا الإخباري (walla)، ٢١ شباط ٢٠١١.

٢٧- «نتنياهو يبارك حفظ السلام»، يديعوت أحرونوت، ١٢ شباط ٢٠١١.

٢٨- «يهود الولايات المتحدة قلقون على القدس»، موقع إذاعة الجيش الإسرائيلي، ١٦ شباط ٢٠١١.

٢٩- محمد سعد أبو عامود، «المأزق: إدارة أزمات مصر الخارجية بعد ثورة ٢٠١١». مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، السنة ٤٨، العدد (١٨٩)، تشرين الأول ٢٠١٢، ص ١١٧.

٣٠- سعيد عكاشة، «إسرائيل ومعضلة وصول الإخوان للحكم في مصر». مجلة مختارات إسرائيلية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، مؤسسة الأهرام، العدد (٢١٦)، كانون الأول ٢٠١٢، ص ٧٤.

31 LiadPorat , «The Muslim Brotherhood in Egypt and Its True Intentions Towards Israel», Perspectives Paper, No. 192, Begin-Sadat Center for Strategic Studies, Bar-Ilan University, December 10, 2012. Available at: (http://www.biu.ac.il/SOC/besa/docs/perspectives192.pdf)

٣٢- يوئيل ماركوس، «لنقلل عروضنا». صحيفة هآرتس، ٢٥ شباط ٢٠١١.

٣٣- آفي فرحان، «لنعد الكتائب إلى سيناء». القناة السابعة، ٢٤ شباط ٢٠١١.

٣٤- عمنوئيل شيلاه، «سلام مع المستبدين»، القناة السابعة، ٢١ شباط ٢٠١١.

٣٥- عاموس هارئيل، «كابوس قادة أجهزة المخابرات»، صحيفة هآرتس، ٣٠ كانون الثاني ٢٠١١.

٣٦- ميخائيل ميلشتاين، «شرق أوسط قديم-جديد: الثورات في الشرق الأوسط وانعكاساتها على إسرائيل». مرجع سابق، ص ١٦٧.

٣٧- محمد قدري سعيد، «تحت الاختبار: مستقبل العلاقات المصرية-الإسرائيلية». مجلة السياسة الدولية، السنة ٤٧، العدد (١٨٦)، مؤسسة الأهرام، تشرين الأول ٢٠١١، ص ١٣٦.

٣٨- محسن صالح (محررا)، الموقف الإسرائيلي من ثورة ٢٥ يناير المصرية. تقرير معلومات (٢٣)، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، ٢٠١٢، ص ٦٥.

٣٩- عاموس هرئيل، «إتمام صفقة شاليط معجزة». جريدة هآرتس، ٢٠١١/١٠/١٦.

٤٠- محمد عبد الله يونس، «حدود ومآلات التغير في العلاقات المصرية الإسرائيلية». المركز الإقليمي للدراسات الإستراتيجية، القاهرة، ٢٩ أيلول ٢٠١٢. على الرابط (http://rcssmideast.org)

٤١- «تل أبيب تصف العلاقات الأمنية مع القاهرة بأنها شهر عسل». القدس العربي، لندن، ٢٠١٣/٤/١٢.

٤٢- روعي فايس، «مصر ترغب في تغيير الاتفاق الاقتصادي مع إسرائيل». يديعوت أحرونوت، ٢٠١٢/١١/٣.

٤٣- علي محمود، «مصر في انتظار رد إسرائيل على تعديل اتفاقية الكويز الشهر الحالي». الأهرام المسائي، ٢ تشرين الثاني ٢٠١٢.

٤٤- وائل جمال، «سراويل الكويز برعاية الإخوان». جريدة الشروق المصرية، ١٤ كانون الثاني ٢٠١٣.

٤٥- جريدة الراي، الكويت، ٢٠١٢/٣/٢٥.

٤٦- وكالة سما، نقلاً عن جريدة يديعوت أحرونوت، ٢٠١٢/٣/١٧.

٤٧- «مصر تلغي «نهائياً» اتفاقية تصدير الغاز إلى إسرائيل». العربية نت، ٢٢ نيسان، ٢٠١٢. على الرابط (http://www.alarabiya.net/articles/209569/22/04/2012.html)

٤٨- محمد عبد الله يونس، «حدود ومآلات التغير في العلاقات المصرية الإسرائيلية». مرجع سابق.

٤٩- التقرير الإستراتيجي الفلسطيني ٢٠١١. مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، ط١، ٢٠١٢، ص ١٥٦.

٥٠- محسن صالح (محررا)، الموقف الإسرائيلي من ثورة ٢٥ يناير المصرية. مرجع سابق، ص ٦٩.

٥١- أمين اسكندر، عضو الهيئة العليا لحزب الكرامة الناصري وعضو مجلس الشعب السابق، في مقابلة أجراها معه الباحث في القاهرة، ٣٠ كانون الأول ٢٠١٢.

٥٢- عماد جاد، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٥٣- محمد جمعة، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٥٤- حسن أبو طالب، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٥٥- «الرئيس المصري: نقف على مسافة واحدة من الفصائل الفلسطينية». صحيفة الشرق الأوسط، ١٤ تموز ٢٠١٢.

٥٦- محمود غزلان، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٥٧- عبد العليم محمد، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٥٨- رفعت السعيد، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٥٩- عبد الغفار شكر، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٦٠- أسعد غانم، «الخيار الديمقراطي العربي والقضية الفلسطينية». مجلة إضافات (المجلة العربية لعلم الاجتماع)، العدد الخامس عشر، مركز دراسات الوحدة العربية، صيف ٢٠١١، ص ص ١٩- ٢٣.

٦١- عبد المنعم سعيد، الرئيس السابق لمجلس إدارة مؤسسة الأهرام، ومدير المركز الإقليمي للدراسات الإستراتيجية، ورئيس مجلس إدارة جريدة المصري اليوم، في مقابلة أجراها الباحث معه، في مكتبه بالقاهرة، ٣١ كانون الأول ٢٠١٢.

٦٢- أمين اسكندر، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٦٣- حسن أبو طالب، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٦٤- عبد الغفار شكر، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٦٥- محمود غزلان، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٦٦- كمال أبو شاويش، «قطاع غزة والحراك الإقليمي: محاولات لكسر الحصار أم لاستدامة الانقسام؟». مجلة سياسات، العدد (٢١)، ص ١١٨-١٢٥.

٦٧- معن بشور، «معركة غزة وتداعياتها». مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد (٤٠٦)، كانون الأول ٢٠١٢، ص١٠.

٦٨- حسام سويلم، «حرب غزة والانقلاب في إستراتيجية الردع الإسرائيلية». ملف الأهرام الإستراتيجي، متوافر على موقع الأهرام الرقمي، ١ كانون الأول ٢٠١٣. على الرابط (http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=1178958&eid=209)

٦٩- معن بشور، «معركة غزة وتداعياتها». مرجع سابق، ص ١٠.

٧٠- محمود غزلان، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٧١- شلومو بروم، «ما بعد عامود السحاب: رؤية إسرائيلية لميزان الردع مع حماس». عرض: أحمد البهنسي، موقع مجلة السياسة الدولية، ١٥ كانون الأول ٢٠١٣. على الرابط

(http://www.siyassa.org.eg)

٧٢- صالح النعامي، «غزة: تحولات بيئة الصراع الداخلية والخارجية». مركز الجزيرة للدراسات – الجزيرة نت، ١٣ كانون الأول ٢٠١٣. على الرابط

(http://studies.aljazeera.net/reports/2013110112522174579/01/2013)

٧٣- شلومو بروم، «ما بعد عامود السحاب: رؤية إسرائيلية لميزان الردع مع حماس». مرجع سابق.

74- (86) Shmuel Sandler, «Israel's Dilemma in Gaza», Op. Cit.

٧٥ (٨٧) .Ibid

٧٦- شلومو بروم، «ما بعد عامود السحاب: رؤية إسرائيلية لميزان الردع مع حماس». مرجع سابق.

٧٧- تسفي مزال، «مصر ليست وسيطاً نزيهاً». صحيفة معاريف، ٢٠١٢/١١/٢١. على الرابط

(http://www.nrg.co.il/online/1/ART2/417/136.html?hp=1&cat=479)

٧٨- رفعت السعيد، في مقابلة معه، مرجع سابق.

٧٩- عماد جاد، «مصر وإسرائيل وقطاع غزة». مجلة مختارات إسرائيلية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، مؤسسة الأهرام، العدد (٢١٥)، تشرين الثاني ٢٠١٢، ص ٤.

٨٠- وحيد عبد المجيد، «الإخوان» والجيش... وبينهما «حماس»». جريدة الاتحاد الإماراتية، ٢٧ آذار ٢٠١٣.

علاقة الدين بالدولة في الوطن العربي

هاني موسى*

الكتاب: علاقة الدين بالدولة في الوطن العربي
الكاتب: عبد الإله بلقزيز (تحرير)
الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية
تاريخ النشر: ٢٠١٣
عدد الصفحات: (٧٠٨)

يضم كتاب «علاقــة الدين بالدولة في الوطن العربي» أوراقاً ودراسات بحثية عديدة لعدد كبير من الباحثين والمفكرين. هذا الكتاب الذي قدّم له عبد الإله بلقزيز صدر حديثاً (عام ٢٠١٣) ونشره مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية (٧٠٨ ص).

يعالــج هذا الكتاب قضيــةً في غاية الأهمية، وخصوصاً في المرحلة الحالية، تتعلق بواقع الدين والدولة في الوطن العربي، في محاولة لاستقصاء معالــم النموذج التوازني بينهما، بما يحقق بناء علاقة تناغمية تكاملية وليست تنافرية استقطابية تسبب الصدام بينهما.

وتأتي أهمية هذا الكتاب من الحالة التي يمــر بها العالم العربــي حالياً، وخصوصاً الاشتباك بين الدين والسياسة، وما تمخض عــن الربيع العربــي من وصــول حركات سياســية دينية إلى سدة الحكم، وما أنتجه ذلك من عوامل عدم اســتقرار نشهدها في دول عربية عديدة.

تشدد معظم المساهمات في هذا الكتاب على ضرورة تعزيز مفهوم المواطنة الحقيقية واحترامه – والــذي تذوب داخلها جميــع الفوارق العرقية واللغوية والدينية – والتداول الســلمي للســلطة عبر الانتخابات الدورية، واحترام مبدأ التعددية والتنوع والاختلاف داخل المجتمع والدولة، وتعزيز مبدأ التسامح، والاستناد إلى الحكم الديمقراطي المدني، وضرورة أن تتســم الحركات الإسلامية بالطابــع المدني المتقبل لفكــر التجديد والتنوع والاختلاف.

ويهدف ذلك كله إلى النهوض بواقع المجتمعات العربية من أجل تحقيــق التنمية والرفاه والنمو الاقتصادي، على أساس خلق علاقة صحية بين الدين والدولة في العالم العربي.

يستلهم العديد من المساهمين في هذا الكتاب أفكارهم في فك الاشتباك بين الدين والسياسة مــن تجــارب الآخريــن، وخصوصــاً التجربة الأوروبية منذ القرن الثامن عشر، والتي أخرجت الــدول الأوروبيــة من حالة الركود السياســي والاقتصادي والاجتماعي، إلى حالة أخرى أكثر رقياً وإنســانيةً ووضوحاً وتنظيماً عبر ترسيخ قواعــد الديمقراطية المتمثلة فــي مدنية الحكم، وســيادة القانون، والتداول الســلمي للسلطة، وتفتيت القرار السياســي، إضافةً إلى ترسيخ مفهوم المواطنة، هذا الترسيخ الذي لا يستهدف إقصاء الدين بل احتــرام خصوصيته ومكانته وتعزيز حريــة الفرد ودوره فــي أداء العبادات والطقوس والشعائر الدينية.

يحتوي الكتاب على ثلاثة عشــر فصلاً شملت بحوثاً ودراســات ومناقشات لنخبة من الباحثين والكتــاب. وتثيــر مقدمــة الكتــاب العديد من التســاؤلات التي تلخص الفكرة الجوهرية التي يتمحور حولها، ولعل أبرزها:

- ما هي طبيعة العلاقة بين الدين والسياسة في الوطن العربي؟

* مدرس في دائرة العلوم السياسية – جامعة بيرزيت

- ما هو الدور، وما هو الفضاء الذي يجب أن يعمل فيه كل من الدين والسياسة، بحيث يتم بناء علاقة صحية بينهما؟

في مقدمة الكتاب، ينطلق عبد الإله بلقزيز في نظرته ومعالجته لعلاقة الدين بالدولة من فكرة إنسانية وأخلاقية مستقاة من التاريخ السياسي، وما نتج عن تدخل رجال الدين في المجتمع والسياسة، أو استخدام الدين من قبل السياسيين، من تهديد للسلم الأهلي والمجتمعي.

ولحماية المجتمعات العربية من الوقوع في حالة الاشتباك بين كل من الدين والسياسة، يؤكد بلقزيز أن أفضل العلاقات بينهما هي التي تحفظ لهما تمايزهما، فلا تناقض أو تداخل بينهما، بل لكل منهما دوره وعمله وحقله المستقل دون سيطرة أو وصاية لطرف على الآخر، كما يتفق بلقزيز مع أطروحة الكاتب راشد الغنوشي المتمثلة في اعتبار الدين شأناً خاصاً يختص بالعقيدة والأمور الروحانية ويتصل بعالم المطلق «الله»، لا بعالم النسبي «السياسة». أما الدولة فدورها يتمثل في إدارة الشأن العام. وعليه، فإن فضاء الدولة مختلف عن الفضاء الديني.

كما ذهب بلقزيز في الفصل الأول، والذي تناول فيه الدين والدولة في الاجتماع العربي المعاصر نظرياً وتاريخياً واستشرافياً، إلى التأكيد على أربعة قواعد تؤسس لعلاقة صحية بين كل من الدين والسياسة، تكفل نقل المجتمعات نحو التقدم والرقي والتنظيم. وهذه القواعد الأربع على النحو الآتي: الأولى، عدم ممانعة أن تستلهم الحركات السياسية من الدين قيماً تبني عليها برامجها ومشروعها السياسي على أن تتصف هذه البرامج والمشاريع بالنسبية، خاصةً أنها تشكل اجتهاداً فكرياً وسياسياً لا ينطق باسم الدين. وعليه، فالشعب هو مصدر السلطات وصاحب السيادة والاختيار.

والثانية، ضرورة أن تقوم الحركات الإسلامية باحترام الطابع المدني للدولة والحفاظ على هويتها دون استغلال ميزان القوى الانتخابي، بما يضمن احترام مفهوم المواطنة والتنوع داخل المجتمع والدولة. والثالثة، التشديد على الطابع المدني غير الديني لكل تكوين حزبي في المجتمع سواء أكان علمانياً أم إسلاميّاً، من أجل الحفاظ على التمايز بين الدين والسياسة، بين المطلق والنسبي.

أما الرابعة فتتمثل في الحفاظ على التداول السلمي للسلطة عبر الانتخابات الدورية وعدم المساس بحريات الأفراد المصانة وفق الدستور.

في تعقيبه على ورقة بلقزيز، يصف فالح عبد الجبار هذه المداخل بأنها خريطة طريق عامة لا تختص بحالة معينة أو بلد معين أو فترة زمنية محددة، كما يرى أن بقاء الحركات الإسلامية في السلطة مرهون بقدرتها على ترجمة أقوالها وبرامجها ذات الأبعاد الأيديولوجية إلى وقائع وأفعال عملية تنهض بالمجتمعات التي تديرها، وأن نجاحها مرهون بمدى قدرتها على الخروج من حدود الدائرة الأخلاقية الضيقة – الحجاب، الفصل بين الجنسين – التي تمنحها اهتماماً كبيراً على حساب قضايا التنمية والرفاهية.

وبالتالي يؤكـد ضرورة أن تتوجه هذه الحركات إلى قضايا أكثر عملية تخدم المجتمعات على غرار النموذج التركي.

يؤكد راشـد الغنوشـي في الفصـل الثاني الـذي حمل عنوان «الديـن والدولة في الأصول الإسلامية والاجتهاد المعاصر» ضرورة احترام مبدأ المواطنة ومبدأ الحريات، والابتعاد عن العنف والإكراه والإقصاء تجاه أي شـريحة أو فئة من فئات المجتمع.

ويرفض الغنوشـي العلمانية الشاملة، أو ما سـماه الفلسفة الإلحادية المتشددة، في تعاملها مع الديـن، ويدعو إلى تبنـى العلمانية الجزئية التي هي بمثابة إجراءات وترتيبات لضمان حرية الفكر والمعتقد، وضمان حقوق الناس وحرياتهم. ويعتبر الغنوشي الديمقراطية خير تجسيد لنظام الشـورى، وعليه فالاجتهاد يكـون جماعياً من قبل ممثلي الشـعب وليس فردياً من قبل بعض الحركات أو الأفراد.

يأخـذ ناصيف نصار – في تعقيبه على هذه الورقة – على الغنوشـي اختصاره هوية الشعب التونسي بأنه مسلم سـني، وجرد الديمقراطية من أبعادها الفلسفية وجعلها مجرد آلية للتمثيل والتداول، وهذا ما اتفق معه، أيضاً، الكاتب عبد الوهاب الأفندي في تعقيبه على ورقة الغنوشي، مشيراً إلى أن تحييد الدين لا يتم بقرار فوقي من قبل السلطة السياسية، وإنما بالتوافق والحوار بين القوى السياسـية والاجتماعية، بما في ذلك المؤسسات والسلطات الدينية.

شـخصت ورقة رضوان السـيد التي جاءت فـي الفصل الثالث من هذا الكتاب واقع العلاقة التاريخية بـين الدين والدولة في العالم العربي، وتحديـداً في مصـر، ووصفت كيفيـة تعاطي الحركات الإسلامية المختلفة مع الدين والمجتمع.

ونجد في هذه الورقة وصفاً لممارسات الحركات السـلفية والإخوانية والصوفية وسياساتها التي يعتبرها السيد غير انفتاحية وغير عصرية تهدد الإسـلام قبل الدولة، مشـيراً إلـى أن التصور الإسلامي المنفتح والإصلاحي هو الذي يستعيد الناس فيه إدارة شأنهم العام وتطويره، ويقود نحو الخيار العصري الدستوري التعددي الديمقراطي المؤسس على مبدأ المواطنة.

يتناول أدونيس العكـره، في الفصل الرابع، بالتحليـل، التجربـة الأوروبيـة فـي العصور الوسطى، وما نتج عنها من تداعيات على علاقة الديـن بالدولة، ويحلل العكره في ورقته الانتقال الأوروبي من مرحلة الدمج بين السلطتين الدينية والزمنية إلى ترسـيخ الدولـة المدنية التي يكون الشعب فيها مصدر السلطات، والسلطة تمارس وفق حقيقة نسـبية يتعاقد حولها أفراد الشعب بناءً على آليات قابلة للتغيير والتعديل بما ينسجم والعقد الاجتماعي.

يتناول شـاهين ألباي – في الفصل الخامس – النموذج التركي بالتحليل، ويصفه بأنه نموذج علماني اسـتبدادي تتولى فيه الدولة دوراً نشطاً في حصر الدين وإقصائه عن المجال العام. هذا النمـوذج الذي يطلق عليه ألبـاي تعبير القومية

العلمانيــة التركية يقوم على ثلاث ركائز هي: أن الحداثة لا تتحقق في سياق نظام ديمقراطي بل يجب فرضها عن طريق نخبة حاكمة مســتنيرة، وأن الدين، وخصوصاً الإســلام، لا يتوافق مع الحداثة، بل يشكل عائقاً أمام التقدم الاجتماعي والاقتصــادي، وأن الدولــة الحديثــة تقوم على أحادية الثقافة، وهي الثقافة التركية. ويستخلص الكاتب أن هذه المحددات أدت إلى إخفاق تركيا في ترســيخ ديمقراطية تعددية ليبرالية بســبب القيود المفروضة على الحقوق السياسية والثقافية والدينيــة للمواطنين، ما حــال دون بناء مجتمع ديمقراطي حقيقي قائم على التعددية والتسامح وصهر التنوع والاختلاف داخل المجتمع.

من جهةً أخرى، تقدم ورقة رفعت ســيد أحمد – في الفصل السادس – مقارنةً بين النموذجين التركــي والإيراني من حيث علاقة الدين بالدولة، فالنموذجان وفقاً للكاتب يشــتركان في الجرعة العالية من الديمقراطية، ولكن يختلفان من ناحية تشابك الدين مع السياسة، فالدين يشكّل فلسفة ومرجعيــة يتغلغل في النموذج الإيراني، أما في النموذج التركي فالدين يعتبر أداة من بين أدوات عدة لخدمة مقاصد السياسة، كما أن السياسة الخارجيــة الإيرانيــة تتحــدد وفقــاً للدين، أما السياسة الخارجية التركية فهي أكثر براغماتية فــي تعاملها مع الدين، وعليــه فإن علاقة الدين بالدولة في إيران هي علاقة راسخة وثابتة، بينما في تركيا فالعلاقة بينهما متأرجحة.

يتناول توفيق السيف في الفصل السابع علاقة الدين بالدولة في الســعودية، ويبيّن أن الدولة لم تنشئ المؤسسة الدينية، بل إن الأخيرة هي التي شــاركت السياسيين في إقامة الدولة والمحافظة عليها، وبالتالي، فإن السياسي يختلط بالخطاب الدينــي، والنظام السياســي يســتخدم الدين فــي تعاطيه مــع المجتمع ليحافــظ على وجوده وكــذرا ع أيضاً للسياســة الخارجيــة، والنظام الســعودي يســتمر في هذه السياسة طالما أن التيار الإصلاحي لا يتعاطى بإيجابية وجرأة مع قضايــا المرأة والديمقراطية والأقليات والتعددية السياسية.

يتناول أحمد الخمليشي – في الفصل الثامن – بالتحليل النموذج المغربي للحكم، ويبرز تمازج واندماج الديني مع السياسي، ممثلاً بالبيعة للملك واعتباره أميراً للمؤمنين.

ويظهر التحليل الوارد في الورقة الكيفية التي يقوم بوساطتها نظام الحكم في استيعاب مطالب التغيير والإصــلاح، خصوصاً في فترة «الربيع العربي».

أما ريكارد لاغيرفال، فيتناول بالتحليل وضع الجالية المسلمة في السويد، والتي يبيّن أنها دولة علمانية بكافة المقاييس، تقوم على ترسيخ مفهوم المواطنة والتسامح وتعزيز حرية الفرد ودوره في المجتمع بما في ذلك الحرية الدينية. وبالتالي، فإن المواطن المســلم في السويد هو مواطن بالدرجة الأولى له حقوق وواجبات المواطنة، ويتمتع بحرية المعتقد والرأي، ويمارس شــعائره الدينية بحرية وفقاً للقانون.

أما النموذج المصري، فيتناوله طارق البشري في الفصل العاشر الذي حمل عنوان «علاقة الدين بالدولة: حالة مصر بعد الثورة».

يبين البشري أن القوى الرئيسة في مصر تنقسم إلى ثلاث: جهاز الدولة المؤسسي (بما فيه الجيش)، والإسلاميون من إخوان مسلمين وسلفيين، وقوى ليبرالية متعددة. ويذهب التحليل إلى أن الاحتقان في مصر لا يعود إلى دينية أو مدنية الدولة، بل إلى كيفية الحكم، والمطالبات بإصلاحه بالقضاء على الفساد والتفرد، وتحقيق العدالة الاجتماعية والنهوض بالواقع الاقتصادي وتحقيق ديمقراطية فعالة.

أما علاقة الدين بالدولة في تونس فيتناولها بالتحليل صلاح الدين الجورشي، الذي يدرس محاولات الإسلاميين والعلمانيين صياغة تعايش بين الدين والدولة يقوم بالأساس على الحفاظ على مدنية الدولة وترسيخ قواعد الديمقراطية التي يكون الشعب فيها مصدر السلطات.

تقوم عبير أمنينة – في السياق نفسه – بدراسة علاقة الدين بالدولة في ليبيا ابتداء من الحركة السنوسية حتى الوضع الحالي بعد الإطاحة بنظام معمر القذافي الذي هيمن على الحياة السياسية في ليبيا في العقود الأربعة الماضية.

وتشير أمنينة إلى عودة بروز العديد من الحركات الدينية التي عادت لتنافس على السلطة وكيفية إدارة المجتمع، كحركة الإخوان المسلمين، والمجموعات السلفية، وحركة التجمع الإسلامي، والجماعة الإسلامية المقاتلة.

وتؤكد أمنينة أن صعود أي من هذه القوى مرهون بمدى قدرتها على تبني رؤية تنموية حقيقية قابلة للتنفيذ والتحقق، بعيداً عن التشدد والعنف والتطرف، وهذا هو التحدي الذي ينتظرها والذي سبب ويسبب لها تراجعاً في الميزان الانتخابي.

وترى أمنينة، أيضاً، أن المعضلة تبقى في أولئك الذين يرفضون الدخول في العملية السياسية بشكل تنظيمي مؤطّر ويفضلون الإسلام المواجه وليس المشارك.

يتناول أحمد كمال أبو المجد – في الفصل الأخير – الخطاب الديني في العالم العربي، مطالباً بضرورة إصلاحه وإخراجه من التشبث بالماضي إلى النظر إلى المستقبل، ليتمكن من المساهمة في إحداث التنمية الشاملة الضرورية لإخراج العرب من واقعهم المتردي.

الكتاب الذي بين أيدينا غنّي في دراسته المقارنة لعلاقة الدين بالدولة في العديد من الدول العربية، كما أنه غنيّ في تحليله للعلاقة الرابطة بين الدين والدولة بشكل عام، وفي اقتراح المخارج الضرورية لبناء علاقة قويمة جديدة بينهما. إنه كتاب مهم تجدر دراسته.

sleepless in Gaza:
Israel drone war against Gaza Strip

قراءة سياسات

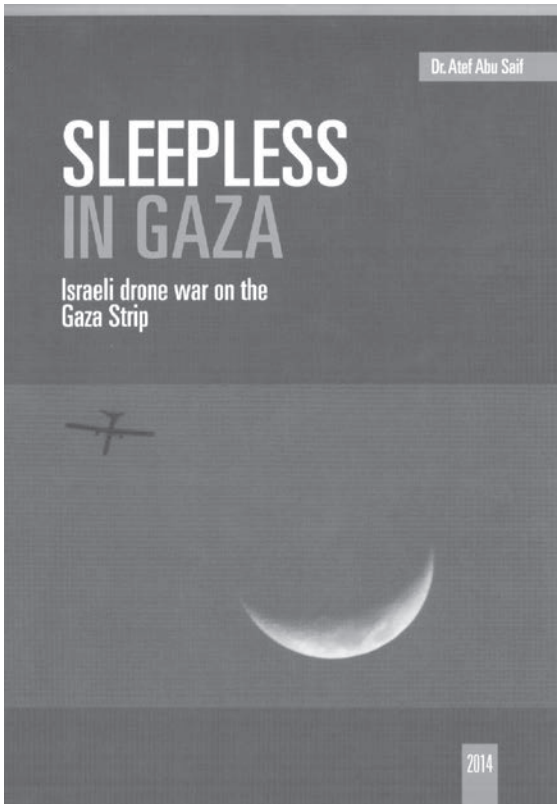

الكتاب: sleepless in Gaza: Israel drone war against Gaza Strip

الكاتب: الدكتور عاطف أبو سيف

الناشر: روزا لوكسمبورغ

تاريخ النشر: ٢٠١٤

عرض: سياسات

يحـــاول كتاب الدكتـــور عاطف أبو ســـيف الجديـــد المعنـــون بـ «لا ينامون فـــي غزة: حرب الطائرة الزنانة الإســـرائيلية علـــى قطاع غزة» الصادر مطلع العام ٢٠١٤ عن مؤسســـة روزا لوكســـمبورغ الألمانية، أن يقدم صورةً متكاملةً للآثار مختلِفة الجوانب التي تنتج عن اســـتخدام إســـرائيل الطائرات الزنانة في عمليات جيشها في قطاع غزة.

وينطلـــق الكتاب من التحذيـــر الكبير من أن مثل هذا الاستخدام يشكّل اعتداءً صارخاً على الشعب الفلسطيني وحقوقه، ويساهم في انتشار حالـــة عدم الاســـتقرار في الإقليـــم المضطرب، ويشكّل دافعاً لتصدير أسلحة مشكوك في جدوى استخدامها أخلاقياً.

الزنانة هي الاسم الذي يطلقه الفلسطينيون على الطائرة دون طيار التي باتت إسرائيل تستخدمها بكثرة في عدوانها على الشعب الفلسطيني، خاصةً خلال الحربين الأخيرتين على قطاع غزة. وترتبط الزنانة بالكثير من ذكريات الشـــعب الفلسطيني الأليمة والبشـــعة، كما تشـــير بقـــوة إلى هيمنة إسرائيل الكاملة والقاسية على الشعب الفلسطيني من خـــلال ســـيطرتها على تحركاتـــه ومراقبتها تصرفاته وتفاصيله اليومية. وكما يقول أحد الذين يقابلهم الكاتب خلال الكتاب، فإن الطائرة الزنانة تعيش مع الفلسطينيين في غرف نومهم.

والزنانة جزء أساس من نظام الهيمنة والمراقبة الإسرائيلي الذي تحافظ من خلال استخدامه على ترويع الشعب الفلسطيني.

يشـــمل هذا النظام أدوات ومعدات للمراقبة عن بعد دون وجود بشـــري، ويمتد من البالونات الطائـــرة إلى المركبات المتحركـــة دون قائد إلى كاميـــرات المراقبـــة علـــى الحدود وصـــولاً إلى الطائرات الزنانة بمختلف أنواعها. وبالطبع فإن هـــذه الطائرة لا تكتفي بالمراقبة إذ إن لها مهامَّ قتاليـــةً فتاكةً أيضاً كما يدلل الكاتب بالكثير من البيانات والأرقام المســـتقاة مـــن بحث ميداني عميق يقوم به.

بدأت إســـرائيل فعلياً اســـتخدام الطائرات الزنانة ضد الفلســـطينيين فعلياً عام ٢٠٠٠ على الرغم من أن تاريخ الزنانة الإسرائيلية يعود إلى حـــرب أكتوبر مع مصر، حـــين تم إدخال فكرة الطائـــرة الزنانة – وكانت فـــي مراحلها الأولى – إلى العقل العســـكري الإسرائيلي. استخدمت إســـرائيل الطائرات دون طيار بشكل كبير منذ بدايـــة انتفاضة الأقصى، خلال عدوانها المتكرر علـــى قطاع غزة خاصـــةً في عمليـــات المراقبة والتحكـــم والقصف والاغتيـــال. لأيام متواصلة كانت أســـراب الزنانات تحوم في ســـماء قطاع غزة تراقب كل شـــيء محولةً القطاع إلى ساحة معركة متواصلة، مثيرة الذعر والرعب في نفوس المواطنـــين الذيـــن ارتبطت الزنانة فـــي عقولهم بعمليات القتل والتدمير والخراب.

تعتبر إسرائيل واحدة من أهم الدول المصنعة والمصدرة للطائرات الزنانة في العالم، وهي وفق آخر الإحصائيات تســـتحوذ على نصيب الأسد في سوق التصدير، سابقةً بذلك الولايات المتحدة.

استخدمت إسرائيل – لعقود طويلة – تفوقها العسكري والتكنولوجي في فرض هيمنتها على الشعب الفلسطيني ومصادرة حقوقه، وليس استخدام الزنانة في مراقبة قطاع غزة وتنفيذ عمليات عسكرية فيه إلا جزءاً من عمليات الهيمنة والاستحواذ الممنهجة التي تقوم بها إسرائيل. وعلى الرغم مما لمثل هذه العمليات من آثار جانبية قاسية على حياة المواطنين العزل وعلى أمنهم الجسدي والمعنوي والنفسي والاقتصادي فإنها إلى جانب ذلك تشكّل انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

يبدأ الكتاب بمراجعة سريعة للجدل الأخلاقي والعسكري حول استخدام الطائرات دون طيار في الحرب، حيث يستعرض مواقف المؤيدين والمعارضين؛ ليدلل على أن ثمة مبالغة لا تنم عن عمق في تسويق فعالية الطائرات الزنانة، حيث إن استخدام هذه الطائرات من قبل جيوش مختلفة دلل بشكل قاطع على عدم فعاليتها في إصابة الأهداف والتمييز بين المقاتلين المسلحين وبين المواطنين العزل، هذا إضافة إلى الجدل الأخلاقي المرتبط باستخدامها في تنفيذ عمليات قتل بناء على تقديرات يقوم بها مشغّل الطائرة من مكان بعيد عن مسرح العمليات.

والزنانة كسلاح كما يناقش الدكتور أبو سيف مثار خلاف في المجتمع الدولي وهي عنصر من عناصر تحفيز سباق التسلح البشع في العالم، وبالتالي عنصر توتيري مدمر لاستقرار العلاقات بين الدول. فهي أخلاقياً توفر سياقات قتالية للعنصر البشري دون رؤية خصمه فيها؛ وبالتالي تحتوي على قدر من عدم التوازن الأخلاقي في القتال. إن «مكننة» القتال تطوّرٌ بشع للصراع البشري وتحويل للإنسان إلى آلة قتل ودمار، ونزعٌ للجوانب الإنسانية التي من شأنها أن تقلل من فرص القتل في المعارك. ويقدم أبو سيف الأطروحة المؤيدة لاستخدام الزنانات في الحروب والأطروحة المناهضة لهذا الاستخدام دون أن يقر بدعمه الأخلاقي لضرورة عدم استخدامها بل حظر هذا الاستخدام وتقييده فقط بالاستخدامات السلمية، مثل هذا التقييد المفروض على الكثير من الأسلحة مثل السلاح النووي. بل إن مخاطر الزنانات لا تقل عن مخاطر السلاح النووي؛ لذا يجب أن ترقى إلى درجة الحظر والتقييد نفسها.

يهدف مثل هذا التقديم إلى الكشف عن ارتباط ما يدور في غزة من إخضاع للمواطنين العزل وترهيب للأطفال وقتل للأبرياء، بحالة النقاش العام الذي يدور في سياقات أخرى. إن المفارقة التي يشير إليها المتابع هي غياب «الحالة الفلسطينية» في الكثير من الدراسات حول استخدام الزنانات في العالم، حيث ثمة تركيز على الاستخدام الأميركي في أفغانستان وباكستان واليمن، فيما تتم الإشارة في حالات نادرة إلى حقيقة كون إسرائيل دولة مستخدمة لهذا النوع من الطائرات في الحروب.

تكشف مقاربة مسنودة بالبيانات والشواهد والنتائج عن هول استخدام إسرائيل لهذه الطائرات في غزة. إن واحدة من القضايا

التي يعرض لها الكتاب، والتي تشـد الانتباه لخطورتهـا الأخلاقيـة، هي كيف تسـتخدم إسرائيل قطاع غزة كمختبر لتجريب ما تتوصل إليها صناعاتها العسـكرية، خاصةً في تطوير الطائـرات الزنانة، بحيـث أصبحت غزة وفق هذا التحليل مختبراً، ومواطنوها أدوات يجري عليهم اختبـار فعالية هذه الطائـرات. وعليه فإن اسـتخدام هذه الطائرات يشكّل انتهاكاً مزدوجـاً للقانون الدولي، حيـث إن ما يترتب على استخدام هذه الطائرات القاتلة يرقى في الكثير من الحالات إلـى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، كما أن استخدامها في تحويل مواطنـين يقعـون تحت الاحتـلال إلى فئران تجارب مدمرة من أجل تسويق هذه الطائرات في أسواق السلاح العالمية يعد جريمة أخرى.

وعليـه، يقوم الكتاب بعرض سـريع – ولكن مكثف – لأهم زبائن طائرات إسـرائيل الزنانة، خاصةً في أوروبا، كاشـفاً اللثام عن شكوك في مساهمة بعض الدولة الأوروبية وبعض المشاريع البحثية الممولـة من الاتحاد الأوروبي في تمويل تطويـر هذه الطائـرات، وفي تدريب المشـغلين الإسرائيليين لهذه الطائرات لنظرائهم الأوروبيين على كيفية اسـتخدامها، مرتكزين إلى تجربتهم في اسـتخدامها في غزة، وهو ما يشكل انتهاكاً جسيماً للحقوق الفلسـطينية. تقتضي مثل هذه الحقائـق وقوف تلك الدول أمام مسـؤوليتها من أجل عدم تشجيعها احتلال إسرائيل لقطاع غزة وجرائمها هناك.

وتبيع إسـرائيل الزنانات إلى دول عديدة في العالم من أميركا اللاتينية حتى إفريقيا وآسـيا وأوروبا.

بلغت صادرات إسـرائيل مـن الزنانات في السنوات الثماني الأخيرة ٤,٦ مليار دولار، بما يصل إلى ما نسـبته ١٠٪ من مجمل صادراتها العسكرية. وهذا الرقم مرشح للزيادة بنسبة ١٠٪ حتى العام ٢٠٢٠. كما بلغت نسـبة الصادرات الإسرائيلية قرابة ٤١ بالمائة من مجمل التصدير العالمـي من الزنانات خلال السـنوات ٢٠٠١–٢٠١١، متقدمـةً على الولايـات المتحدة. وتبيع إسرائيل زناناتها إلى قرابة ٢٤ دولة حول العالم. ويصـل نصف هذه الزنانات المباعة إلى أوروبا، فيمـا تصل ٤٪ منها فقط إلى الولايات المتحدة. تسـتخدم إسـرائيل حروبها وعدوانها المتكرر على قطاع غزة ونتائج الاغتيال والقصف المنفذ باستخدام الطائرات الزنانة في الترويج لطائراتها الزنانة وبيعها بشكل أكبر في الخارج فيما يسيمه أبو سيف «تسويق الموت».

إلا أن الجانب الأكبـر من الكتاب يركز على الاستخدام الفعلي للطائرات الزنانة في القطاع. يجوز القول إن وجود الزنانة هو تفصيل أساس من تفاصيل الحياة في قطاع غزة، فهي قد توجد في سماء القطاع لأسابيع دون أن تغادر، مخلفةً آثاراً نفسيةً ومعنويةً جسيمةً على السكان، فعلى الرغم من الانسحاب الإسرائيلي من قطاع غزة في العام ٢٠٠٥، فإن إسرائيل واصلت احتلالها القطاع بوسـاطة مجموعة من وسـائل الهيمنة

التي شـكلت الزنانة الجزء الأبـرز منها. ففيما لا يوجد حضور فيزيائي لإسـرائيل في القطاع، فإن الزنانات تعوض الجيش الإسرائيلي عن هذا الحضور فيما يسـميه التقريـر «إعادة اختراع الاحتلال». فالزنانـة هناك في غزة طوال الوقت تقوم بالمراقبة ونقل الصور الحية وتنفيذ العمليات العسـكرية عن بعـد. وعند مراجعـة العدوانين الإسـرائيليين الكبيريـن الأخيرين على غزة في الأعوام ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و٢٠١٢ يكشـف الكتاب عن أن البطولة المطلقة في هذين العدوانين كانت للطائرات الزنانة.

يقوم الكتاب بتقديم مجموعة طويلة من الحالات التي قتل فيها مواطنون مدنيون من قبل الطائرات الزنانة، ويقدم شهادات حية حول بشاعة عمليات القتل والآثار المدمرة لها. وغاية هذا - إلى جانب الكشف عن هذه الجرائم التي وصفتها التقارير الدولية بشـكل مفصل بأنها جرائم حرب - هو تفنيد المزاعم الإسرائيلية حول فعالية استخدام هـذه الطائرات في الحروب ضد المسـلحين، إذ وفق ما يرد في الكتاب، فإن الأغلبية الكبرى من ضحايـا هذه الطائرات هم من المدنيين في غزة، بيد أن النقاش حول استهداف المسلحين بحاجة للكثير مـن المراجعة، إذ إن عمليات القتل تطال المواطنين بالشـبهة في الكثير من الحالات، كما أن فكرة اسـتهداف مسـلح بعد انتهاء عمليات القتال وفق الشـهادات القانونيـة التي يقدمها الكتاب ليسـت إلا عمليـات قتل خارج القانون. ثمـة مقاربات قانونية قويـة يقدمها الكتاب في هذا السياق تعزز مقولته من أن ثمة جرائم كبرى تنتهك باستخدام الزنانات.

كما يسـتعرض الكتاب التأثيرات النفسـية لاستخدام الزنانات على المواطنين خاصةً الأطفال منهـم، من خلال تقديم آراء الخبراء النفسـيين والأهالي والأطفال أنفسهم. من المؤكد أن الوجود المتواصل للزنانـة وصوتها المزعج يخلق حالات توتر واضطراب وتشتت ذهني وحالات من الخوف والذعر الشديدين بسبب ارتباط صوتها بعمليات قتل وفقدان الأهل والأصدقاء والجيران.

يرتبط بهذا تأثير آخر، هو «التأثير الاجتماعي»، حيـث إن الزنانة خلّفـت الكثير من المشـاكل الاجتماعيـة في القطاع ومن أبرزها المسـاس بالأمـن الاجتماعي لدى الأطفال، وغياب المقدرة على التفكير في المسـتقبل وفـي الحياة، طالما أن المواطـن تحـت التهديد دائمـاً. ليس بعيداً هذا التأثيـر الكبير الذي تتركـه هذه الزنانات وحضورها المسـتمر على العمليـة التعلّمية في القطاع، فإلى جانب قصفها العديد من المدارس والمعاهد والجامعـات، فإن حضورها يترك أثراً كبيراً على مقدرة التلاميذ على التركيز خلال عملية الدراسة سـواء داخل الفصل أو خلال تحضير واجباتهم المدرسـية في البيـت، إلى جانب ذلك يستعرض الكتاب التأثيرات التي يتركها حضور الزنانة اليومي على مقدرة المواطنين على التواصل مع العالم الخارجي من خلال استقبال إشارات البث التلفزيوني خاصة خلال الحرب، واستخدام الإنترنـت لنقل صـورة ما يجري لهـم. بعبارة

مختصرة، فإن هذه التأثيرات ليست جانبية بهذا المعنى، بل هي جزء أساس من سياسات شاملة من الهيمنة والسيطرة على كل جوانب حياة المواطنين في غزة، تحولهم كما يقول أبو سيف في موضع آخر إلى «لعبة فيديو» يقوم خلالها موجّه الطائرة بلعبها من مكانه البعيد داخل إسرائيل، حيث يبدو الغزيون مجرد شخوص ورسوم في هذه اللعبة.

ويدين الكتاب بالأدلة تورط الاتحاد الأوروبي وبعض دوله في تشجيع آلة القتل الإسرائيلية بحق السكان الفلسطينيين في قطاع غزة. تشمل هذه الأدلة مشاركة دول أوروبية إسرائيل في تطوير بعض مشاريع الطائرات الزنانة، واستفادة مصانع السلاح الإسرائيلية من مشاريع تمويلية يقدمها الاتحاد الأوروبي، وشراء الطائرات المجربة في قطاع غزة – بل إن إسرائيل تستخدم صور قتل الفلسطينيين واغتيالهم في معارض الترويج لطائراتها– كما أن الطيارين الأوروبيين الذين يتدربون على استخدام الطائرات الإسرائيلية ثمة شواهد تقول إنهم يتلقون خلال قواعد التدريب بيانات حية من قطاع غزة؛ ما يشكل مساهمة في جرائم إسرائيل.

ويورد أبو سيف الكثير من الأدلة والقرائن حول ذلك والتي تستحق القراءة والتعميم خاصة من قبل الدبلوماسية الفلسطينية حتى تتم دعوة هذه الدول إلى وقف مشاريع التعاون هذه.

تستخدم إسرائيل غزة كحقل تجارب لتطوير أسلحتها وتجربتها ومن ثم الترويج لها، وبالتالي فإن ما تقوم به إسرائيل هو عملية اغتيال لحقوق الإنسان كما يقول أبو سيف تقابل بصمت وتجاهل من المجتمع الدولي. فعلى الرغم مما تزعمه شركات تصنيع الزنانة الإسرائيلية حول دقتها ومهنيتها، فإن بشاعة الدمار والقتل الذي تخلفه يثبت العكس. على الرغم من أن مقولة الدقة بحد ذاتها يجب ألا تنطلي علينا، حيث إن هذه الدقة تعني المزيد من القتل وليس القليل منه. إن ما تقوم به إسرائيل هو تهديد للنظام الدولي برضا وصمت منه، بل وتواطؤ.

يدعو كل ذلك إلى جملة من التدخلات التي يقترحها الكاتب في خاتمة كتابه، والتي تشمل ضمن أشياء أخرى: إقامة مرصد فلسطيني لمراقبة استخدام الزنانات بشكل يومي وتوثيق جرائمها؛ وإجراء المزيد من الدراسات التفصيلية لفحص آثار الزنانات المختلفة على الحياة في غزة لاسيما الجانب النفسي والتعليمي، وتطوير التشريعات الدولية التي تعالج استخدام وتطوير الزنانات في الحروب، ووقف الدول المختلفة لمشاريعها البحثية المشتركة مع إسرائيل لاسيما تلك المشاريع التي تستخدم مخرجاتها في تطوير الزنانة، والعمل لدى الدول المستوردة للزنانة الإسرائيلية للتوقف عن ذلك لما تشكله هذه الزنانة من انتهاك للحقوق الوطنية الفلسطينية ولحقوق الإنسان بشكل عام، وضرورة تطوير قوانين وتشريعات في المؤسسات الدولية حول الاستخدام القانوني والأخلاقي للطائرات الزنانة. كما أن استخدام هذه الطائرات يهدد السلم والأمن

الدوليين ويجب على الأمم المتحدة أن تتدخل في تنظيم استخدامها. يشمل هذا إلزام إسرائيل بما يقره المجتمع الدولي في ذلك وعدم التهاون مع خرقها الدائم للإجماع الدولي.

ويوصي الكتاب بضرورة التزام الدول الأوروبية تحديداً بعدم المساهمة في تطوير الطائرات الزنانة الإسرائيلية من خلال المشاريع البحثية المشتركة أو من خلال شراء تلك الطائرات واستخدامها بعد تجريبها على الشعب الفلسطيني. ويقترح الكاتب إنشاء مرصد فلسطيني لمراقبة استخدامات إسرائيل للطائرة الزنانة وفضح هذه الاستخدامات والجرائم التي ترتكبها. ويشمل هذا ضرورة إجراء دراسات تفصيلية وجزئية حول آثار الزنانة على حياة الفلسطينيين في الجوانب المختلفة التي عالجها الكتاب وتحديداً التأثير النفسي لما له من أثر بعيد على مستقبل السكان.

منهجياً، فإن الكتاب هو خلاصة جهد بحثي مضن شمل مراجعة الأدبيات المختلفة التي كتبت حول تاريخ الطائرات الزنانة وتطورها واستخداماتها في الحروب المختلفة خارج الشرق الأوسط خاصة في أفغانستان وباكستان واليمن وغيرها من قبل القوات الأميركية، كما شمل مراجعات لتقارير مراكز حقوق الإنسان في غزة خاصة تلك المتعلقة بالعدوان الإسرائيلي المستمر على قطاع غزة من أجل استخلاص البيانات حول القتل باستخدام الطائرات الزنانة. إلى جانب ذلك يجري الكاتب عشرين مقابلة ميدانية مع حقوقيين ودبلوماسيين وطلاب مدارس ومدرسين وتربويين وخبراء علم نفس وصحافيين كي يضع يده على مواضع التأثير الحقيقي للطائرات الزنانة على الحياة في قطاع غزة.

يقتبس الكاتب اسم كتابه من عبارة استخدمها نشطاء شباب خلال احتجاجهم على تحليق الطائرات الزنانة في سماء غزة على صفحات الإنترنت بتوليف أسماء متخيلة لأسماء أفلام عالمية تحتوي على اسم الزنانة أو تشير إليه.

نشرت الكتاب مؤسسة روزا لوكمسبورغ الألمانية التابعة لحزب اليسار الألماني، وهو يشكل إضافة مهمة للجهود المبذولة من أجل فضح جرائم إسرائيل وتوعية الفلسطينيين والمجتمع الدولي بسبل مجابهة هذه الجرائم. غلاف الكتاب الجميل وهو عبارة عن صورة لطائرة زنانة تحلق في سماء غزة ويبدو القمر بجوار الطائرة عاكساً حالة مذهلة من القلق، وهي للمصور الفلسطيني حاتم موسى.

الكتاب: المرأة العربية من العنف والتمييز إلى المشاركة السياسية
الكاتب: عبد الإله بلقزيز (محرراً)
الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية
تاريخ النشر: كانون الثاني ٢٠١٤
عدد الصفحات: ١٩٢

صدر عن مركز دراسات الوحدة العربية كتاب المرأة العربية: من العنف والتمييز إلى المشاركة السياسية. يقدم هذا الكتاب الذي ساهم فيه نخبة من الباحثين العرب، مجموعة دراسات تتمحور حول قضايا العنف والتمييز ضد المرأة في بعض البلدان العربية من جهة، فيبحث في مجموعة العوامل الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية المؤثرة في مدى استمرار حضور هذا العنف والتمييز ضد المرأة في المجتمعات العربية، وهي تتمحور حول تجارب في المشاركة السياسية للمرأة من جهة أخرى، ساعية لتقييم تلك التجارب وتحليل العوامل الداعمة والأخرى المعيقة لعملية المشاركة السياسية للمرأة العربية.

يتناول الفصل الأول «العنف والتمييز ضد المرأة في المغرب: مقاربة سوسيولوجية» (عصام عدوني)، والفصل الثاني: «صورة المرأة في البناء الثقافي – الاجتماعي في الأردن» (ميسون العتوم)، الفصل الثالث: «حجج هشة بمواجهة قضية عادلة: مناقشة حول «مشروع قانون حماية المرأة من العنف الأسري» (عزة شرارة بيضون)، الفصل الرابع: «المشاركة السياسية للمرأة الفلسطينية» (دنيا الأمل إسماعيل)، الفصل الخامس: «المشاركة السياسية للمرأة بالمغرب: الدلالة الاتفاقية والاحتجاجية» (كولفرني محمد)، الفصل السادس: «المرأة والسياسة في الجزائر» (سمارة نصير ورشيد تلمساني)، الفصل السابع: «سرديات ثورة ١٤ كانون الثاني على لسان نساء تونسيات: ظواهر اجتماعية متناقضة وأدوار» (سميرة الولهازي)، الفصل الثامن: «المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر» (بورغدة وحيدة). والزميلة دنيا الأمل إسماعيل التي تكتب الفصل عن المرأة الفلسطينية ناشطة نسوية وكاتبة حصلت على رسالة الماجستير في العلوم السياسية من جامعة الأزهر بغزة، وتترأس جمعية المرأة المبدعة بغزة.

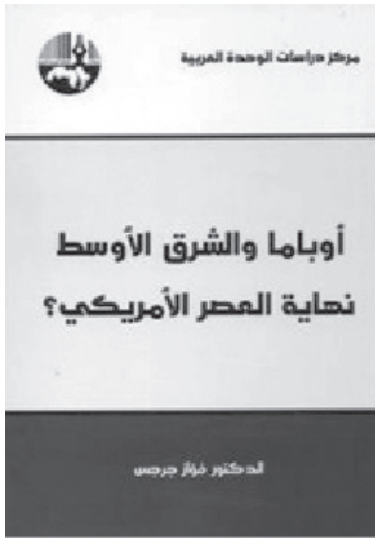

الكتـــاب: أوباما والشـــرق الأوســـط: نهاية العصر الأميركي؟
الكاتب: فواز جرجس
الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية
تاريخ النشر: شباط ٢٠١٤
عدد الصفحات: ٣٩٩

صدر عن مركز دراسات الوحدة العربية كتاب أوباما والشرق الأوسط: نهاية العصر الأميركي؟ للدكتور فواز جرجس.

يبحث الكتاب في تطورات السياســة الأميركية في منطقة الشرق الأوسط التي تعصف بها تحولات جذريــة لم تعرفها هــذه المنطقة منذ الحرب العالمية الثانيــة على الأقل؛ فالأنظمة العربية الاســتبدادية من جهة راحت تتساقط، لا بفعل انقلابات عسكرية أو انقلابات مــن داخل القصر هذه المرة، بل بفعل انتفاض الشــارع العربي وكسر قيود الخوف التي كبّلته على مدى عقود. والإمبراطورية الأميركية من جهــة أخرى، التي اعتــادت أن تحمي تلك الأنظمة حماية لمصالحهــا، باتت عاجزةً عــن توفير الدعم لأحجارهــا في رقعة الشــرق الأوســط؛ فخوض الولايــات المتحدة أكثر من حرب فاشــلة على هذه الرقعة كان كفيلاً باستنزاف عسكرها، كما استنزاف اقتصادها المحتضر أصــلًا بفعل بنيته وديناميّاته الداخلية، فكان كل ذلك كفيلاً بإنجاب إدارة جديدة في الولايات المتحدة تعكس سياســتها الخارجية، وبخاصة في الشــرق الأوسط، كل تلك الإخفاقات. فكيــف إذا كان العالم يقابل ذلك التهاوي الأميركي بصعودٍ مثابر لعدد من القوى الجديدة أو المتجددة التي يوجه تعاونها وإرادتها المشتركة ضربة قاضية لعصر الأحادية القطبية التي أتاحت للولايات المتحدة الاستفراد بقيادة العالم في العقدين الأخيرين.

يقرأ هــذا الكتاب كل تلك التحولات، ويعرض لمسيرة السياسة الأميركية في الشرق التي انتهى بها المطاف في عهد أوباما إلى الغروب عن المنطقة باحثة عن مــكان، أو وهم، في المقلب الآخر من الكــرة الأرضية تحقق فيه مطامعها الاقتصادية وتطلعاتها الإستراتيجية.

يحتوي الكتاب ستة فصول إلى جانب المقدمة والخلاصة العامة والملاحق. يتناول الفصل الأول: «أميركا والشرق الأوسط: الإرث المرّ»؛ والفصل الثاني: «عقيدة بوش: إعادة هندســة المجتمعات اجتماعيــاً»؛ والفصل الثالث: «عقيــدة أوباما: «عقيدة اللاعقيدة» والفصل الرابع: «عملية السلام الفلسطينية – الإسرائيلية»؛ والفصل الخامس: «الدول المحورية: مصر وإيران وتركيا»؛ والفصل السادس: «الحرب على الإرهاب.

الكتاب: المقاومة الشعبية الفلسطينية تحت الاحتلال: قراءة نقدية وتحليلية
الكاتب: ليندا طبر وعلاء العزة
الناشر: مؤسسة الدراسات الفلسطينية
تاريخ النشر: ٢٠١٤
عدد الصفحات: ١٠٣

صدر عن مؤسسة الدراسات الفلسطينية كتاب «المقاومة الشعبية الفلسطينية تحت الاحتلال: قراءة نقدية وتحليلية»، تأليف ليندا طبر وعلاء العزة. هذه الدراسة محاولة للإضاءة على السياق التاريخي الذي أنتج تجارب انتفاضية فلسطينية، وفهم العوامل والعلاقات المادية التي ساهمت في تشكل هذه التجارب، وتوضيح أهميتها ومدى ارتباطها بواقع اليوم وإمكان إعادة الاعتبار إليها. كذلك تسعى الدراسة لفهم العناصر المعوقة والإمكانات المستقبلية والطاقات الكامنة لنشوء مقاومة شعبية في فلسطين اليوم تعيد الاعتبار إلى مفاهيم التحرر الوطني بأبعادها الثقافية والاجتماعية. وبالتالي، يحاول هذا الكتاب تقديم قراءة تحليلية للماضي القريب وللحاضر تساهم في النقاش بشأن أين نحن الآن من فلسطين جغرافية وتاريخاً.

ليندا طبر، أكاديمية فلسطينية، وزميلة في مؤسسة الدراسات النسوية في جامعة تورنتو (كندا)، وزميلة في مركز دراسات التنمية في جامعة بيرزيت. وعلاء العزة، أكاديمي فلسطيني، أستاذ الأنثروبولوجيا الثقافية في جامعة بيرزيت، ساهم أكثر من مرة في «سياسات».

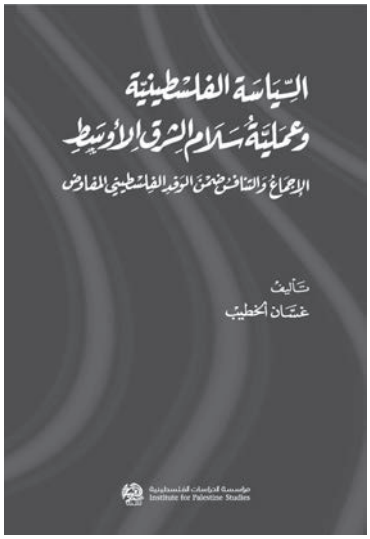

الكتاب: السياسة الفلسطينية وعملية سلام الشرق الأوسط: الإجماع والتنافس ضمن الوفد الفلسطيني المفاوض
الكاتب: غسان الخطيب
الناشر: مؤسسة الدراسات الفلسطينية
تاريخ النشر: ٢٠١٤
عدد الصفحات: ٢٧٨

صدر عن مؤسسة الدراسات الفلسطينية كتاب «السياسة الفلسطينية وعملية سلام الشرق الأوسط: الإجماع والتنافس ضمن الوفد الفلسطيني المفاوض»، تأليف الدكتور غسان الخطيب وترجمة عارف حجاوي. يطرح الكتاب سؤالاً لمحاولة فهم أسباب فشل محادثات السلام الفلسطينية – الإسرائيلية التي امتدت بين ١٩٩١ و١٩٩٧، وانهيارها في إثر فشل التوافق في محادثات كامب ديفيد في سنة ٢٠٠٠ بين الفلسطينيين والإسرائيليين.

وفي سياق البحث عن جواب لهذا السؤال – وبعد ثمانية أعوام على الانتفاضة الفلسطينية الثانية التي تفجرت في سنة ٢٠٠٠ – يفحص الكتاب أحد الجوانب البارزة في المفاوضات الثنائية، وهو بينة وأداء فريق التفاوض الفلسطيني، اللذان يرى الكاتب أنهما أثرا كثيراً في نتائج المفاوضات. ويركز الكتاب على التفاعل بين قيادة منظمة التحرير الفلسطينية خارج المناطق الفلسطينية المحتلة، وبين القيادة المنبثقة من جمهور الفلسطينيين في المناطق التي تسيطر عليها إسرائيل، وما رافق ذلك من تضارب في المصالح عندما أزفت ساعة الاتفاق الختامي.

يستخدم الكتاب معلومات أصلية – لم تنشر من قبل – عن مفاوضات واشنطن المتعددة الأطراف وعن اجتماعات فلسطينية داخلية مهمة، تفيد في فهم أداء الفلسطينيين خلال المفاوضات، وتأكُّل جهود إحلال السلام، وما نشأ عن ذلك من تشدد في المواقف وميل متزايد نحو العنف، مستفيداً من خبرة الكاتب المباشرة في العمل السياسي والتفاوضي الرسمي في فترات مختلفة.

يعمل الدكتور غسان الخطيب نائباً لرئيس جامعة بيرزيت للتنمية والاتصال ومحاضراً فيها، وهو مؤسس مركز القدس للإعلام والاتصال ومديره. وقد كان أيضاً عضواً في مجموعة العمل المشتركة بشأن العلاقات الفلسطينية – الإسرائيلية في مركز وذرهيد للشؤون الدولية (Weatherhead Center for International Affairs) في جامعة هارفرد بالولايات المتحدة الأميركية. كما عمل ناطقاً باسم الحكومة الفلسطينية.

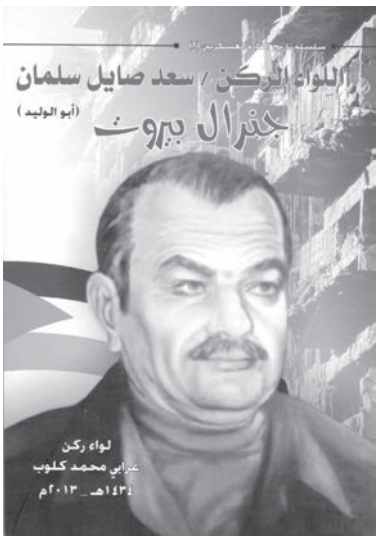

الكتاب: سعد صايل سلمان: جنرال بيروت
الكاتب: لواء عرابي كلوب
الناشر: مركز صخر حبش للدراسات والتوثيق
تاريخ النشر: كانون الأول ٢٠١٣
عدد الصفحات: ٢٢٢

يواصل اللواء ركن عرابي كلوب تسجيله تاريخ القادة العسكريين لمنظمة التحرير الفلسطينية،

وهذه المرة يتناول سيرة اللواء الركن سعد صايل سلمان (أبو الوليد) عضو اللجنة المركزية لحركة فتح وأحد قادة العمل العسكري الفلسطيني في لبنان حتى استشـــهاده في تشـــرين الأول عام ١٩٨٢ على يد وحدة من الكوماندوز الإسرائيلي. يقدم الروائي والكاتب يحيى يخلف للكتاب مشدداً على أهمية ما يقوم به كلوب من تســـجيل تاريخ ثلة من الشهداء الأبطال الذي تركوا بصمة كبيرة على مسيرة العمل الوطني الفلسطيني.

ويتوزع الكتاب علـــى أربعة فصول يتحدث الأول منهـــا عن البدايات من نشـــأة ســـعد صايل ومن ثم التحاقه بالعمل العســـكري ضمـــن الجيش الأردني وبعد ذلك التحاقه بحركة فتح إثر مجزرة أيلول وتبوئه مكانتـــه العالية في الثورة الفلســـطينية. أما الفصل الثانـــي فيتحـــدث عن الاجتياح الإســـرائيلي لجنوب لبنـــان عام ١٩٨٢ ودور أبو الوليد البطولي في قيادة عمليات التصدي لهذا الاجتياح، ويضم الفصل حواراً أجـــري مع ســـعد صايل خلال الحـــرب. ويخصص الكاتـــب الفصل الثالث للحديث عـــن اغتيال صايل، فيما يستكمل في الفصل الرابع الحديث عن تداعيات اغتيال صايل ويورد بعض الشهادات حول ذلك منها شهادة أبو خالد العملة الذي انشق عن حركة فتح.

ويضم الكتـــاب مجموعة نـــادرة من الصور التي تكشـــف عن حياة ســـعد صايل في الثورة الفلســـطينية مع رفاق دربه. كما يضم مجموعة أخرى نادرة من القرارات التي تتعلق بصايل خلال عمله في قيادة القوات، والتي بدورها تكشف عن تاريخ حي ونابض من التفاعل والإدارة.

الكتاب هو الثاني ضمن سلســـلة يقوم عليها الكاتب بعنوان «تاريخ القادة العسكريين»، وكان الكتاب الأول من السلسلة عن حياة الفريق عبد الرزاق المجايدة.